جامعة دمشق
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
قسم التاريخ
تاريخ العرب والإسلام

قاضي القضاة ودوره في دولة المماليك البحرية (٦٥٨ ـ ٧٨٤ هـ/ ١٢٦٠ ـ ١٣٨٢م)

رسالة أُعدت لنيل درجة الماجستير في تاريخ العرب والإسلام

إعداد الطالب
خالد محمد الحريري

إشراف الدكتور
عمار محمد النهار

العام الدراسي: ٢٠١١ ـ ٢٠١٢م
١٤٣٢ـ ١٤٣٣هـ

الفهرس

الموضوع	الصفحة
- المقدمة.	٧
- التعريف بأهم المصادر والمراجع.	١١
- مدخل في دراسة دولة المماليك ووظائفها الإدارية والدينية والمراكز الدينية.	١٧
أولاً - وصف عام لدولة المماليك.	١٨
ثانياً - الوظائف الإدارية في عصر المماليك.	٢٢
ثالثاً - الوظائف الدينية.	٢٥
رابعاً - المراكز الدينية.	٣٢
خامساً - التصوف.	٣٧
- الفصل الأول: القضاء ونشأته عند العرب وتطوره حتى نهاية عصر المماليك البحرية.	٤١
أولاً: معاني القضاء وتعريفاته.	٤٢
ثانياً: تاريخ القضاء عبر العصور العربية الإسلامية:	٤٣
١-القضاء عند العرب في العصر الجاهلي.	٤٣
٢- القضاء في عصر الرسول ﷺ.	٤٥
٣- القضاء في العصر الراشدي.	٤٦
٤- القضاء في العصر الأموي.	٥٠
٥- القضاء في العصر العباسي الأول.	٥٤
٦- القضاء في العصور العباسية اللاحقة:	٥٨
أ- القضاء في عصر الدولتين الطولونية	٥٨

والإخشيدية.	
ب- القضاء في عصر الدولتين الفاطمية والأيوبية.	٥٩
ج- القضاء في عصر المماليك البحرية.	٦٠
- الفصل الثاني: قاضي القضاة في عصر دولة المماليك البحرية؛ تقليده ومساعدوه.	٦٣
أولاً- تقليد قاضي القضاة.	٦٤
١- شروط اختيار قاضي القضاة.	٦٤
٢- احتفال التقليد.	٦٧
٣- نماذج عن تقليد قضاة القضاة في القاهرة:	٦٩
أ- تقليد قاضي قضاة الشافعية.	٦٩
ب- تقليد قاضي قضاة الحنفية.	٧٢
جـ- تقليد قاضي قضاة المالكية.	٧٦
د- تقليد قاضي قضاة الحنابلة.	٨٠
٤- نماذج عن تقليد قضاة القضاة في دمشق:	٨٢
أ- تقليد قاضي قضاة المالكية.	٨٢
ب- تقليد قاضي قضاة الحنفية.	٨٥
جـ- تقليد قاضي قضاة الحنابلة.	٨٧
٥- الوصايا الموجهة لقضاة القضاة.	٩٠
ثانياً- مساعدو القضاة و قاضي القضاة:	٩٨
١- الجلواز.	٩٨
٢- حاجب القاضي.	٩٨
٣- الأعوان.	٩٨

٤- العدول.	٩٩
٥- الأمناء.	١٠٠
٦-كاتب المجلس.	١٠١
٧- الترجمان.	١٠١
- الفصل الثالث: مهام قاضي القضاة القضائية وغير القضائية:	١٠٢
أولاً- مهام قضائية:	١٠٣
١- تعيين وعزل القضاة.	١٠٣
٢- محاكمة الوزراء والأشخاص الذين يهددون الخلافة والدين .	١٠٦
٣- الحسبة.	١٠٧
٤- النظرفي المظالم .	١٠٨
٥- الفتيا .	١١٢
ثانياً- مهام غير قضائية:	١١٢
١- مرافقة موكب الحج.	١١٣
٢- التدريس والخطابة والنظر في الجوامع ومشيخة الشيوخ .	١١٣
٣- وكالة بيت المال.	١٢١
٤- جهاد القضاة في سبيل الله .	١٢٢
٥- ملازمة السلطان.	١٢٣
٦- الإشراف على تنظيم عدادين المياه.	١٢٤
- الفصل الرابع: خصائص ومميزات قاضي القضاة.	١٢٥

أولاً- الزي الخاص بقاضي القضاة.	١٢٦
ثانياً – رواتب قاضي القضاة.	١٢٩
ثالثاً- توارث بعض أفراد العائلة الواحدة لمنصب قاضي القضاة.	١٣٣
رابعاً- إصابة بعض قضاة القضاة بالعمى واستمرارهم في المنصب.	١٣٥
خامساً- رفض البعض تقلد منصب قاضي القضاة.	١٣٦
سادساً- الخلاف بين قضاة القضاة.	١٤٢
سابعاً- محاكمة وسجن وعزل ونفي قاضي القضاة.	١٤٣
ثامناً-مقارنة بين القضاة وقضاة القضاة في عصر دولتي المماليك البحرية والبرجية.	١٤٨
١-القضاة وقضاة القضاة في عصر دولة المماليك البحرية.	١٤٨
٢- القضاة وقضاة القضاة في عصر دولة المماليك البرجية.	١٥١
- الفصل الخامس: نماذج عن قضاة القضاة في عصر دولة المماليك البحرية.	١٥٦
أولاً- عز الدين بن عبد السلام.	١٥٧
ثانياً- تاج الدين ابن بنت الأعز.	١٦٩
ثالثاً- عز الدين أبو المفاخر.	١٧٤
رابعاً- تقي الدين بن دقيق العبد.	١٧٦
خامساً- بدر الدين بن جماعة.	١٨٢
سادساً- تاج الدين السبكي.	١٨٦

- الخاتمة.	١٨٩
- المصادر والمراجع.	١٩٢

بسم الله الرحمن الرحيم

- المقدمة:

« الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، ولم يجعل له عوجاً قيماً »، أقام به الأود وأزهق به الفند، وأكمل به الحجج، « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه , تنزيل من حكيم حميد» .

أمّا بعد: فإنّ القضاء أجلى مظهر يتمثل به العدل. والعدل – الذي قال فيه أرسطو: «إنّ به قوام العالم» – هو المرتكز الذي ترتكز عليه الدول. ولا سيما إذا كانت في طور التأسيس والنشأة، كحالتنا الحاضرة. فإذا لم يكن قضاء حر مستقل ونزيه، فلا عدل. وإذا لم يكن عدل فلا سبيل إلى البقاء.

إنّ هذا القضاء كان منذ كان، إلى أن جعلوا يخرجونه عمّا وضع له،ويتأوّلونه على غير ما أريد به، خير قضاء عرفه الناس, ممثّلاً لروح العدل, متكيفاً مع المكان, متماشياً مع الزمان.

وكان قضاته إلى أواسط الدولة العباسية تقريباً، أنزه قضاة عرفهم التاريخ، في مشارق الأرض ومغاربها، سواءٌ في حاضر الأيام أم في غابرها.

وكان هناك قضاة ضُرب بهم المثل في الاستقامة والنزاهة ومخافة الله في بداية العصر المملوكي عندما كان القضاء سلطة مستقلة قائمة بذاتها، لها حرمتها وقدسيتها وحصانتها،وهذا الأمر ينفي عن الحكم المملوكي صفة الاستبداد المطلق الذي لا ينفك المؤرخون الغربيون وغير الغربيين يرددونه.

فقد كان السلطان يفكر كثيراً قبل أن يقدم على نقض حكم شرعي، أو مخالفة أصل من أصول الشريعة، وذلك لورع السلاطين النسبي في تلك الفترة من جهة، ونزاهة القضاة، وصرامتهم في أحكامهم من جهة أخرى.

لقد أصبح منصب قاضي القضاة ودوره في دولة المماليك البحرية الذي هو موضوع بحثنا من أعظم المناصب الإدارية وأجلّها، ذلك لأنّ القضاة في هذا العصر كانوا يملكون قدرة أو نفوذاً شخصياً بين العلماء في المجتمع بشكل عام، فقد كانوا

مسؤولين عن إدارة الشؤون الدينية وشؤون العبادة وما يتصل بذلك، و كانوا أعضاء بصورة مباشرة في تنظيم الدولة.

ومن المعلوم أن القضاة تمّ التطرّق إليهم في كتب مستقلّة، على يد مؤرخين قدامى كبار أمثال «وكيع» و«الكندي» اللذين تكلّما في كتابيهما عن القضاة في الإسلام؛ لكن موضوع قاضي القضاة ودوره في دولة المماليك البحرية هو موضوع جديد لم يتطرّق إليه أحد فيما أعلم، ولم يكن موضوعاً جديداً بعنوانه فحسب، بل ثمّة أفكار جديدة تمّ معرفتها من خلال البحث، حيث إنّ منصب قاضي القضاة في دولة المماليك البحرية، قد شغل دوراً مهمّاً في مجالات الحياة السياسية, والإدارية, والعسكرية, والاجتماعية, والثقافية, ومن هنا تأتي أهميّة البحث في هذا الموضوع، فقد عني السلاطين المماليك بهذا المنصب ؛ لدوره البارز في سياسة الدولة الداخلية والخارجية.

وقد جعلوا للقضاة داراً للعدل لحل الخلافات بين المتخاصمين،وعيّنوا لهم راتباً شهريّاً , كما جعلوا لهم زيّاً خاصاً بهم،وإن دلّ هذا على شيء فإنّما يدلّ على مدى اهتمام السلاطين المماليك بالقضاء والقضاة.

هذا وقد حاولت في هذا البحث قدر الإمكان الخروج عن الإطار التقليدي للأبحاث، لأنّه من المعروف أنّ جلّ الباحثين يرغبون في دراسة موضوعات تتحدّث عن التاريخ السياسي والعسكري، لوفرة المادة العلميّة الخاصة بهما،في حين تكاد المصادر تندر عن ذكر الجوانب الحضارية ومنها القضاء.

لذلك سعيت في هذا البحث إلى الإحاطة بمنصب قاضي القضاة، معتمداً على المصادر العربية الإسلامية التي اهتمّت مباشرة بالقضاء والقضاة، أو بصورة غير مباشرة والتي غالباً ما تتكلّم عن الخلفاء والأمراء والوزراء والكتاب... إلى غير ذلك، ممّا أدّى إلى ورود أسماء كثيرة وحوادث عديدة، وهذا ما عانيت منه أثناء البحث،حيث إنّ موضوع بحثي موجود بين السطور،فكان عليَّ قراءة كلّ سطر في أيّ مصدر من المصادر والمراجع ذات الصلة به.

ولأنّ الإشارات المتعلّقة بموضوع القضاة, ودورهم في دولة المماليك البحرية موجزة , ومبعثرة في بطون كتب التراجم والمصادر التاريخية, وعلى هذا تذرّعت بالأناة والصبر عند جمعي للمادة العلمية المتعلقة بموضوع البحث.

وحاولت أن ألتزم بالمنهج العلمي القائم على مقارنة النصوص، واستخدام النتائج مع استبعاد الروايات المبالغ فيها.

وقد قسّمت الرسالة إلى مقدمة, ومدخل،وخمسة فصول،وخاتمة، شملت المقدّمة أهميّة البحث وإشكاليته, وأسباب اختياره،والصعوبات التي اعترضت البحث مع تعريف بأهم المصادر والمراجع.

تضمن الفصل الأوّل الحديث عن نشأة القضاء عند العرب منذ مرحلة ما قبل الإسلام وحتّى نهاية عصر المماليك البحرية، حيث أبرزت فيه كيفية نشوء القضاء في العصر الجاهلي، ونشوئه عند العرب بعد الإسلام ؛ ولا سيما في العصر النبوي والراشدي والأموي والعباسي والدويلات المستقلة حتى نهاية عصر المماليك البحرية.

وأمّا الفصل الثاني فقد حمل عنوان قاضي القضاة تقليده ومهامه، وتضمّن أوّلاً الحديث عن تقليد قاضي القضاة،الذي يشمل شروط اختيار القضاة , واحتفال التقليد, ونماذج عن تقليد قاضي القضاة على المذاهب الأربعة في كل من مصر ودمشق. وتحدث عن مساعدي القضاة وقاضي القضاة ؛ وهم الجلواز وحاجب القاضي والأعوان والعدول والأمناء, وكاتب المجلس, والترجمان

وحمل الفصل الثالث عنوان مهام قاضي القضاة القضائية وغير القضائية, المهام قضائية: وتشمل تعيين وعزل القضاة, ومحاكمة الوزراء والأشخاص الذين يهدّدون الدولة والحسبة ,والنظر في المظالم والفتيا , والمهام غير القضائية: تتضمّن مرافقة موكب الحج ,والتدريس والخطابة والنظر ,ووكالة بيت المال. والجهاد في سبيل الله, وملازمة السلطان.

وكان عنوان الفصل الرابع: خصائص ومميزات قاضي القضاة, وتناولت فيه الحديث عن الزي الخاص بقاضي القضاة, ورواتب قاضي القضاة ,وتوارث بعض أفراد العائلة الواحدة منصب قاضي القضاة, و إصابة بعض القضاة بالعمى واستمرارهم في المنصب،ورفض بعضهم تقلّد هذا المنصب ,والخلاف بين قضاة القضاة, وأخيراً ما تعرّض له بعضهم من محاكمة وسجن وعزل ونفي.

و شمل هذا الفصل الحديث عن المقارنة بين القضاة وقضاة القضاة في عصري المماليك البحرية والمماليك البرجية.

وأمّا الفصل الخامس فقد حمل عنوان نماذج عن قضاة القضاة في عصر دولة المماليك البحرية, وتضمّن الحديث عن مولدهم ونشأتهم, وأبرز مؤلفاتهم والمناصب الإدارية التي شغلوها،كعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام وتاج الدين ابن بنت الأعز وابن الصائغ عز الدين أبو المفاخر وابن دقيق العيد وبدر الدين بن جماعة وتاج الدين السبكي. وذلك للرد على بعض الكتاب المستشرقين الذين يتخذون من سيرة بعض قضاة القضاة البعيدة عن آداب قاضي القضاة، مثالاً يعمّمونه على كلّ القضاة، لتشويه صورة الإسلام، فإذا تأثّر بعض قضاة القضاة بمجالس اللهو والرقص والشرب أو بقبول الرشوة والهدايا... فهذا لا يعني أبداً تشويه منصب قاضي القضاة، والواقع أنّ هؤلاء أقليّة واستثناء، ومعظم قضاة القضاة كانوا يبتعدون عن هذه المجالس, ويحافظون على تعاليم القرآن الكريم, وآداب قاضي القضاة. ولتوضيح هذه الحقيقة تتبّعت سيرة هؤلاء القضاة.

وأمّا الخاتمة فقد ذكرت فيها أبرز النتائج التي أمكن التوصّل إليها من خلال تلك الدراسة.

وختاماً لا يسعني إلّا أن أقدّم عظيم امتناني وعرفاني لأستاذي الفاضل الدكتور «عمّار النهار» الذي رعاني, ووجّهني التوجيه السديد، فكان لتوجيهاته وتشجيعه إياي وصبره عليّ الدور الكبير في إعداد هذا العمل المتواضع وإخراجه إلى النور. وأرجو من الله العلي القدير أن يطيل في عمره, ويزيد في علمه. ويمدّه بموفور الصحة والعافية, ويحفظه من كل مكروه.

والآن أضع رسالتي بين يدي أعضاء لجنة الحكم الكريمة من الأساتذة المختصّين لتقويمها، وهي ثمرة دراسة لا أدّعي أنّها كاملة، وأحتسب صدقي في تتبّع الحقيقة , مع تقديري الكبير لجهودهم وفائق احترامي وشكري, وستكون ملاحظاتهم على هذا البحث جواهر أرصّع بها رسالتي.

والله وليّ التوفيق

- التعريف بأهم المصادر والمراجع:

من الصعوبة بمكان التعريف بكل المصادر والمراجع التي تمَّ الاعتماد عليها في البحث، لذا تمّ الحديث عن بعض المصادر والمراجع التي كانت أكثر أهميّة من غيرها.

أولاً – كتب التراجم والطبقات:

وتبحث هذه الكتب في حياة مشاهير الرجال وأعمالهم ,كالعلماء والسياسيين والأدباء ورجال الدين. وأهم هذه الكتب التي اعتمدت عليها في البحث:

- كتاب أخبار القضاة, لوكيع محمّد بن خلف بن حيان (ت ٣٠٦هـ/ ٩١٨م). وهو كتاب يترجم للقضاة الذين تولوا منصب القضاء منذ صدر الإسلام حتى وفاة المؤلف، وقد استفدت منه في الحديث عن أخبار هؤلاء القضاة, ودورهم في الحفاظ على هيبة هذا المنصب.

- كتاب تاريخ ولاة مصر, ويليه كتاب تسمية قضاتها, للكندي أبو عمر محمّد بن يوسف المصري (ت ٣٥٠هـ/ ٩٦١م)، وقد استفدت من الجزء الثاني منه في الحديث عن القضاة.

- كتاب وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان, لابن خلِّكان شمس الدين أحمد بن محمّد بن إبراهيم البرمكي الأربلي الشافعي (ت ٦٨١هـ/ ١٢٨٢م). ويعدّ هذا الكتاب من أهمّ المصادر في التراجم المرتبة على حروف المعجم ,والتاريخ الأدبي. وقد استفدت منه في الحديث عن ترجمة بعض القضاة ودورهم في الحياة الفكرية.

- كتاب سير أعلام النبلاء, للذهبي شمس الدين محمّد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/ ١٣٧٤م). وهو كتاب يتناول فيه أخبار العلماء والأدباء والشعراء والقضاة. وقد استفدت منه في الحديث عن ترجمة بعض القضاة ودورهم في الحياة الفكرية. إضافة إلى كتبه الأخرى: الأعلام ,ووفيات الأعلام, والعبر في خبر من غبر ,ومعجم الشيوخ الكبير. وهي كتب تضمّ تراجم.

- كتاب طبقات الشافعية الكبرى, للسبكي أبي نصر عبد الوهّاب بن علي بن عبد الكافي (ت ٧٧١هـ/ ١٣٧٠م). وهو كتاب تراجم مرتبة على حروف المعجم ,تضمّن الحديث عن الفقهاء, والقضاة على المذهب الشافعي. وقد استفدت منه في ترجمة القضاة

ودورهم في الحياة الفكرية والاجتماعية. كما استفدت أيضاً من كتابه معيد النعم ومبيد النقم في الحديث عن مساعدي القضاة ووظائفهم.

- كتاب الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة, لابن حجر العسقلاني شهاب الدين أحمد بن علي بن محمّد (ت ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م). وهو كتاب تراجم مرتبة على حروف المعجمّ تضمّن تراجم من كان في المائة الثامنة من الهجرة النبوية من ابتداء سنة إحدى وسبعمائة إلى آخر سنة ثماني مائة من الأعيان والملوك والأمراء والكتاب والوزراء والأدباء. وقد استفدت منه في ترجمة بعض القضاة ودورهم في الحياة الفكرية. واستفدت أيضاً من كتب أخرى له كالدراية في تخريج أحاديث الهداية في رواية الأحاديث التي تُرغّب بالقضاء.

- كتاب قضاة دمشق الثغر البسام في ذكر من ولي قضاة دمشق, لابن طولون شمس الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد الدمشقي الصالحي الحنفي (ت ٩٥٣هـ/١٥٤٦م) وهو كتاب تراجم القضاة الذين تولّوا القضاء في دمشق على المذاهب الأربعة. وقد استفدت منه في الحديث عن بعض الخلافات بين القضاة.

- ثانياً – كتب التاريخ العام:

وهي التي تبحث في التاريخ العام منذ بدء الخليقة وحتى عصر المؤلّف، وأهمّ هذه المصادر التي استفدت منها في البحث:

- كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية ,لأبي شامة عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الشافعي (ت ٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م). وقد تناول هذا الكتاب الحديث عن الدولتين: الزنكية ,والأيوبية وخاصة فيما يتعلّق بالجيوش والمعارك والأسلحة والحصون والسفن الحربيّة, وتطوّر القتال و لم يهمل الحديث عن وفيات بعض العلماء المبرزين. وقد استفدت منه في ترجمة بعض القضاة ولا سيما في العصر الأيوبي, وأوائل القضاة في العصر المملوكي.

-كتاب تاريخ أبي الفداء المسمى المختصر في أخبار البشر, لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن أيوب (ت ٧٣٢هـ/ ١٣٣٢م). وقد درس فيه تاريخ ما قبل الإسلام ثم تاريخ العرب المسلمين إلى سنة ٧٢٩هـ والكتاب عبارة عن

تلخيص لكتاب ابن الأثير. وقد استفدت منه في الحديث عن بعض القضـاة ودورهـم فـي الحياة الفكرية.

- كتاب نهاية الأرب في فنون الأدب, للنويري شهاب الدين أحمد بن عبـد الوهـاب (ت ٧٣٣هـ/ ١٣٣٣م). وقـد اسـتفدت منـه فـي الحـديث عـن التـدريس والخطابـة ,وفـي ترجمة بعض القضاة.

- كتاب أعيان العصر وأعوان النصر ,للصفدي صلاح الدين خليل بـن أيبـك (ت ٧٦٤هـ/ ١٣٦٣م). وقد استفدت منه في الحديث عن ترجمة بعض القضاة, ودورهم فـي الحياة الفكرية. كما استفدت أيضاً من كتابه نكت الهميان في نكت العميان, الذي يتحدث فيه عن القضاة الذين أصيبوا بالعمى واستمرار بعضهم في هذا المنصب.

- كتاب مرآة الجنان وعبرة اليقظان, لليافعي أبي محمّد عبد الله بن أسعد بـن علـي بن سليمان اليمنـي المكـي (ت ٧٦٨هـ/ ١٣٦٧م). وقـد اسـتفدت منـه فـي الحـديث عـن القضاة الأوائل ودورهم في الحفاظ على هيبة هذا المنصب. وكـذلك القضـاة فـي عصـر المماليك البحرية.

- كتـاب البدايـة والنهايـة, لابـن كثيـر أبـو الفـداء الحـافظ الدمشـقي (ت ٧٧٤هـ/ ١٣٧٣م). وهو من أهم المصادر التي يعتمدها الباحثون في دراسة التـاريخ القـديم ,وقـد حدد بدايته ببدء الخليقـة علـى هـذه الأرض منـذ آدم حتـى مبعـث الرسـولﷺ,ثـم تـاريخ الإسلام من قيام الدعوة الإسلامية وسيرة النبيﷺ وحتى منتصف القرن الثامن الهجـري ونيّف.وقد نحا فيه ابن كثيـر منحـى الـذهبي فـي تاريخـه فرتـب الحـوادث علـى السـنين وأردفها بوفيات كل سـنة ,بينمـا كـان مـنهج الـذهبي علـى العقـود ,أي عشـرات السـنين ,وبذلك يكون ابن كثير أكثر دقة زمنياً . وقد استفدت منه في الحديث عن رواتب القضاة ودورهم في الحياة الفكرية ,وفي محاكمة الأشخاص الذين يهدّدون الخلافة والدين, وفـي ترجمة القضاة.

- كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك, للمقريزي تقي الـدين أبـي العبـاس أحمـد بـن علي بن عبد القادر (ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤١م). ويشـتمل هـذا الكتـاب علـى ذكـر الحـوادث وأخبار سلاطين المماليك حتى وفاة المؤلف. وقد استفدت منه في ذكر بعـض الحـوادث, وفي ترجمة بعـض القضـاة. و اسـتفدت أيضـاً مـن كتابـه المـواعظ والاعتبـار فـي ذكـر

الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية وهو يعدّ من أهمّ المصادر في تاريخ مصر الديني والسياسي والإداري والتجاري.

- كتاب النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة ,لابن تغري بردي جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن سيف الدين الحنفي (ت ٨٧٤هـ/ ١٤٦٧م)، ويتضمّن هذا الكتاب تاريخ مصر منذ الفتح العربي إلى سنة ٨٥٧هـ وتفاصيل عن الحياة السياسية والإدارية في عصره. وقد استفدت منه في معظم فصول هذه الرسالة و فيها ترجمة القضاة، كما استفدت من كتابه حوادث الدهور في مدى الأيّام والشهور, وهو كتاب يتضمّن الحديث عن حوادث مصر من سنة ٨٤٥هـ/١٤٤١م, إلى سنة ٨٥٤هـ/١٤٥٠م, مع ذكر وفيات كلّ سنة.

- كتاب شذرات الذهب في أخبار من ذهب ,لابن العماد أبي فلاح عبد الحي الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ/ ١٦٧٨م). ولقد استفدت منه كثيراً وخاصة فيما أودعه من مواد إخبارية وتراجم حتى سنة ألف للهجرة.

ثالثاً – كتب الفقه والسياسة الشرعية:

- كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية, للماوردي أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت ٤٥٠هـ/ ١٠٥٨م). وهو كتاب يعالج السياسية الشرعية مثل الإمامة وغيرها، وقد استفدت منه في الحديث عن الشروط التي يجب توافرها لاختيار قاضي القضاة.

- كتاب الأحكام السلطانية, لأبي يعلى الفراء القاضي محمّد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ/ ١٠٦٦م). وقد استفدت منه في الحديث عن شروط اختيار قاضي القضاة ,وكذلك في النظر في المظالم والحسبة.

- كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة, لابن الأخوة (محمّد بن محمّد بن أحمد بن أبي زيد ضياء الدين القرشي (ت ٧٢٩هـ/ ١٣٢٩م). فقد استفدت منه في الحديث عن نشأة القضاء, والشروط التي يجب توافرها في اختيار القاضي, وفي الحديث عن الحسبة.

رابعاً- كتب الموسوعات:

- كتاب التعريف بالمصطلح الشريف, لابن فضل الله العمري شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن يحيى بن فضل الله بن مجلي القرشي الشافعي (ت ٧٤٩هـ/ ١٣٤٩م). وهو من الكتب القديمة والفريدة من نوعها، والمراد به مصطلح الكتابة الديوانية، والقوانين التي تراعى في المكاتبات الصادرة عن ديوان الإنشاء، ويعد هذا الكتاب أهم الدساتير التي نظّمت مصطلح الكتابة في عصر المماليك البحرية، والقانون الذي ظل معمولاً به في ديوان الإنشاء طوال عصر المماليك. وقد استفدت منه في الحديث عن الوصايا الموجهة للقضاة ,والتعريف بالمصطلحات التاريخية.

- كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشا, للقلقشندي شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد الشافعي (ت ٨٢١هـ/ ١٤١٨م). وكتابه هذا من أفضل تصانيفه اعتمد في كتابته بشكل رئيس على كتاب التعريف بالمصطلح الشريف, وقد استفدت منه كثيراً في الحديث عن نماذج تقليد قاضي القضاة والوصايا الموجهة لهم، وفي التعريف بالمصطلحات التاريخية.

- المراجع الحديثة:

أمّا المراجع الحديثة وإن كانت لا ترقى إلى درجة المصادر القديمة الأصليّة؛ فإنّها تحتلّ مكانة ذات أهميّة كبيرة إلى حدّ ما. فهي تساعد على إيضاح الكثير من الأمور التي وردت في المصادر القديمة؛ وتشمل المراجع الحديثة المراجع العربية وغير العربية, فكتب الحضارة العربية التي ألّفها باحثون عرب ومستشرقون ؛ استفدت منها فيما يخصّ الحديث عن نشأة القضاء عند العرب حتى نهاية عصر المماليك البحرية.

وأمّا فيما يخصّ المراجع التي تحدّثت عن تاريخ المماليك فكثيرة وغزيرة بالمادة العلمية التي تتضمّنها؛ ويأتي على رأسها كتب المؤرخ «عمر رضا كحالة» الذي ألف العديد من المؤلفات؛ ومنها «معجم المؤلفين», ومباحث اجتماعية, في عالمي العرب والإسلام. وقد استفدت منها كثيراً ولا سيما في الفصلين الأول والخامس. و كتب «عصام محمد شبارو» فقد استفدت من مؤلفاته ؛وأهمّها تاريخ المشرق العربي

الإسلامي, والسلاطين في المشرق العربي معالم دورهم السياسي والحضاري, وقاضي القضاة في الإسلام.

وكذلك استفدت من مؤلفات «أحمد أمين»؛ مثل كتاب فجر الإسلام، وظهر الإسلام، في الحديث عن نشأة القضاء. و من كتاب تاريخ المماليك البحرية ,وفي عصر الناصر محمّد بوجه خاص.

و من المراجع المهمّة في تاريخ المماليك التي اعتمدت عليها في البحث، كتاب عصر سلاطين المماليك «لمحمود رزق سليم» الذي استفدت منه في معظم قضايا البحث. كما استفدت كثيراً من كتاب، تاريخ القضاء في الإسلام، لمحمود بن محمد عرنوس، في معظم فصول الرسالة.

كما استفدت من كتاب الأعلام ,قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء «لخير الدين الزركلي» في الحديث عن تراجم القضاة.

هذا وثمّة مراجع عربية أخرى تمّت الاستفادة منها في البحث بدرجات متفاوتة في الأهميّة لا مجال لذكرها هنا.

وأمّا المراجع غير العربية التي اهتمّت بتاريخ المماليك، فهنالك مؤلفات للمؤرخ «بروكلمان» حيث استفدت منها في ترجمة بعض القضاة.

كما استفدت من كتاب الملابس المملوكية, «لـ ماير» ,في الحديث عن ملابس القضاة وزيهم.

مدخل في دراسة دولة المماليك
ووظائفها الإدارية والدينية
والمراكز الدينية

أولاً ـ وصف عام لدولة المماليك:

امتد عصر المماليك بين عامي ٦٤٨- ٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م منذ انقضاء عهد الأيوبيين إلى مجيء العثمانيين الأتراك.

وكان وراء قيام هذه الدولة عوامل متعددة، ومن تلك العوامل ضعف الدولة الأيوبية، حيث ترك صلاح الدين الأيوبي بعد وفاته دولة واسعة الأرجاء، وقد وزع خلال حياته البلاد الواقعة تحت سيطرته على أفراد عائلته، فتقاسم هؤلاء تركته بعد وفاته في ظل ما حدث من الحروب والمؤامرات بينهم، وقد استطاع الملك العادل أخو صلاح الدين الأيوبي توحيد الدولة الأيوبية تحت سلطانه، ولكنه ارتكب خطأ عندما وزع إرثه على أولاده وإخوته مما أدى إلى إضعاف الأيوبيين، فأدى هذا التوزيع إلى التنافر والتحاسد بين الأخوة، وبسبب هذه المنافسات والمنازعات أكثر الأيوبيين من شراء المماليك، وكانت كل مجموعة تنسب إلى صاحبها الذي اشتراها وتولاها بالتدريب، وكان لهؤلاء المماليك دور كبير في تطور الأحداث السياسية وأثر فعال في الحروب، وكانوا يتدخلون تدخلاً مؤثراً في شؤون الدولة الأيوبية، وأسهموا في كثير من الأحوال في عزل السلاطين وتوليتهم، وهذا كان له الأثر الواضح في انتقال السلطة إلى المماليك [١].

وحدث التحول الهام في تاريخ هؤلاء المماليك بوصول الصالح نجم الدين أيوب الأيوبي إلى حكم الديار المصرية عام ٦٣٧ هـ/ ١٢٣٩م ، وعُرف عنه شغفه بشراء المماليك فاشترى منهم أعداداً كبيرة و بنى لهم الثكنات في القلعة التي أنشأها عام ٦٣٨هـ/١٢٤٠م في جزيرة الروضة في نهر النيل، أو بحر النيل كما يسميه أهل مصر ، وجهزها بالسلاح والعدد الحربية، وأنشأ فيها جامعاً وستين برجاً، وجعلها قاعدة لملكه ومركزاً لمماليكه، وقد عُرف هؤلاء بالمماليك البحرية نسبة إلى بحر النيل، وعُرفت

---

(١) أبو الفداء (إسماعيل بن علي بن أيوب ت ٧٣٢هـ): المختصر في أخبار البشر،بيروت،دار الكتاب اللبناني،ج٥،ص١١٤ وما بعد. ـ طقوش (محمد سهيل): تاريخ الأيوبيين في مصر وبلاد الشام وإقليم الجزيرة،بيروت،دار النفائس،ط١ ,١٩٩٩م ،ص٢٢٩ ,٢٤٢ , ٣٢٣. ـ النهار (عمار): العصر المفترى عليه،دار النهضة،دمشق،ط١ ,٢٠٠٧ م،ص٢٦ , ٢٨.

تلك القلعة بقلعة الروضة تمييزاً لها عن قلعة الجبل التي بناها صلاح الدين الأيوبي للأيوبيين، فحلت قلعة الروضة محلها في عصر المماليك[1].

ومنذ تأسيس دولة المماليك البحرية وحتى مقدم العثمانيين عام ٩٢٣هـ / ١٥١٧م حكم المماليك أكثر من (٢٧٥) عاماً انقسموا خلالها إلى دولتين هما: الدولة البحرية و مؤسسها عز الدين أيبك (٦٤٨-٦٥٥هـ/١٢٥٠-١٢٥٧م) ، وحكمت نحو (١٣٥) عاماً بين سنتي ٦٤٨-٧٨٤ هـ / ١٢٥٠-١٣٨٢م .

قامت الدولة البحرية بعدة غزوات ناجحة، وكبحت جماح التتار في عدة مواقع، فدفعت خطرهم عن مصر، وكفكفت عدوانهم على بلاد الشام، وكان ملوكها مستقلين بمصر، ووصل نفوذهم حيناً إلى شواطىء الفرات والجزيرة، وما وراء ذلك، كما وصل حيناً آخر إلى بلاد المغرب.

و الدولة الثانية هي دولة المماليك الجركسية، وأصل ملوكها من الجنس الجركسي، لذلك سموا بهذا الاسم، وسموا باسم آخر هو البرجية، لأن المنصور قلاوون(٦٧٨-٦٨٩هـ/١٢٧٩-١٢٩٠م) عندما أكثر من شرائهم حتى بلغ عددهم نحو ثلاثة آلاف وسبعمائة أسكنهم في أبراج قلعة الجبل، وقد استمرت هذه الدولة قرابة (١٣٩) عاماً، ويعد مؤسسها الظاهر برقوق العثماني الجركسي الذي حكم مرتين الأولى من سنة (٧٨٤-٧٩٠هـ /١٣٨٢-١٣٨٨م) والثانية من سنة(٧٩٢-٨٠١هـ/١٣٩٠-١٣٩٩م)[2].

---

(١) ابن تغري بردي (جمال الدين أبي المحاسن يوسف ت ٨٧٥هـ): النجوم الزاهرة في ملوك مصر و القاهرة،قدم له محمد شمس الدين،بيروت،دار الكتب العلمية،ط١ ,١٩٩٢م،ج٦،ص٢٨٢. - ابن إياس (محمد بن أحمد ت ٩٣٠هـ): بدائع الزهور في وقائع الدهور،تحقيق محمد مصطفى،القاهرة،الهيئة المصرية العامة للكتاب،ط٢ ,١٩٨٢م،ج١،ق١،ص٢٧٠،٢٩٦. - النهار: العصر المفترى عليه،ص٢٧.

(٢) المقريزي (أحمد بن علي ت ٨٤٥هـ): الخطط المقريزية،بيروت،دار صادر،ج٢،ص٢٤١. - ابن تغري بردي: المصدر المتقدم ،ج٦،ص٣٨٢ ،٣٨٣. - المقريزي : السلوك لمعرفة دول

وكانت القاهرة عاصمة السلطنة المملوكية، وامتدت حدود دولتهم والأراضي التي سيطروا عليها شمالاً حتى طرطوس ومالطة وحلب، وشرقاً حتى الفرات، وجنوباً حتى شمالي الحديدة في الحجاز، وحتى جنوب مصر، وامتدت حدودها الغربية على ساحل المتوسط من دمياط ورشيد حتى برقة، وجعل سلاطين المماليك مركز بلاطهم قلعة الجبل على جبل المقطم في القاهرة، وكانوا يسكنون أيضاً في قلعة أخرى هي قلعة الروضة على نهر النيل.

وتعود أصول هؤلاء المماليك إلى مناطق عديدة فمنهم من جاء عن طريق التجار من بلاد القفجاق الواقعة شمالي البحر الأسود، وتعود أصول غيرهم إلى شبه جزيرة القرم، وبلاد القوقاز، وآسيا الصغرى ، وفارس، وتركستان، وبلاد ما وراء النهر ، ومنغوليا، وبلاد الجركس ، وأرمينيا ، فكانوا بذلك خليطاً من أممٍ شتى من الأتراك والشراكسة والروم والروس والصرب وبعض البلاد الأوروبية الأخرى ، فالسلطان حسام الدين لاجين(٦٩٦-٦٩٨هـ/١٢٩٦-١٢٩٩م) مثلاً كان من ضفاف بحر البلطيق، والظاهر بيبرس(٦٥٨-٦٧٦هـ/١٢٦٠-١٢٧٧م) كان من نواحي قزوين ، والملك الأشرف قايتباي(٨٧٢-٩٠١هـ / ١٤٦٨- ١٤٩٦م) كان من بلاد الجركس ، والظاهر برقوق كان من فلاحي الدانوب [١].

لقد شهد عصر المماليك إنجازات هامة كثيرة وعظيمة، وخاصة على الصعيدين العسكري والفكري، فمن الناحية العسكرية استطاع المماليك صد خطرين يعدان من أشرس وأكبر الأخطار عبر التاريخ، وتمثل ذلك في تطهير الأرض العربية الإسلامية من الاحتلال الصليبي، والتصدي لغزو المغول.

واستكملت دولة المماليك الجركسية هذه المهمة، واستطاع سلاطينها صد الهجمات الصليبية القادمة من جزيرة قبرص وخاصة في عهد السلطان الأشرف

الملوك,تحقيق محمد عبد القادر عطا,دار الكتب العلمية ,بيروت ,ط١ ,١٤١٨هـ- ١٩٩٧م ,ج٥ ,ص٤٢٧ . - النهار: العصر المفترى عليه، ص٢٦ , ٣٠.

(١) النهار: المرجع نفسه ، ص٢٤ ،٢٥.

برسباي الذي وجه ثلاث حملات ضد هؤلاء تعد من أعظم الحملات الحربية التي تمت في عصر دولة المماليك الجركسية.

وتصدى المماليك كذلك الأمر للخطر المغولي القادم من الشرق بقيادة هولاكو ثم كتبغا، والذي لا يقل حقداً وقوة عن الخطر الصليبي. وتجدد خطر المغول مرة ثانية في أثناء حكم دولة المماليك الجراكسة، وبالتحديد في عهد الظاهر برقوق الذي حكم منذ عام ٧٨٤هـ/١٣٨٢م، حيث ظهر تيمورلنك واستولى على كثير من البلاد، ولكنه لم يجرؤ على التوجه غرباً نحو بلاد دولة المماليك لأن قوة السلطان برقوق أفزعته، ولكنه استغل فيما بعد وفاة برقوق فاستولى على الكثير من أملاك الدولة المملوكية، فاستطاع السيطرة على حلب ودمشق بسبب تخاذل السلطان فرج بن برقوق(٨٠١-٨١٥هـ/ ١٣٩٩-١٤١٢م) وضعفه [١].

و أخيراً، كان لسقوط دولة المماليك عوامل كثيرة داخلية وخارجية، فمن العوامل الداخلية:

تراجع زعامة المماليك في العالم الإسلامي.

انعزال المماليك عن المجتمع حيث كّونوا مجتمعاً مغلقاً، فلم يختلطوا بالناس وترفعوا عليهم.

فساد النظام الإداري الذي بدأ يفقد فعاليته تدريجياً.

فساد النظام الإقطاعي حيث ساد النظام الإقطاعي العسكري.

التدهور الاقتصادي.

وانصراف السلاطين نحو البذخ والترف، فكثرت المصادرات والضرائب.

و خارجياً: تلقت دولة المماليك ضربتان موجعتان، الأولى عندما دار ملاحو البرتغال حول إفريقية عن طريق رأس الرجاء الصالح عام ٩٠٣هـ/١٤٩٨م، فوجهوا ضربة قاصمة إلى قلب التجارة المملوكية مع الهند، حيث كانت تتشعب شرايين

---

(١) النهار: العصر المفترى عليه، ص٣١ , ٣٣.

التجارة، واحدة إلى عدن ثم جدة ثم السويس ثم إلى القاهرة، والأخرى إلى هرمز ثم إلى البصرة ثم إلى حلب.

وجاءت الضربة الأخرى من الدولة العثمانية التي تعاظمت قوتها بعد توسعها في أوربا، ثم كان النزاع الأخير بين العثمانيين والمماليك والذي تمثل بمعركتي مرج دابق و الريدانية، ففي بلاد الشام انتشرت المشاعر المعادية للدولة المملوكية، واضطربت الأوضاع مما جعل السلطان المملوكي قانصوه الغوري (٩٠٦-٩٢٢هـ/١٥٠١-١٥١٦م) يتجنب المعركة مع العثمانيين بكافة الوسائل، لكن سلطان العثمانيين سليم الأول كان مصراً على دخول بلاد الشام، فكانت معركة مرج دابق عام ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م، وانهزم فيها المماليك وانتحر سلطانهم قانصوه الغوري بالسم فعينوا مكانه في القاهرة ابن شقيقته طومان باي(٩٢٢-٩٢٣هـ/١٥١٦-١٥١٧م)، وتابع السلطان سليم زحفه نحو القاهرة، وحدثت معركة الريدانية عام ٩٢٣هـ/١٥١٧م وانتصر فيها العثمانيون، وأخضعوا القاهرة لهم ثم باقي المدن المصرية، وأُعدم طومان باي آخر سلطان مملوكي، وطويت بذلك آخر صفحة لدولة المماليك بعد أن دامت قرابة (٢٧٥) عاماً وبدأ حكم العثمانيين للوطن العربي[١].

ثانياً ـ الوظائف الإدارية في عصر المماليك:

بلغ النظام الإداري في بداية العهد المملوكي درجة كبيرة من النظام والإحكام، وكان أن وُجدت إدارة مركزية مقرها القاهرة، وعمادها مجموعة من الدواوين وكبار الموظفين، وإدارة محلية تشرف على الأقاليم وعلى رأسها مجموعة من النواب والولاة، وعلى قمة هذا الهرم الإداري تربع السلطان الذي كان يوجه أمور البلاد والعباد، ويتلقى أخبار القريب والبعيد، ويتصل بأطراف دولته عن طريق شبكة محكمة من خطوط البريد.ومع هذا لم يخلوا من حدوث الظلم في بعض الفترات.

---

(١) ابن إياس الحنفي : بدائع الزهور في وقائع الدهور, ج٥, ص٦٩, ١٠٢, ١٠٣ , ١٤٧. - طقوش: تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام ، دار النفائس , بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م ,ص٥٠٢ وما بعد.

وانقسم الموظفون إلى قسمين كبيرين: أرباب السيوف، وأرباب القلم، أما أرباب السيوف فكانوا من الأمراء، في حين كان أرباب القلم من طائفة المعممين أي المشتغلين بالكتابة والعلم، وأول الموظفين الكبار في الدولة هو نائب السلطنة ويسمى النائب الكافل، ويليه رتبة الوزير، ووجدت بالإضافة لرتبة الوزارة وظائف أخرى سامية، وأهمها الوظائف ذات الصلة المباشرة بشؤون الحكم والإدارة، مثل وظيفة الولاية حيث كان الولاة يختارون من بين الأمراء ليقوموا بوظيفة تشبه وظيفة المحافظ اليوم، وأكبر هؤلاء الولاة شأناً هو والي القاهرة، ويكمل المحتسب عمل القاضي، ولتحقيق نوع من الإشراف على الولاة عين عليهم كاشف أطلق عليه اسم والي الولاة.

وكان من الطبيعي أن يعتمد هذا الجهاز الإداري الضخم على مجموعة من الدواوين الكبيرة - وهي أشبه بالوزارات في عصرنا - لإدارة مرافق الدولة، ومن أهم هذه الدواوين كان ديوان الجيش، وديوان الإنشاء، وديوان الأحباس «الأوقاف»، وديوان النظر «المالية»، وديوان الخاص «المالية أيضاً»، وغيرها من الدواوين[1].

- أهم الوظائف:

اصطلح على تقسيم أصحاب الوظائف في عصر المماليك إلى قسمين:

القسم الأول: أرباب السيوف، وهم رجال الجيش، وكانوا ينفذون أوامر السلطان وينصرونه، وفي بعض الأحيان كانوا يسيئون استعمال النفوذ الذي يتمتعون به.

والقسم الثاني: أرباب القلم، وكان يعتمد عليهم في إدارة شؤون البلاد، وكان سلاطين المماليك في البداية يعينون المماليك في كل الوظائف أو معظمها، وقد احتفظوا بهذه القاعدة إلى نهاية حكمهم فيما يختص بالوظائف الكبيرة، ولكنهم اضطروا إلى أن

---

(١) القلقشندي (أحمد بن علي ت ٨٢١هـ): صبح الأعشى في صناعة الإنشا،تحقيق محمد حسين شمس الدين،بيروت،دار الكتب العلمية،ط١ ,١٩٨٧م،ج٤،ص ٣١ ,٣٩ ,٦٣. ج١١،ص ٢٤٨. السيوطي (عبد الرحمن ت ٩١١هـ): حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة،بيروت،دار الكتب العلمية،ط١ ,١٩٩٧م،مج٢،ص ١٣١ ,٢٠٦. - المقريزي: الخطط،ج٢،ص٢٢١ , ٢٢٥. حسن (علي ابراهيم): تاريخ المماليك البحرية،مصر،مكتبة النهضة،ط٢ ,١٩٤٨م،ص ٢٦١، ٢٦٢. النهار: العصر المفترى عليه،ص٨٢ , ٨٤.

يتخذوا في وظائف مثل كاتب السر وصاحب ديوان الإنشاء وغيرهما موظفين من غير المماليك، بل كانوا يستخدمون اليهود والمسيحيين من أهل الذمة، لأن المماليك لم يكونوا يتقنون مثل هذه الأعمال، وكان معظم الموظفين الماليين من القبط لما اشتهروا به من نشاط وكفاية في تولي مثل هذه أعمال[١].

ومن أهم الوظائف التي كانت معروفة في عصر المماليك:

ـ نائب السلطنة: ويسمى أيضاً بالنائب الكافل، وكافل المماليك الإسلامية، وهو السلطان الثاني في الدولة، وصلاحياته واسعة، ومن ذلك أنه كان بإمكانه أن يستخدم الجنود دون مشاورة السلطان، وإليه ترفع الشكاوي، وتقرأ عليه قصص الناس، وكان يصدر المراسيم من دون الرجوع إلى السلطان، باستثناء الأمور الصعبة التي كان لا بد من إحاطته بها [٢].

ـ الوزارة: كان صاحبها ثاني رجل في الدولة إلى أن أُحدث منصب النيابة، فتأخرت الوزارة [٣]، ألغاها الناصر محمد بن قلاوون فيما بعد.

ـ الدوادارية: ومعنى الدوادار: ماسك الدواة، ومهمة الدوادار تبليغ الرسائل عن السلطان، والإبلاغ عن عامة الأمور، وتقديم البريد، وأخذ خط السلطان على عموم المناشير والكتب.

ـ الأستاذدار: وهو سيد بيوت السلطان، وإليه يكون أمرها، فيشرف على المطبخ والحاشية والغلمان، وله تصرف تام في استدعاء كل ما يحتاجه في بيت السلطان من النفقات والكساوي[٤].

---

(١) حسن: تاريخ المماليك البحرية،ص ٢٦١ ، ٢٦٢ .

(٢) العمري (أحمد بن يحيى ت ٧٤٩هـ): مسالك الأبصار في ممالك الأمصار،تحقيق دوريتيا كرافولسكي،قطعة منه بعنوان: مملكة مصر والشام والحجاز،المركز الإسلامي للبحوث،ط١ ,١٩٨٦م،ص ١١٦ ،١١٧.

(٣) العمري: المصدر نفسه ،ج٤،ص ٢٨.

(٤) العمري: التعريف بالمصطلح الشريف,عني بتحقيقه محمد حسين شمس الدين,دار الكتب العلمية ,بيروت ,ط١ , ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م,ص١٠٤ .

ـ الحجوبية: يقوم صاحبها مقام النواب في كثير من الأمور، ويقف ما بين الأمراء والجند.

ـ إمرة السلاح: ومهمة صاحبها حمل سلاح السلطان في المجامع الجامعة.

ـ نقابة الجيوش: يكون نقيب الجيوش كأحد الحجاب الصغار، فإذا طلب السلطان أو النائب أو الحاجب أميراً أو خدماً، كانت مهمته أن يرسل إليهم ويحضرهم(١).

ـ نظر الخزانة: هي وظيفة كبيرة الشأن، لأن الخزائن مستودع أموال المملكة التي تسمى بالخزانة الكبرى، وناظرها غالباً ما يكون من القضاة ومن يلتحق بهم.

ـ نظر البيوت من الوظائف الجليلة، وهي منوطة بالأستاذدارية، فكل ما يتحدث به الأستاذدار يشارك فيه ناظر البيوت.

ـ نظر بيت المال: وتعني حمل حمول المملكة إلى بيت المال، ولا يتولى هذه الوظيفة إلا صاحب العدالة البارزة.

ـ نظر الإسطبلات يشرف ناظر الاسطبلات على أرزاق المستخدمين فيها، وما يباع ويشترى.

هذه هي أهم الوظائف التي كانت تشكل هرم دولة المماليك، وهناك وظائف أخرى كبيرة وعظيمة؛ هي: القضاء والنظر في المظالم والحسبة (٢)، وتتصف بأنها دينية، وهي كالتالي.

ثالثاً ـ الوظائف الدينية:

القضاء: منذ أن أصبحت مصر مركزاً للخلافة الفاطمية أحدث فيها منصب قاضي القضاة، ومقره القاهرة، بعد أن كان القضاء تابعاً لقاضي القضاة في بغداد، أي أن مصر استقلت قضائياً في عهد الفاطميين، واستمر ذلك طوال عصر الدولة

---

(١) المقريزي: الخطط ،ج٢،ص ٢٢٢، ٢٢٣.

(٢) العمري: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، ص ١٢١ ،١٢٢.

الفاطمية، وحتى أوائل دولة المماليك، حيث بقي للدولة قاض واحد، وكان على المذهب الشافعي فقط، وحتى عندما عُين قاض ثان معه جُعل لقب قاضي القضاة لواحد فقط، ومنذ سلطنة بيبرس حتى سقوط دولة المماليك كان يعين أربعة قضاة في منصب قاضي القضاة، وقد استقل كل واحد منهم عن الآخر، ويُسمون الحكام الأربعة، كل منهم بحكم مذهبه: الشافعي، والحنفي، والمالكي، والحنبلي(١).

النظر في المظالم: عهد الفصل في المشاكل القضائية الكبيرة والحساسة إلى صاحب المظالم والتي تقام ضد رجال من علية القوم، ويرجع الفضل في إنشائه إلى الخليفة الراشدي علي بن أبي طالب رضي الله عنه,وأما عبد الملك بن مروان، فكان أول من أفرد للظلامات يوماً تصفح فيه قصص المتظلمين – من غير مباشرة للنظر –.فكان إذا وقف منها على مشكل , أو احتاج فيها إلى حكم منفذ , رده إلى قاضيه أبي إدريس الأودي ,فينفذ فيه أحكامه . فكان أبو إدريس هو المباشر ,وعبد الملك هو الآمر .ثم لما زاد من جور الولاة ,وظلم العتاة ما لم يكفهم عنه إلا أقوى الأيادي . فكان عمر بن عبد العزيز أول من ندب نفسه للمظالم , ورد مظالم بني أمية على أهلها .وفي أيام العباسيين نشأ ديوان المظالم في عهد الخليفة المهدي (١٥٨-١٥٩هـ, وكان أغلب الخلفاء يجلسون بأنفسهم للنظر في المظالم، فلا يمنع عنهم أحد من المتظلمين. وكان يخصص في دار الخلافة، يوم في الأسبوع، لسماع المظالم وكان أول من جلس لها منهم : الخليفة المهدي ,ثم الهادي , ثم الرشيد , ثم المأمون , وآخر من جلس لها منهم: المهتدي بالله , ثم أخذوا ينيطون بمهمة النظر في المظالم فيما بعد ,إلى الوزراء أو بأشخاص ذوي مكانة ومعرفة بالفقه والأحكام. وعندما اتسعت أعمال الدولة رتب للمظالم ديوان ونصب له موظفون، وأصبح هناك صاحب ديوان المظالم، ومهمته الفصل في المشاكل المستعصية على القاضي والمحتسب وينعم بسلطة قضائية أعلى من سلطتيهما، فهو ينظر في القضايا التي

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى،ج٤،ص ٣٥ ،٣٦. - ماجد (عبد المنعم): نظم دولة سلاطين المماليك،القاهرة،مكتبة الأنجلو مصرية،ط٢ ,١٩٨٢م،ج١،ص ٩٣ ،٩٤. - النهار: العصر المفترى عليه،ص٨٢ , ٨٥.

يقيمها الأفراد على الأمراء والولاة والقضاة، وكان المتظلم يقدم تظلمته كتابة عن طريق رقعة أو قصة، يقال لها مخاصمة أو شكوى أو ظلامة، فتعرض على ديوان المظالم.[1]

وقد بلغ العمل بهذا النظام أوجه في عصر المماليك لكونهم طبقة عسكرية متعسفة، وكان السلطان يقوم بهذا المهمة بنفسه، ومع أن هذا المنصب من سلطة الخلفاء، إلا أن السلطان بقي يشرف عليه بنفسه حتى لما أُقيمت الخلافة العباسية في مصر، وكان السلطان أحياناً يكلف من يقوم بتلك المهمة بدلاً عنه[2].

الحسبة: اختلف المؤلفون في معنى كلمتي الحسبة أو الاحتساب، فبعضهم قال: الحسبة المثوبة والأجر وصاحب هذا المنصب محتسباً لأنه يتطوع في خدمة المنفعة العامة. وقال آخر المحتسب مشتق من قولهم حسبك بمعنى اكفف لأنه يمنع الناس من الغش، وارتكاب المحظورات، واحتسب بمعنى أنكر ومنه المحتسب[3].

وفي الاصطلاح: الحسبة والاحتساب اسم منصب في الدولة الإسلامية، وكان صاحبه بمنزلة مراقب للتجار وأرباب الحرف يمنعهم من الغش في تجارتهم وعملهم ومصنوعاتهم، ويأخذهم باستعمال المكاييل والموازين الصحيحة .

---

(١) أبويعلى الفراء (القاضي محمد بن الحسين ت ٤٥٨هـ): الأحكام السلطانية. صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ،ص٧٥. - ابن الجوزي (أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ت ٥٩٧هـ) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية , بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، جـ٦، ص١٤٨. - ابن الطقطقي (أبو جعفر محمد بن علي بن طباطبا ت ٧٠٩هـ): الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر , بيروت , ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، ص٢٦٨.- المقريزي : الخطط , تحقيق خليل المنصور,دار الكتب العلمية, بيروت,ط١ , ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م, ج٣ ,ص ٣٦١.

(٢) ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك ،ج١،ص ١٠٦ ،١٠٧.

(٣) ابن منظور(جمال الدين محمد بن مكرم ت ٧١١هـ): لسان العرب،دار صادر،بيروت،١٩٥٥م،مادة حسب،جـ١، ص٣١٧.

ويعرف ابن الأخوة القرشي الحسبة بأنها أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وإصلاحٌ بين الناس[١].

هذا وتجعل الكتب الفقهية الحسبة من أخطر المناصب، وأوسعها نظراً، ولو أردنا أن نجد للمحتسب والفقهي شبيهاً في الوقت الحاضر لاضطررنا إلى القوم إنه يشبه رئيس البلدية، ومدير الصحة، ومدير الإعاشة, ورئيس الشرطة، ومدير الشؤون الاجتماعية، بل كل أولئك وزيادة [٢].

ونظراً لأهمية هذا المنصب فقد كان هناك شروطاً لوالي الحسبة أو المحتسب؛ منها أن يكون حراً عدلاً، ذا رأي وصرامة وخشونة في الدين، وعالماً بالمنكرات الظاهرة[٣].

وبشكل عام فالحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله[٤]. ويعد الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب أول من عين الموظفين المحتسبين على المدن ,ونظم أمور الحسبة [٥].

والحسبة كوظيفة مستقلة نشأت في العصر العباسي في عهد الخليفة المهدي[٦]، وكان يتولاها عادة المحتسب الذي ينظر في الأمور التي تتعلق بالنظام العام ويقضي في الجنايات التي يستدعي الفصل فيها السرعة.

---

(١) ابن الأخوة (محمد بن محمد القرشي ت ٧٢٩هـ): معالم القربة في أحكام الحسبة،نقل وتصحيح روبن ليوي،القاهرة،مكتبة المتنبي، القاهرة ,ص ٧.

(٢) خربوطلي (شكران) وزكار (سهيل): الحضارة العربية الإسلامية،منشورات جامعة دمشق،٢٠٠٦م، ص٩٣.

(٣) كحالة (عمر رضا): مباحث اجتماعية،مطبعة الحجاز بدمشق، ١٩٧٤م،ص٢٥٣.

(٤) أبو يعلى الفراء: الأحكام السلطانية ص٢٨٤. - القلقشندي: صبح الأعشى،جـ٣،ص٤٨٣. - علي (محمد كرد): خطط الشام،بيروت،ط٢ ,١٣٩١هـ - ١٩٧١م،جـ٥،ص١٢٤

(٥) كحالة: المرجع المتقدم ،ص٢٥٣.

(٦) حسن (حسن إبراهيم): تاريخ الإسلام السياسي،دار الجيل،بيروت،ط١٤, ١٤١٦هـ ,١٩٩٦م،جـ٣،ص٣٢٣.

وقد أجمل ابن خلدون أعمال المحتسب في هذه العبارة؛ فقال: «ويبحث عن المنكرات، ويعزر ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة، مثل المنع من المضايقة في الطرقات، ومنع الحمالين وأهل السفن من الإكثار في الحمل، والحكم على أهل المباني المتداعية للسقوط بهدمها وإزالة ما يتوقع من ضررها على السابلة، والضرب على أيدي المعلمين في المكاتب وغيرها في الإبلاغ في ضربهم للصبيان المتعلمين. ولا يتوقف حكمه على تنازع أو استعداء، بل له النظر والحكم فيما يصل إلى من ذلك ويرفع إليه. وليس له إمضاء الحكم في الدعاوى مطلقاً فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعايش وغيرها، وفي المكاييل والموازين. وله أيضاً حمل المماطلين على الإنصاف»[1].

والحسبة تشبه القضاء، ويسمى من يقوم بها المحتسب أو ناظر الحسبة، وكانت تابعة للخلافة، ولكن منذ أن انفردت وظيفة السلطان عن الخلافة في أيام المماليك، سيطر السلطان عليها، فكان هو الذي يتولى الخطط الدينية بما فيها الحسبة، ومع أنها كانت توكل قبل المماليك لموظف واحد له حق استخدام النواب عنه بالقاهرة ومصر وجميع أعمال البلاد؛ إلا أننا نجد في عصر المماليك ثلاث وظائف للحسبة، في مصر الفسطاط والقاهرة والإسكندرية، فضلاً عن وجود محتسب في كل نيابات الشام، فطلب من محتسب القاهرة الإشراف على نوابه في الوجه البحري خلا الإسكندرية، ومحتسب مصر يشرف على نوابه في الوجه القبلي، ومحتسب الإسكندرية يشرف على مدينته وما حولها، وإن كان لمحتسب القاهرة السيطرة على المحتسبين الآخرين، فهو وحده له حق حضور مجلس المظالم مع السلطان، وقد كان التوسع في عدد المحتسبين ونوابهم متماشياً مع التوسع في تعيين القضاة الأربعة و نوابهم، الأمر الذي يدعونا إلى القول إن هذا التقسيم في الحسبة مستحدث في عصر المماليك[2]، أما مهمات المحتسب ووظائفه

---

(١) ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد ت ٨٠٨هـ): المقدمة, تحقيق محمد محمد تامر، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م،ص١٨٠, ١٨١. - المقريزي: الخطط المقريزية ،جـ٢،ص٣٨٨.

(٢) ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك ،ج١،ص ١١٤ ،١١٥.

فهي كثيرة بحيث لا مجال لإحصائها هنا، وإن كان من أهمها الحسبة على الأسواق وعلى أصحاب الحرف والمهن وعلى الأطباء والمعلمين وكل المصانع [١].

لقد ظل نظام الحسبة في سلطنة المماليك على ما كان عليه في العصرين الفاطمي (٢٩٧- ٥٦٧/ ٩٠٩- ١١٧١م) والأيوبي (٥٦٩- ٦٤٨هـ/ ١١٧٣- ١٢٥٠م) من المحافظة على الآداب العامة، والنظر في مراعاة أحكام الشرع، والإشراف على نظام الأسواق، لمنع بروز الحوانيت حتى لا تعوق نظام المرور، والكشف عن صحة الموازين والمكاييل[٢]، لمنع ما قد يحدث من غش في البيع والشراء فيراقب هو ونوابه وزن البضائع أو كيلها ونظافتها ونوعها وثمنها.

وبذلك كان المحتسب ينظر في كافة القضايا المتعلقة بالحياة الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية والدينية لتسير في إطار الشريعة الإسلامية , والأخلاق الفاضلة ,والذوق السليم ....الخ لا سيما التي تحمل صفة الاستعجال ,ولا تتحمل التأجيل , ولا تتطلب الشهود لأنها ظاهرة للعيان , ولا تحتاج لقاضٍ وجلسات محاكمة وشهود ...الخ .

وكان من واجبات المحتسب أن ينبه الحكومات إلى الخطر الذي يلم بالمساجد حين تتداعى للسقوط بسبب إهمال إصلاحها، وقد زاد نفوذه حتى غدا من اختصاصه الإشراف على رجال الشرطة الذين يقومون بتنفيذ أحكامه.

وكان للمحتسب دار خاصة تسمى «دار الحسبة» يقيم فيها ويصرّف منها جميع أعماله. وكان أحياناً يخرج بنفسه ويطوف في الأسواق ويعاقب المخالفين، رغم قيام نوابه بهذه المهمة[٣].

وقد أجمل قاضي القضاة تاج الدين السبكي المسائل التي يشتد فيها المحتسب ولا يتهاون، فقال: «وعليه النظر في القوت وكشف غمة المسلمين فيما تدعو حاجتهم إليه من ذلك، والاحتراز في المشروب؛ فربما أوهم الخّمار أنه فقاعي (نوع من الشراب) أو

---

(١) ابن الأخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة , ص ٢١٩, ٢٢٢, ٢٢٣.

(٢) حسن: تاريخ المماليك البحرية،ص٣٠٤, ٣٠٥ . - زيتون (عادل): تاريخ المماليك،منشورات جامعة دمشق. ط٩ ,١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م،ص١٣٧.

(٣) حسن: المرجع المتقدم ،ص٣٠٥.

أقساوي (نقيع الزبيب)، والمأكول؛ فطالما أوهم الطباخ أن لحم الكلاب لحم ضأن، فليتق الله ربه ولا يكون سبباً في إدخال جوف المسلمين ما كرهه الله لهم من الخبائث»[١].

وقد تولى منصب الحسبة في عصر المماليك أربعة في وقت واحد: يتصرف كل منهم في شؤون الحكم في ولايته، فنرى في كل من القاهرة والفسطاط والوجه البحري والإسكندرية محتسباً خاصاً.

وكان محتسب القاهرة أعظم هؤلاء قدراً وأرفعهم شأناً فقد كان له وحده دون بقية المحتسبين حق الجلوس بدار العدل في أيام المواكب، وهو يلي في الرتبة وكيل بيت المال[٢]. ومما يدل على عظم مكانة محتسب القاهرة أنه كان يجلس بدار العدل مع قضاة مصر الأربعة وقضاة العسكر ومفتي دار العدل، ويشترك في المسائل المتعلقة بتولية نواب الوجه البحري وعزلهم.

وكان يلي محتسب القاهرة في الرتبة محتسب الفسطاط الذي كان يشرف بحكم وظيفته على أعمال الحسبة في الوجه القبلي.

وكانت حسبة القاهرة تضم أحياناً إلى أعمال والي القاهرة، كما تسند حسبة الفسطاط أيضاً إلى وإليها[٣].

كذلك عرفت الحسبة في ذلك العصر في نيابات الشام، إلا أن المحتسب لم يكن له حق حضور دار العدل كما كانت الحال في مصر، بل كان ينيب عنه موظفين يقومون بأعمال الحسبة في الولايات المختلفة ويتولون الأعمال نفسها التي يقوم بها المحتسبون في مصر[٤].

---

(١) السبكي (تاج الدين عبد الوهاب ت ٧٧١هـ): معيد النعم،المكتبة العصرية،بيروت،ط١ ,٢٠٠٧م،ص٥٦.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى،جـ١١،ص٢٠٧ . حسن: تاريخ المماليك البحرية ،ص٣٠٦.

(٣) القلقشندي: المصدر نفسه ،جـ١١،ص٢١٠.

(٤) القلقشندي: المصدر نفسه ،جـ٤،ص١٨٩ وجـ ١٢،ص٨٩.

رابعاً ـ المراكز الدينية:

مما يدل على تنامي النشاط الديني في عصر المماليك، إكثار المماليك من بناء المراكز الدينية: مساجد – خوانق – ربط – زوايا، وأشارت أقوال العديد من المؤرخين إلى ذلك، فمثلاً يقول القلقشندي: «وأما مساجد الصلوات الخمس فأكثر من أن تحصى وأعز من أن تستقصى» (١).

ويقول خليل بن شاهين الظاهري «إنَّ بمصر والقاهرة داخل السور وخارجه ألف خطبة ونيف» (٢).

وتحدث ابن شداد في كتابه الأعلاق الخطيرة عن وجود (٩٠) مدرسة للمذاهب الأربعة في دمشق(٣).

وهذه أمثلة سريعة عن هذه المراكز الدينية في مصر والشام، فقد شيد السلطان الناصر محمد بن قلاوون جامع القلعة على قلعة الجبل، وسُمي هذا الجامع باسمه أيضاً، (٤) وفي عام ٧١٤هـ / ١٣٦٤م بنى الناصر محمد جامعاً عند المشهد النفيسي، وحضر أول خطبة جمعة فيه أمير المؤمنين المستكفي بالله أبو الربيع سليمان وولده(٥) . وشيّد الظاهر بيبرس جامع الظاهر(٦) .

---

(١) القلقشندي: صبح الاعشى ،جـ٤،ص١٨٩ وجـ ١٢،ص٨٩.

(٢) ابن شاهين (خليل الظاهري ت ٨٧٣هـ): زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك،تصحيح بولس راويس،القاهرة،دار العرب،ط٢ ,١٩٨٨م،ص٣١.

(٣) ابن شداد (عز الدين محمد بن علي ت٦٨٤هـ): الأعلاق الخطيرة،تاريخ علماء المستنصرية،بغداد،مطبعة العاني،،١٩٦٥م،ج١،ص ٢٧.

(٤) المقريزي: الخطط المقريزية ،ج٢،ص٣٢٥.

(٥) المقريزي: المصدر نفسه ،ج٢،ص٣٠٦.

(٦) المقريزي: المصدر نفسه،ج٢،ص٢٩٩،١٣٤ , ٣٠٠.

و أنشأ الأمير سيف الدين الحاج آل ملك (ت ٧٤٧هـ / ١٣٤٦م) أحد كبار الأمراء ونائب حماة ودمشق، جامع آل ملك بالحسينية خارج باب النصر[١]، وبنى الأمير سيف الدين شيخو الناصري (ت ٧٥٨هـ / ١٣٥٦م) أحد مماليك الناصر محمد بن قلاوون جامع شيخو تحت قلعة الجبل[٢]، وبنى والأمير آقسنقر الناصري (ت ٧٤٤هـ / ١٣٤٣م) أحد مماليك المنصور قلاوون ونائب صفد وغزة، جامعَ آقسنقر قرب قلعة الجبل[٣].

وشارك القضاة ببناء المساجد، فقد شيَّد القاضي فخر الدين محمد بن فضل الله (ت ٧٣٢هـ / ١٣٣١م) الجامع الجديد الناصري على شاطئ النيل من ساحل مصر، ومساجد أخرى كثيرة[٤]، وبنى جامع الأسيوطي بطرف جزيرة الفيل بناحية بولاق القاضي شمس الدين محمد بن إبراهيم بن عمر السيوطي (ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٨م) ناظر بيت المال[٥].

أما الشام، فقد عرفت دمشق المساجد منذ أن بنى الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك الجامع الأموي، ومنذ ذلك الوقت أخذت أعداد المساجد بالتزايد حتى بلغ عددها في عصر المماليك ٣٩٧ مسجداً، باستثناء ما بُني في قراها[٦].

ومن هذه المساجد:

---

(١) المقريزي: الخطط ،ج٢،ص٣١٠، ٣١١. - الصفدي (خليل بن أيبك ت ٧٦٤هـ): الوافي بالوفيات،اعتناء هلموت ريتر،دار فرانز شتاينر،ط٢ ,١٩٦٢م،ج١،ص٣٧٢، ٣٧٣. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة ،ج٣،ص٨٥.

(٢) المقريزي: المصدر المتقدم،ج٢،ص٣١٣، ٣١٤. - الصفدي: المصدر المتقدم ،ج١٦،ص٢١١.

(٣) الصفدي: المصدر نفسه ،ج١١،ص٣١٣، ٣١٤. - المقريزي: المصدر المتقدم ،ج٢،ص٣٠٩.

(٤) المقريزي: المصدر نفسه،ج٢,ص٣٠٤. الصفدي: المصدر المتقدم ،ج٤،ص٣٣٥، ٣٣٦.

(٥) المقريزي: المصدر المتقدم،ج٢،ص٣١٥.

(٦) انظر العلبي (أكرم) دمشق بين عصر المماليك والعثمانيين،دمشق،الشركة المتحدة للطباعة والنشر،ط١ ,١٩٨٢م، ص١٦٠.

جامع يلبغا: أنشأه الأمير سيف الدين يلبغا على نهر بردى تحت قلعة دمشق، وكان قبل ذلك تلاً يشنق عليه المجرمون، حتى شنق به رجل صالح، فكان آخر من شنق هناك، فشرع في بنائه سنة ٧٤٧هـ / ١٣٤٧م[١].

جامع تنكز: بناه ملك الأمراء سيف الدين تنكز سنة ٧١٧هـ / ١٣١٧م .وموقعه ظاهر باب النصر تجاه حكر السماق على نهر بانياس بدمشق، وتعد منارته أقدم منارة مملوكية في دمشق[٢].

جامع الأفرم: بناه الأمير جمال الدين الأفرم نائب السلطان سنة ٧٠٦هـ / ١٣٠٦م.وموقعه غربي الصالحية في دمشق[٣].

جامع النيرب: بناه أمين الدين محمد بن أحمد بن أبي العيش سنة ٧٣٤هـ / ١٣٣٣م . ويقع بالقرب من الربوة في دمشق[٤].

أما مدارس الصوفية فأبرزها الخوانق، والخانقاه كلمة فارسية تعني: بيت الصوفية، و تتألف من لفظين: خانة بمعنى دار، وكاه وهي لاحقة تفيد المكانية[٥].

وبُنيت في عصر المماليك خوانق كثيرة، فقد بنى السلطان الناصر محمد بن قلاوون خانقاه سرياقوس عام ٧٢٣هـ / ١٣٢٣م، وأكمل بناءها عام ٧٢٥هـ / ١٣٢٤م[٦]، وبنى الأمير علاء الدين أيدكين البندقداري (ت ٦٨٤هـ / ١٢٨٥م) سنة ٦٨٣هـ / ١٢٨٤م، الخانقاه البندقدارية[٧]، وبنى الأمير علم الدين سنجر الجاولي (ت

---

(١) النعيمي (عبد القادر بن محمد ت ٩٧٨هـ): الدارس في تاريخ المدارس،إعداد إبراهيم شمس الدين،بيروت،دار الكتب العلمية،ط١ ,١٩٩١م ،ج٢،ص ٣٢٦.

(٢) النعيمي : المصدر نفسه ، ج٢،ص, ٣٢٧ .

(٣) النعيمي : المصدر نفسه ، ج٢،ص, ٣٣٥ .

(٤) النعيمي : المصدر نفسه ، ج٢،ص, ٣٣٨.

(٥) عبد الله (دولت): معاهد تزكية النفس في مصر،القاهرة،مطبعة حسان،ص٥.

(٦) المقريزي: الخطط المقريزية ،ج٢،ص٤٢٢.

(٧) المقريزي: المصدر نفسه ،ج٢،ص٤٢٠. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة،ج٧،ص٣٠٩.

٧٤٥هـ / ١٣٤٤م) عام ٧٢٣هـ / ١٣٢٣م الخانقاه الجاولية فيما بين القاهرة والفسطاط [١].

وفي عام ٧٣٦هـ / ١٣٣٥م أنشأ الأمير سيف الدين قوصون خانقاه قوصون تجاه جامع قوصون[٢]، وكذلك بنى الأمير سيف الدين شيخو العمري عام ٧٥٦هـ / ١٣٥٥م الخانقاه الشيخوخة خارج القاهرة تجاه جامع شيخو [٣].

أما الزوايا[٤] ، فقد أنشأ الظاهر بيبرس عدداً من الزوايا من أجل الشيخ خضر بن أبي بكر بن موسى المهران العدوي (ت ٦٧٦هـ / ١٢٧٧م) فشيَّد له زاوية في حماة وزاوية في حمص وأخرى في بعلبك، وعدة زوايا في جبل المزة بدمشق، ثم أنشأ له زاوية سُميت باسمه هي زاوية الشيخ خضر خارج القاهرة وأنزله فيه[٥]، ومنها زاوية إبراهيم الصائغ، عمَّرها الأمير سيف الدين طغاي، وأنزل فيها فقيراً أعجمياً [٦] .

---

(١) المقريزي: الخطط المقريزية ،ج٢،ص٤٢١. - الصفدي: الوافي بالوفيات،ج١٥،ص٤٨٢ ،٤٨٣.

(٢) المقريزي: المصدر المتقدم،ج٢،ص٤٢٥. - السيوطي: حسن المحاضرة،مج٢،ص٢٣٠.

(٣) الصفدي: المصدر المتقدم،،ج٢،ص٥٣٥ . - المقريزي: المصدر المتقدم،ج٢،ص٤٢١.

(٤) الزوا يا: هي مأوى المتصوفين والفقراء ,وقد كان الملوك والأشراف ينشؤن الزوايا لتقديم الطعام إلى المحتاجين والغرباء .والزوايا جمع زاوية وهي مأخوذة من الفعل انزوى ينزوي , بمعنى اتخذ ركناً من أركان المسجد للاعتكاف والتعبد , حتى أصبحت من معاهد العلم .- ابن بطوطة (محمد بن عبد الله الطنجي ت ٧٧٩هـ) : رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار , تحقيق طلال الحرب , دار الكتب العلمية , بيروت ,ط٤ ,١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م ,ص ٤٤. – حسن : تاريخ الإسلام , ج٤ , ص٤٠١.

(٥) ابن كثير (أبو الفدا الحافظ إسماعيل الدمشقي ت ٧٧٤هـ): البداية والنهاية، تحقيق وتوثيق صدقي جميل العطار، دار الفكر, بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ج١٣،ص٢٣٠.

(٦) المقريزي: المصدر المتقدم ،ج٢،ص٤٣ ،٤٣٤.

أما الرُبط: فقد أشار المقريزي إلى أن الرباط أصبح «بيت الصوفية ومنزلهم» وأنه «دار يسكنها أهل طريق الله»[١]، ومن الأمثلة عليها رباط الأشرف برسباي(٨٢٥-٨٤١هـ/١٤٢٢-١٤٣٨م) الذي جُعل لسكن صوفية خانقاه الأشرف[٢] ؛ والرباط الذي بناه بيبرس الجاشنكير قرب خانقاه بيبرس، وجُعل أغلب الظن لسكن صوفية الخانقاه[٣] .

ومن الأمثلة عن أماكن الصوفية في الشام:

الخانقاه الشهابية: أنشأها الأمير أيدكين بن عبدالله علاء الدين الشهابي(ت ٦٧٧هـ / ١٢٧٨م). وتقع داخل باب الفرج غربي العادلية الكبرى وشمالي المعينية واللاقية [٤].

الخانقاه الكججانية: أنشأها إبراهيم الكججاني سنة ٧٦١هـ / ١٣٥٩م.وتقع بظاهر دمشق بالشرف الأعلى,بيت خانقاه الطواويس والمدرسة العزية البرانية الحنفية [٥].

الخانقاه اليونسية: أنشأها الأمير يونس دوادار الظاهر برقوق سنة ٧٨٤هـ / ١٣٨٢م.وتقع بأول شرف العالي الشمالي غربي الخانقاه الطواويسية [٦].

الخانقاه المجاهدية: وتنسب إلى مجاهد الدين إبراهيم (ت ٦٥٦هـ / ١٢٥٨م) .

الخانقاه الناصرية الجوانية: أنشأها صلاح الدين يوسف في جبل قاسيون على مجاورة تربته على نهر يزيد[٧].

---

(١) المقريزي: الخطط المقريزية ،ج٢،ص٤٢٧.

(٢) عبد الله: معاهد تزكية النفس في مصر،ص٤٨.

(٣) المقريزي: المصدر المتقدم،ج٢،ص٤١٦.

(٤) النعيمي : الدارس في تاريخ المدارس, ج٢ , ص١٢٦.

(٥) النعيمي : المصدر نفسه , ج٢ , ص١٣٢.

(٦) النعيمي : المصدر نفسه , ج٢ , ص١٤٨.

(٧) النعيمي : المصدر نفسه ، ج٢،ص١٣٢ , ١٣٨ .

رباط أبي البيان أو البياني: بناه أبو البيان بن محمد المعروف بابن الحوراني (ت ٥٥١هـ / ١١٥٦م).ويقع داخل الباب الشرقي في دمشق.

الرباط التكريتي: بناه وجيه الدين محمد بن علي بن طالب التكريتي (ت ٦٧٠هـ / ١٢٧١م) ويقع بالقرب من الرباط الناصري بقاسيون .

رباط صفية القلعية: بنت قاضي القضاة عبدالله بن عطاء الحنفي بالقرب من المدرسة الظاهرية.

رباط طومان: وطومان من أمراء بني سلجوق[١].

الزاوية الحريرية بالمزة: أنشأها الشيخ أحمد الأعقف الحريري التنوخي (ت ٧٢٣هـ / ١٣٢٣م) .

الزاوية الدينورية: أنشأها الشيخ أبي بكر الدينوري (ت ٦٦١هـ / ١٢٦٢م) في سفح قاسيون .

الزاوية السيوفية: أنشأها نجم الدين عيسى ابن شاه أرمن الرومي السيوفي (ت ٧٢٠هـ / ١٣٢٠م) بسفح قاسيون على نهر يزيد,غربي دار الحديث الناصرية والعالمة .

الزاوية الطالبية الرفاعية: الشيخ طالب الرفاعي (ت ٦٨٣هـ / ١٢٨٤م).

الزاوية العمادية: أحمد بن العماد المقدسي (ت ٦٨٨هـ / ١٢٨٩)وتقع عند كهف جبريل بسفح قاسيون [٢] .

خامساً ـ التصوف:

ظهر في عصر المماليك عدد من أقطاب التصوف الذين عُرفوا بطرقهم الصوفية المشهورة إلى اليوم، ومنها الطريقة الأحمدية أو البدوية: وهي الطريقة التي ينتسب إليها أتباع السيد أحمد ابن علي بن إبراهيم الحسيني الشهير بالبدوي (ت ٦٧٥هـ/ ١٢٧٦م) الذي عاش في مدينة طنطا في دلتا مصر، وعظم شأنه في مصر،

---

(١) النعيمي: الدارس في تاريخ المدارس ،ج٢،ص١٥٠ ،١٥١.

(٢) النعيمي: المصدر نفسه ،ج٢،ص١٥٤ , ١٦٠.

وانتسب إليه جمهور كبير؛ منهم السلطان الظاهر بيبرس، وظلوا يحتفلون بمولده ثلاث مرات في العام[١].

والطريقة الدسوقية: هي طريقة صوفية أنشأها الشيخ إبراهيم بن أبي المجد بن قريش بن محمد (ت ٦٧٦ هـ/ ١٢٧٧م)، وهو من أهل دسوق بالوجه البحري بمصر، وتتفق هذه الطريقة في نظرياتها ومبادئها مع الطريقة الأحمدية البدوية [٢].

كما وصلت إلى مصر الطريقة الشاذلية بوساطة أول شيوخها علي بن عبد الله بن عبد الجبار بن يوسف بن هرمز الشاذلي المغربي (ت ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨م) الذي ولد في ريف المغرب، ثم سكن شاذلة قرب تونس فنُسب إليها، ثم رحل إلى بلاد المشرق، فحج ثم دخل العراق، ثم سكن الإسكندرية[٣].

ولم يكن جميع المتصوفة على مسافة واحدة من الدين، فمنهم من التزم بالشريع الإسلامية، وهم الذين عناهم تاج الدين السبكي بقوله: «حيّاهم الله وبيّاهم، وجمعنا في الجنة نحن وإياهم، وقد تشعبت الأقوال فيهم تشعباً ناشئاً عن الجهل بحقيقتهم، لكثرة المتلبسين بها»[٤].

ومنهم من خالف الشريعة الإسلامية، وذلك نتيجة لاختراع بعض الناس للأساطير والمعجزات والشعوذات والكرامات .

---

(١) السيوطي : حسن المحاضرة،ج١،ص ٤٢٨ . - ابن العماد (عبد الحي أحمد الحنبلي ت ١٠٨٩هـ): شذرات الذهب في أخبار من ذهب،تحقيق محمود الأرناؤوط،دمشق،بيروت،دار ابن كثير،ط١ ,١٩٩١م، ج٧،ص ٦٠٢, ٦٠٥. - المناوي (عبد الرؤوف): الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية،تحقيق عبد الحميد حمدان،المكتبة الأزهرية،ج٢،ص ٦٢, ٦٦.

(٢) المناوي : المصدر نفسه ، ج٢،ص ٥ ,١٥ .

(٣) السيوطي: المصدر المتقدم ،مج١،ص ٤٢٦ ،٤٢٧. - المناوي: المصدر المتقدم،ج٢،ص ١٢٦ – ١٣٦ .

(٤) السبكي: معيد النعم ومبيد النقم،ص ٩٣.

وقد قدم عالم الصعيد الأدفوي كتاباً عن متصوفة عصره (عصر المماليك)، فوضعنا أمام صورة واقعية تحكي حقيقة متصوفي ذلك العصر، فقسّم المتصوفة – في عصره – إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: جماعة اتبعوا ما جاء في الشرع، ووقفوا مع ما قاله علماء السنة من أهل الأصل وأرباب الفرع.

القسم الثاني: جماعة حصل لهم غلوٌ في طرائق ابتدعوها وعقائد اخترعوها وألفاظ مزخرفة جمعوها.

القسم الثالث: جماعة غلب عليهم الجهل، فتركوا النظر في المعارف والعلوم، واحتفلوا بالرقص والسماع والشهوات(١).

ومن جملة الأسباب التي أساءت إلى سمعة ذلك العصر ما ساد فيه من ارتكاب للمعاصي، وتناولٍ للمحرمات، وفعل للفواحش والمنكرات، وقد تقدم الحديث في ذلك، ويضاف إلى ذلك ما كان عليه بعض رجال الدين من تساهل في الإفتاء، وغالباً ما يكون لصالح أصحاب المناصب في الدولة، وقد استنكر تاج الدين السبكي ذلك قائلاً: «فمنهم من يسهّل أمر الشرع، ويتناهى إلى أن يفتي ببعض ما لا يعتقده من المذاهب، ويرخص لبعض الأمراء ما لا يرخص فيه لعموم الخلق»(٢)، وعاب على بعضهم الآخر طلبهم العلو في الدنيا بالتردد على أبواب السلاطين والأمراء وحب المناصب والجاه وطلب منصب القضاء(٣).

وروى الإمام السيوطي أبياتاً شعرية معبرة عن ذلك، منها:

أرى أُناساً بأدنى الدين قد قنعوا ولا أراهم رضوا في العيش بالدون

---

(١) الأدفوي (جعفر بن ثعلب ت ٧٤٨هـ): الموفي بمعرفة التصوف والصوفي،تحقيق محمد صالحية،الكويت،دار العروبة،ط١ ,١٩٨٨م،ص ٧٠، ٧١.

(٢) السبكي: معيد النعم ومبيد النقم،ص ٨٠.

(٣) السبكي: المصدر نفسه،ص ٥٧ ,٦٠.

فاستغنِ بالله عن دنيا الملوك كما استغنى الملوك بدنياهم عن الدين[1]

(١) السيوطي: حسن المحاضرة ،ص ٨٩ ،٩٠.

الفصل الأول

القضاء ونشأته عند العرب وتطوره حتى نهاية عصر المماليك البحرية

أولاً- معاني القضاء وتعريفاته:

لا ريب أنّ العدالة هي المعيار الرئيس الذي يحكم الناس بموجبه على صلاح الحكومات منذ أقدم الأزمنة، فخير الحكام هو الحاكم العادل، وأسوؤهم هو الحاكم الظالم.

فالقضاء لغة: هو الحكم ,وجمعه: أقضية؛ والقضيّة هي المادة المعروضة للحكم فيها؛ وجمعها القضايا. والقاضي معناه في اللغة: « القاطع للأمور المحكم لها ,يقال: قضى يقضي فهو قاضٍ إذا حكم وفصل. وعلى هذا فالقضاء لغة يعني: إتمام الشيء قولاً وفعلاً » [١].

والقضاء شرعاً: هو قطع الخصومة أو قول ملزم صدر عن ولاية عامة؛ وهو إخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام. وفي العرف الشرعي: « هو الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي، وقطعاً للنزاع وفقاً للأحكام الشرعية المستمدّة من الكتاب والسنّة » [٢].

ويقول الزهري: «القضاء في الأصل إحكام الشيء والفراغ منه، ويكون القضاء إمضاء الحكم» [٣]، ومنه قوله تعالى: (وقضينا إلى بني إسرائيل) [٤]، وسمي الحاكم قاضياً لأنه يمضي الأحكام ويحكمها، ويكون قضى بمعنى أوجب, فيجوز أن يكون سميّ قاضياً لإيجابه الحكم على من يجب عليه، وسميّ حاكماً لمنعه الظالم من الظلم.

يقال: حكمت الرجل أو أحكمته إذا منعته، وسُميت الحكمة حكمة لمنعها النفس من هواها.

---

(١) ابن منظور : لسان العرب ، جـ ١٥، مادة قضى، ص١٨٦, ١٨٧ .

(٢) ابن خلدون: المقدمة, ص١٧٧. - سليمان (عبد الحميد أحمد): الحكومة والقضاء في الإسلام، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ص٣٤ .

(٣) ابن الأخوة : معالم القربة في أحكام الحسبة، ص٢٠٠ .

(٤) القرآن الكريم: سورة الإسراء، آية- ٤ .

وقيل في القضاء: إنّه لا يحلّ لمن تقلّد الحكم بين الناس أن يحكم إلّا كما أمر الله عز وجل في كتابه, أو بما ثبت عن رسول الله ﷺ أنّه حكم به، وبما أجمع العلماء عليه, أو بدليل من هذه الوجوه الثلاثة[١].

وبعد التعرّف على معنى القضاء, لا بد من التعرّف على تاريخ القضاء عبر العصور العربية الإسلامية.

ثانياً- تاريخ القضاء عبر العصور الإسلاميّة:

١- القضاء عند العرب في العصر الجاهلي:

لم يكن عند العرب قبيل الإسلام سلطة تشريعية تسن لهم القوانين، بل سادت العادات والتقاليد، وكان للعرف أكبر الأثر في ذلك، فكان شيخ القبيلة يتولّى القضاء عند العرب قبل الإسلام[٢]، ويحكم بين أفرادها وفق العرف والتقاليد التي كانت تستمدّ إمّا من تجاربهم, أو معتقداتهم أو ممّن جاورهم من الأمم كالفرس والروم، أو ممّن اختلط بهم كاليهود والمسيحيّين.

وكان للعرب في الجاهلية ثلاثة أنواع من القضاء:

أ- الحكومة، وكان بنو سهم[٣] أصحاب الحكومة في قريش قبيل الإسلام، ولعلّ لهذه الحكومة شيئاً يشبه القضاء، بحيث كان يحتكم القرشيون وغيرهم ممن يفد إلى مكة من العرب إلى بني سهم، أو بعبارة أصح إلى زعماء بني سهم، فيما كان يقع بينهم من الخصومات.

---

(١) علي (أحمد علي إسماعيل): تاريخ بلاد الشام في صدور الإسلام الحالة السياسية والحربية، م٢، جـ١، ص١٥٩.

(٢) شبارو (محمد عصام): قاضي القضاة في الإسلام، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م، ص٩. - خربوطلي وزكار : الحضارة العربية الإسلامية، ص٨٥.

(٣) بنو سهم وهم احدى بطون قريش ,وكانت إليهم الحكومة والأموال المحَجَّرة التي سمَّوها لآلهتهم قبيل الإسلام. ابن عبد ربه (أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد الأندلسي ت ٣٢٨هـ): العقد الفريد، تحقيق محمد سعيد العريان. دار الفكر ,بيروت ,ط١ ,١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م،ج٣,ص١٧٢.

وممن تولّى القضاء بين العرب في الجاهلية: هاشم بن عبد مناف، وأبو لهب بن عبد المطلب، والعاص بن وائل، وقس بن ساعدة الإيادي، وزهير بن أبي سلمى، وأكثم بن صيفي[١]. ولم يكن حكم القاضي فاصلاً في النزاع، بل كان للقوّة أثر كبير في ذلك.

ب- الاحتكام، وهو احتكام العرب إلى الكهان والعرّافين[٢]، والكاهن هو الرجل الذي يعتقد الناس أنّ له تابعاً من الجنّ يطلعه على كل شيء، والعرّاف هو الذي يعرف الأمور عن طريق الفراسة والقرائن، وذلك بملاحظة نبرات صوت الشخص, و ملامحه وحركاته عند التكلّم، كذلك كانوا يحكمون بالقرعة، كما كانوا يعتمدون في إثبات الواقعة على شهادة الشهود.

ج- أدخل العرب في الجاهلية النظام الذي عُرف في الإسلام باسم نظام النظر في المظالم، ويظهر أنّهم أخذوه عن الفرس، وذلك على أثر خلاف وقع بين العاص بن وائل ورجل من زبيد[٣].

وهذا لا يعني أنّ القضاء عند العرب قبيل الإسلام كان متدنيّاً إلى حدٍّ بعيد، بل إنَّه بلغ درجة عالية من الرقي والحكم, وممّا يدلّ على ذلك، اجتماع بعض قبائل قريش على حلف الفضول، فقد تحالفوا على ألّا يظلم بمكة غريب ولا قريب، ولا حرّ ولا عبد، إلا كانوا معه حتّى يأخذوا له بحقّه، ويؤيّدوا له مظلمته من أنفسهم و من غيرهم[٤].

---

(١) أمين (أحمد): فجر الإسلام، دار الشروق، ط١، ٢٠٠٩م، ص٢٧٣. - علي (جواد): المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار العلم للملايين، بيروت، مكتبة النهضة بغداد، ط١، ١٩٧٠-ط٢، ١٩٧٨م، جـ٥، ص٦٣٧. - العارف (عارف): القضاء بين البدو، فلسطين، ط١، ٢٠٠٤م، ص٥٧.

(٢) الآلوسي (محمود شكري البغدادي): بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تصحيح وضبط محمد بهجة الأثري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، جـ٣، ص٢٦٩, ٢٧٠.

(٣) كحالة : مباحث اجتماعية في علمي العرب والإسلام ، ص٢١٩.

(٤) ابن هشام (عبد الملك أبو محمد ت ٢١٨هـ):السيرة النبوية ,حققها وضبطها وشرحها ووضع فهارسها مصطفى السقا وإبراهيم الابياري و عبد الحفيظ شلبي , دار ابن كثير ,دمشق , ق١

٢- القضاء في عصر الرسول ﷺ:

أمّا القضاء في الإسلام فكان أوّل من قضى محمّد ﷺ، وذلك أنّ القضايا التي رفعت إلى رسول الله ﷺ بالمعنى المتعارف في الخصومات قليلة، وإنّما كان يسأل عن الحكم فيجيب.

وكان الرسول يحكم بين الناس بما ينزله الله عليه من الوحي، وكان المتخاصمان يحضران إليه مختارين, فيسمع كلام كلّ منهما، وكان الرسول ﷺ يقول: « البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر » [١], والبيّنة في الشرع اسم لما يبيّن الحقّ ويظهره ,بمعنى أنّ المدّعي ملزم بإظهار ما يبيّن صحّة دعواه، فإذا أظهر صدقه بإحدى الطرق حكم له، وكان النبي ﷺ يقول: « أُمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولّى السرائر »[٢]، ثمّ أذن عليه الصلاة والسلام لبعض الصحابة بالقضاء، وأناب بعضهم في البلاد، مثل عتاب بن أسيد (ت١٣هـ/٦٣٣م) الذي وجّهه على مكة يوم الفتح، ومعاذ بن جبل، والإمام عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه على اليمن[٣]، ولكن دون أن يسمّي هؤلاء بالقضاة.

٣- القضاء في العصر الراشدي:

واستمرّ الأمر على هذا المنوال في العصر الراشدي، ففي خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الذي حرص على الإشراف بنفسه على القضاء، على الرغم

,ج١ ,ص ١٣٣, ١٣٤. - أمين: فجر الإسلام، ص٢٧٥. - جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، جـ٥، ص٦٤١.

(١) البيهقي(الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ت٤٥٨هـ): السنن الكبرى،إعداد يوسف عبد الرحمن المرعشلي , دار المعرفة ,بيروت , ج٨ ,ص ١٢٣.

(٢) البيهقي:سنن الصغير ,باب معنى القاضي في الخصوم ,رقم الحديث ٣٢٨٦ ,ج٨,ص٤٥٤.

(٣) ابن خلكان (شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد ت ٦٨١هـ): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، حقق أصوله وكتب هوامشه يوسف علي طويل و مريم قاسم طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، جـ٥، ص١٢١. - ابن الأخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة، ص٢٠١ , ٢٠٢.

من تكفّل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأمور القضاء[1]، وإذا ما ورد عليه الخصوم نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به, وإن لم يكن في الكتاب، وعلم عن رسول الله في ذلك الأمر سنّة قضى به، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين. وقال أتاني كذا وكذا، فهل علمتم أنّ رسول الله قضى في ذلك بقضاء.

فربما اجتمع عليه النفر كلهم يذكر عن رسول الله قضاء, فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا، فإن أعياه أن يجد في سنّة رسول الله ﷺ جمع الناس وخيارهم فاستشارهم. فإن أجمع رأيهم على أمر قضى به.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يفعل ذلك فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة,سأل: هل كان فيه لأبي بكر قضاء؟ فإن وجد أبا بكر قضى فيه قضاءً أقضى فيه، و إلّا دعا رؤوس المسلمين، فإذا اجتمعوا على أمر قضى به.

ولما انتشر الإسلام في عصر عمر, وفُتحت الفتوحات العظيمة، واختلط العرب بغيرهم من الأمم، كان من الطبيعي والبدهي أن تدعوا حالة المدنية, الجديدة إلى إدخال نظام تشريعي، لفضّ المشاكل التي كانت تنشأ بين الأفراد من العرب وغيرهم، وقضى ذلك بتعيين قضاة يتولّون عن الخليفة في فضّ هذه المشاكل، طبقاً لأحكام القرآن والسنّة و القياس[2].

وكان عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- يعيّن القضاة في الولايات الإسلامية[3]، أو يسمح للولاة بذلك إذا كانت ولايتهم عامّة، بمعنى أن تكون له الولاية على الخراج

---

(١) الكعكي (يحيى بن أحمد): معالم النظام الاجتماعي في الإسلام، دار النهضة، بيروت، ١٩٨١م، ص٥٣.

(٢) كحالة: مباحث اجتماعية في عالمي العرب والإسلام، ص٢٢٠.

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء،جـ١، ص٤٧٥ . - الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير): تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط٤، جـ٤، ص٢٤١. - خربوطلي وزكار: الحضارة العربية الإسلامية، ص٨٧.

والصلاة معاً، فولّى أبا الدرداء (ت٣٢هـ-٦٥٢م) [١] , قضاء المدينة المنوّرة . وولّى شريحاً بن الحارث الكندي (ت٧٨هـ - ٧٠٧م) [٢] على قضاء الكوفة، روى في سبب توليته القضاء عن الشعبي قال: «ساوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفرس فركبه ليشتريه فعطب فقال للرجل: خذ فرسك. فقال الرجل: لا، قال عمر: اجعل بيني وبينك حكماً. قال الرجل: إني أرضى بشريح العراقي، فتحاكما إليه, فقال شريح: يا أمير

---

(١) وهو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، صحابي من الحكماء الفرسان القضاة. ولّاه معاوية قضاء دمشق بأمر من الخليفة عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-, وهو أوّل قاض بها . - اليافعي (أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليمني المكي ت ٧٨٦هـ): مرآة الجنان وعبرة اليقظان، وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية ,بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م, ج١, ص٧٤ , ٧٥.

(٢) وهو القاضي شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن مرتع من كندة، أدرك الجاهلية، استقضاه عمر بن الخطاب على الكوفة، فمكث بها قاضياً خمساً وستين سنة، كان عالماً عادلاً كثير الخير، حسن الأخلاق، فيه دعابة كثيرة، وكان كوسجاً أي لا شعر بوجهه . -المزي (جمال الدين أبو الحجاج يوسف ت ٧٤٢هـ): تهذيب الكمال في أسماء الرجال، حققه وضبط نصه وعلق عليه بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة ,بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، جـ١٤، ص٢٨. - ابن حجر العسقلاني (شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي ت ٨٥٢هـ): تهذيب التهذيب، حققه وعلق عليه مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، جـ٥، ص٦٠, ٦١. - البستي (أبو حاتم محمد بن أحمد بن حبان ت ٣٥٤هـ): مشاهير علماء الأمصار, وضع حواشيه وعلق عليه مجدي بن منصور بن سيد الشورى , دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ص١٢٥. - الطبري: المصدر المتقدم، جـ٤، ص٢٤١.- الكتاني (عبد الحي):نظام الحكم النبوية المسمى التراتيب الإدارية , الناشر حسن جعنا , بيروت , ج١, ص٢٥٩. - كحالة: مباحث اجتماعية، ص٢٢١.

المؤمنين حز ما ابتعت أو زد كما أخذت. فقال عمر: وهل القضاء إلا هكذا؟ سر إلى الكوفة فبعثه قاضياً عليها. قال: وإنه لأوّل يوم عرفه فيه» [١].

كما ولّى قضاء مصر عثمان بن قيس بن أبي العاص[٢]. وجعل قضاء الشام قضاءً مستقلاً. وولّى أبا موسى الأشعري (ت ٤٤هـ/٦٦٤م) [٣] قضاء البصرة [٤].

وقد بيّنَ عمر بن الخطاب في عصره إلى أبي موسى الأشعري شروط القضاء, وبيّن أحكام التقليد، فقال فيه: « أمّا بعد فإنّ القضاء فريضة محكمة وسنّة متّبعة، فافهم إذا أدلي إليك، فإنّه لا ينفع تكلّم بحق لا نفاذ له، وساوِ بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك، حتى لا يطمع قوي في حيفك, ولا ييأس ضعيف من عدلك، البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر، والصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً، ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس,فراجعت اليوم فيه عقلك, وهديت فيه

---

(١) ابن سعد (محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري ت ٢٣٠هـ): الطبقات الكبرى، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا ,دار الكتب العلمية, بيروت، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠، جـ٦، ص١٨٢ , ١٨٣. - عرنوس (محمود بن محمد): تاريخ القضاء في الإسلام، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، مطبعة الحلبي ,مصر، ١٣٢٩ هـ , ص٣١.

(٢) وهو عثمان بن قيس بن أبي العاص بن قيس بن عدي .له صحبة ,شهد فتح مصر مع أبيه .أبي نعيم الأصبهاني (أحمد بن عبد الله بن مهران ت ٤٣٠هـ):معرفة الصحابة , تحقيق محمد حسن إسماعيل ومسعد عبد الحميدالسعدني , دار الكتب العلمية , بيروت , ط١ ,١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م ,ج٣ ,ص ٣٧٣. - السيوطي:حسن المحاضرة , ج٢ , ص١٣٣.

(٣) وهو عبد الله بن قيس , أسلم وهاجر إلى الحبشة , وقدم المدينة بعد فتح خيبر , كان أحد الحكمين بصفين , ثم اعتزل الفريقين . روى عن رسول الله ﷺ وكذا عن الخلفاء الأربعة , وروى عنه كبار التابعين . توفي سنة اثنتين – وقيل: أربع – وأربعين –وقيل سنة خمسين . وهو ابن نيف وستين سنة . - البخاري (الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي ت ٢٥٦هـ):صحيح البخاري ,ضبطه ورقمه وخرّج أحاديثه في صحيح مسلم ووضع فهارسه مصطفى ديب البغا ,دار العلوم الإنسانية , دمشق ,ط٢ ,١٤١٣هـ – ١٩٩٣م, ج٥ , ص ٤٢٦ .

(٤) الخضري(محمد): تاريخ الأمم الإسلامية,المكتبة التجارية الكبرى,القاهرة,ج٢ , ص٩ .

لرشدك, استرجع إلى الحقّ, فإنّ الحقّ قديم، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل، الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك مما ليس في كتاب الله تعالى ولا سنّة نبيّه، ثمّ اعرف الأمثال والأشباه ,وقس الأمور بنظائرها, واجعل لمن ادّعى حقّاً غائباً أو بيّنة أمداً ينتهي إليه، فمن أحضر بيّنة أخذت له بحقّه, و إلا استحلّلت القضيّة عليه، فإنّ ذلك أنفى للشك وأجلى للعمى، والمسلمون عدول بعضهم على بعض، إلّا مجلوداً في حدّ أو مجرّباً عليه شهادة زور, أو ظنيّناً في ولاء أو نسب، فإنّ الله عفا عن الأيمان ودرأ بالبيّنات وإيّاك والقلق والضجر بالخصوم، فإنّ الحقّ في مواطن الحقّ يعظّم الله به الأجر, ويحسن به الذكر والسلام »[1].

وكان في كلّ مصر جماعة اشتهروا بالفقه واستنباط الأحكام, يستعين بهم القاضي إذا أشكل عليه أمر، وأهمّ ما كان يدعوهم إلى ذلك أنّ سنّة رسول الله ﷺ لم تكن مجموعة في كتاب، بل كانت في صدور الناس يحفظ أحدهم منها مالا يحفظه الآخر، فربمّا عرضت للقاضي مسألة فلا يرى فيها نصّاً، ويكون النصّ هو الحديث عند غيره، وكان القضاء في هذه المدّة ملازماً للإفتاء، وكان كثير من القضاة يرسل إلى الخليفة يطلب رأيه في بعض الحوادث إذا أشكل عليه أمرها باستثناء علي بن أبي طالب – رضي الله عنه - فهو يعد من أقضاهم وأكثرهم خبرة في هذا المجال , فقد تولى هذا المنصب في عصر الرسول ﷺ عندما أرسله إلى اليمن وهو حديث السن [2] ,ومع ذلك

---

(١) الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ت ٤٥٠هـ): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تصحيح محمد بدر النفساني، القاهرة، ١٩٠٩م، ص٧١, ٧٢. - ابن الأخوة: معالم القربة، ص٢٠٢, ٢٠٣ . - ابن خلدون: المقدمة، ص١٧٧. - وكيع(محمد بن خلف بن حيان ت٣٠٦هـ): أخبار القضاة , عالم الكتب , بيروت,ج١, ص ٢٨٣, ٢٨٤.

(٢) عن عمرو بن مرة أبي البختري عن علي .قال : بعثني رسول الله ﷺإلى اليمن وانا حديث السن ليس لي علم بالقضاء قال: فضرب في صدري وقال: إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك قال: فما شككت في قضاء بين اثنين بعد .- البيهقي : السنن الكبرى ,ج١٠ , ص١٣٧.

قام به على أكمل وجه, حتى أنه تفوق بذلك على الخلفاء الراشدين الذين حكموا قبله ومما يثبت ذلك أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه- كان يقول : عليٌّ أقضانا[١].

وكان القضاء من حقّ الخليفة نفسه؛ إذ هو جزء من الولاية العامة، وله أن يقوم به، وله أن ينيب عنه, فالخليفة هو الذي يمكنه أن يعين للقاضي اختصاصه[٢].

ويظهر أنّ قضاء القضاة في عصر الخلفاء الراشدين كان قاصراً على فصل الخصومات المدنية، أمّا القصاص والحدود فكانت ترجع إلى الخلفاء وولاة الأمصار[٣].

٤- القضاء في العصر الأموي:

أمّا القضاء في عصر الخلافة الأموية فقد تميّز بميزتين اثنتين: الأولى أنّ القضاة كانوا يحكمون كلّ بما يوحيه إليه اجتهاده. فكان القاضي في هذا العصر يرجع إلى الكتاب والسنّة في الفصل والخصومات، على أنّ الأحاديث النبوية الشريفة كانت موضع جدل عنيف بين فقهاء المسلمين والمحدثين ونقدة الحديث[٤].

وأمّا الميزة الثانية لهذا العصر، فهي أنّ القضاء لم يكن متأثّراً بالسياسة، فقد كان القضاة مستقلّين في أحكامهم، لا يتأثّرون بميول الدولة الحاكمة، وكانوا مطلقي التصرّف، وكلمتهم نافذة حتّى على الولاة وعمال الخراج.

وفي هذا العصر أنشأ عبد الملك بن مروان (ت٨٦ هـ- ٧١٥م) منصب صاحب المظالم للنظر في أحوال المتخاصمين في المشاكل العويصة التي يعجز عن حلها القاضي[٥].

وكان من مستلزمات القاضي في العصر الأموي أن يكون رجلاً عفيفاً، تقيّاً عالماً مجتهداً، سليماً من العيوب، لا تأخذه في الله لومة لائم.

---

(١) ابن كثير : البداية والنهاية , ج٥ , ص٣٣٦.

(٢) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام,ص٣٢.

(٣) خربوطلي وزكار: الحضارة العربية الإسلامية، ص٨٧.

(٤) كحالة: مباحث اجتماعية ، ص٢٢٢, ٢٢٣. - خربوطلي وزكار: المرجع المتقدم ، ص٩٠.

(٥) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٧٣.

وأمّا كتابة الأحكام وتنفيذها في عصر الخلفاء الراشدين والدولة الأموية: فكان القضاء في طور التكوين والنشوء، ولم تكن قد وقعت حوادث تستدعي كتابة الأحكام؛ لأنّ المتقاضين كانوا أشبه بالمستفتين[1]. فإذا أظهر القاضي حكمه اقتنعوا به في الأغلب, ولكن جدَّ بعد ذلك من الأمور ما لفت نظر القضاة إلى كتابة الأحكام في الصحف. قال محمّد بن يوسف الكندي: في كتابه «تاريخ ولاة مصر» إنّ سليماً بن عتر (ت٦٥هـ - ٦٩٤م) [2]. ولّاه معاوية القضاء سنة أربعين, فمكث قاضياً عشرين سنة, وهو أوّل من سجّل سجلّاً بالقضاء ,وذلك عندما اختصم إليه في ميراث فقضى بين الورثة، ثم تناكروا فعادوا إليه فقضى بينهم، وكتب كتاباً بقضائه وأشهد فيه شيوخ الجند؛ فكان أوّل القضاة بمصر سجّل[3].

أمّا تنفيذ الأحكام: فكان القضاة يتولّونه بأنفسهم ,ولكن قلّما كانوا يحتاجون إلى ذلك؛ فإنّ الخصوم أنفسهم كانوا بعد علمهم بالحكم ينقادون إليه ,ويسارعون إلى تنفيذه.

وأمّا رزق القضاة في العصرين الراشدي والأموي: فمن المعلوم أنّ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب هو الذي فصل القضاء عن الولاية، ومن المعلوم أيضاً أنّ بيت مال المسلمين لم ينشأ إلّا في زمنه. فإنّه أوّل من ضبط الأعمال ودوّن الدواوين في الإسلام، وهو أوّل من رتّب أرزاق القضاة؛ فجعل للقاضي سليمان بن ربيعة الباهلي، خمسمائة درهم في كلّ شهر، ورتّب لشريح مائة في كلّ شهر أيضاً، وأمّا الإمام علي

---

(١) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص٣١.

(٢) وهو سليم بن عتر التجِيبي المصري أبو سلم قاضي مصر وقاصها وناسكها من الطبقة الأولى من التابعين شهد خطبة عمر بالجابية وكان يسمى الناسك لكثرة عبادته وفضله، وهو أول من قضى بمصر سنة تسع وثلاثين . - الكندي (أبوعمر محمد بن يوسف المصري ت ٣٥٠هـ): تاريخ ولاة مصر ويليه كتاب تسمية قضاتها، مؤسسة الكتب الثقافية, بيروت. ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. ص٢٣١ , ٢٣٢. - الذهبي (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ت ٧٤٨هـ): سير أعلام النبلاء, أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة, بيروت، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م- ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، جـ٤، ص١٣١ , ١٣٢.

(٣) عرنوس: المرجع المتقدم ، ص٢٨.

بن أبي طالب- رضي الله عنه- وهو المعروف بالزهد والقناعة، فقد قال لعامله على مصر في شأن القضاة: « وأفسح له في البذل ما يزيل علّته، وتقلّ معه حاجته إلى الناس » [١]. ورتّب لشريح خمسمائة درهم في كل شهر فيكون راتبه في العام ستة آلاف درهم، بينما كان الإمام علي رضي الله عنه يكتفي بقصعة ثريد في كل يوم من بيت المال[٢]. وكان عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني (ت٨٣هـ- ٧١٢م) قاضي مصر، في زمن واليها عبد العزيز بن مروان؛ قد جمع بين ولاية القضاء ,وولاية بيت المال والقصص ؛فكان يرزق على القضاء مئتي دينار ,وعلى القصص مثلها , وعلى بيت المال مثل ذلك، وكان عطاؤه مئتي دينار وجائزته كذلك؛ فكان يأخذ في العام ألف دينار, وكان لا يدخر منها شيئاً[٣].

ويستخلص مّما تقدّم أنّ التوسعة على القضاة في أرزاقهم، كانت مبدءاً عامّاً من يوم أن وجدت الأرزاق في الدواوين[٤].

ومن أشهر القضاة في هذين العصرين، الذين ظلّت أخبارهم يضرب بها المثل إلى اليوم: شريح بن الحارث الكندي (وتمّ الحديث عنه آنفاً)، وعامر بن شراحيل

الشعبي[٥] (ت ١٠٤هـ - ٧٣٣م) ,والقاضي إياس (ت١٢٢ هـ- ٧٥١م) [١].ويحكى من فطنته أنّه كان في موضع، فحدث فيه ما يقتضي الخوف، وهناك ثلاث

---

(١) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ، ص٢٩.

(٢) كحالة: مباحث اجتماعية، ص٢٢٢.

(٣) ابن كثير : البداية والنهاية، جـ٦، ص١٢٣. - اليافعي: مرآة الجنان. جـ١، ص١٣٧.

(٤) عرنوس: المرجع المتقدم ، ص٣٠.

(٥) وهو علامة التابعين عامر بن شراحيل الشعبي، من شعب همدان، ولد في خلافة عمر السنة السابعة عشرة للهجرة روى عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة وابن عمر وغيرهم، كان بحر علم لا ينضب معينه حافظاً فقيهاً، وقال عنه الزهري: «العلماء أربعة ابن المسيب بالمدينة، والحسن بالبصرة، والشعبي بالكوفة، ومكحول بالشام, وهو أبو عبد الله ابن أبي مسلم مولى بني هذيل,كان فقيه أهل الشام وأحد أوعية العلم والآثار توفي سنة ١١٣هـ » . - الذهبي: الإعلام

نسوة لا يعرفهم، فقال: ينبغي أن يكون هذه حاملاً وهذه مرضعاً وهذه عذراء- فكشف عن ذلك فكان كما تفرَّس، فقيل له من أين لك هذا. فقال: عند الخوف لا يضع الإنسان يده إلا على أعز ماله ويخاف عليه، فرأيت الحامل وضعت يدها على جوفها؛ فاستدللت بذلك على حملها، والمرضع وضعت يديها على ثديها؛ فعلمت أنّها مرضع، والعذراء وضعت يدها بين رجليها أو كما قال فعلمت أنّها بكر(٢).

ويقول عنه ابن خلكان: «وهو اللسن البليغ والألمعي المصيب والمعدود مثلاً في الذكاء والفطنة رأساً لأهل الفصاحة والرجاحة وكان صادق الظن لطيفاً في الأمور مشهوراً بفرط الذكاء وبه تضرب الأمثال»(٣).

ومضى عصر الخلفاء الراشدين، ولم تدون هذه الأقضية في عصرهم، وأغلب العصر الأموي , فكان الفقه، هو نصوص القرآن والسنّة الظاهرة المتّبعة، وما ارتضاه كبار الصحابة فيما رواه لهم غيرهم، أو ما سمعوه هم ,وقليل من الفتاوى صادرة عن آرائهم بعد البحث والاجتهاد.

٥- القضاء في العصر العباسي الأوّل:

تطوّر فيه النظام القضائي تطوراً كبيراً؛ فاتّسعت فيه الحضارة, وانتشر الإسلام في الممالك، وتفرَّق حفّاظ الشريعة ورواتها في الأمصار وتوسّع العمران، وتجدّدت

بوفيات الأعلام، تحقيق مصطفى بن علي بن عوض وربيع أبو بكر عبد الباقي، مؤسسة الكتب الثقافية, بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ,جـ١، ص٦٣. - ابن العماد: شذرات الذهب ,ج١,ص١٢٦, ١٤٦

(١) وهو أبو وائلة إياس بن معاوية بن مرة بن إياس المزني البصري، قاضي أعدل خلفاء بني أمية عمر بن عبد العزيز، كان رحمه الله من أفطن القضاة الذين اشتهروا بالفراسة الجيدة التي لا تكاد تخطئ . ابن عساكر (أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي ت ٥٧١هـ): تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق علي شيري، دار الفكر , بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، جـ١٠، ص٥ . - ابن تغرى بردي: النجوم الزاهرة ، جـ١، ص٣٦٩.

(٢) اليافعي: مرآة الجنان , جـ١، ص٢٠٢ , ٢٠٣.

(٣) ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ١، ص٢٤٦.

حوادث يقتضيها تشعّب المعاملات، وحال الأمم الداخلة في الإسلام، فكان من جرّاء هذه الحالة أن اتّسعت دائرة القضاء. يؤيّد ذلك ما روى الإمام مالك بن أنس عن عمر بن عبد العزيز أنّه قال: «يحدث للناس من الأقضية بقدر ما يحدث لهم من الفجور »[١]نقلاً عن كتاب تاريخ القضاء في الإسلام لعرنوس.

وفي هذا العصر ظهرت طوائف الفقهاء وتميزوا بهذا الاسم، وظهر فيهم زعماء، وانحاز كل فريق إلى زعيم، أخذ عنه علمه ونشر مذهبه، فمن هؤلاء الزعماء من بقي مذهبه معمولاً به ومعروفاً إلى الآن، وهم أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأئمة من الشيعة، ومنهم من باد مذهبه ولم يبق له أتباع وهم كثيرون، منهم الأوزاعي وداود الظاهري والطبري وغيرهم[٢].

وبعد أن دوّنت أحكام الفقه في بني العباس، فذكروا قاضي القضاة ,وبنو أحكاماً على ولايته، حيث صرّحوا في الكلام في استخلاف القاضي، فقالوا: إنّ القاضي ليس له أن يستخلف غيره ما لم يؤذن له في ذلك من المولِّي صراحة أو دلالة، فإذا أذن له المولي وقال له: جعلتك قاضياً وأذنت له بالاستخلاف صار له أن يستخلف، كما أنّه إذا قال له جعلتك قاضي القضاة هو الذي يتصرّف في القضاة تقليداً أو عزلاً، فيكون مأذوناً بالاستخلاف دلالة[٣].

وقالوا أيضاً: ينبغي لقاضي القضاة أن يتفقّد قضاته ونوّابه، فيتصفّح أقضيتهم ويراعي أمورهم وسيرهم في الناس، وعلى القاضي الجامع لأحكام القضاة أن يسأل الثقاة عنهم[٤].

---

(١) لم أجده في موطأ مالك وإنما ذُكر في كتب الفقه المالكي:كالشرح الكبير للشيخ الدردير ,ج٤ ,ص١٧٤.ورسالة القيرواني,باب رسالة القيرواني,ج١ ,ص٦٠٥. عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص٣٨, ٣٩. - كحالة: مباحث اجتماعية ، ص٢٢٣. - شبارو: قاضي القضاة في الإسلام، ص١٠.

(٢) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ، ص٤٠.

(٣) كحالة: مباحث اجتماعية , ص٢٢٣.

(٤) كحالة: المرجع نفسه , ص٢٢٤.

ومن المؤكد به أنّ أوّل ظهور لهذه الولاية كان في بغداد، حيث تـمّ اسـتحداثها أوّل مرّة في الإسلام، من قبل الخليفة العباسي هارون الرشيد (ت١٩٣هـ- ٨٠٩م)، وقد أخـذ هذا النظام عن الفرس، فهم الذين كـان لهـم منصـب قضـائي يـدعى «موبـذان موبـذ»[١] وتعريبه قاضي القضاة، أو رئيس القضاة. وهو أعلى الوظائف الدينية قدراً ورتبة.

وأوّل من دعي بقاضي القضاة في الإسلام: أبو يوسف الأنصاري [٢] (ت ١٨٢هـ - ٧٩٨م) على المذهب الحنفي، وهو أوّل من غير لباس العلماء إلى هيئة خاصة، وكان لبوس الناس قبل ذلك شيئاً واحداً، لا تمييز فيه لأحد على أحد، وكان يمرّ علـى القضـاة، ويتعرّف أحوالهم وسيرهم[٣].

وفي هـذا العصـر اتّسـعت سـلطة القاضـي، فبعـد أن كـان ينظـر فـي الخصـومات المدنيـة والجنائيـة، أصـبح يفصـل فـي الـدعاوى والأوقـاف وتنصـيب الأوصـياء، وقـد تضاف إليه الشرطة والمظالم والقصاص والحسبة ودار الضرب وبيت المال[٤].

---

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، جـ٧، ص١٨٣. - الذهبي: سير أعلام النبلاء، جـ٤، ص٤٧٠.

-Visirat(Abbaside): Sourdel t1p 179- 180.

(٢) وهو يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف بن حبيب بن سعد بن حسنة بن معاويـة، ولـد بالكوفـة، سـنة ثلاث عشرة ومائة، سمع من الكثير، وأبرزهم أبو حنيفة، وبرع في عدة علوم، فكان عالماً بالفقه والأحاديث والتفسير والسير وأيام العرب . ابن العماد : شـذرات الـذهب ، ج١,ص ٢٩٨. - ابـن كثير:البداية والنهاية, ج٧ , ص١٢٣.

(٣) التنوخي (القاضي أبو علي المحسن بن علي بن محمد البصري ت ٣٨٤هـ): نشوار المحاضرة و أخبـار المـذاكرة، تحقيـق عبـود الشـالجي، دار صـادر, بيـروت، ١٩٧١ – ١٩٧٣م، جــ١، ص٢٥٣. - الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي ت ٤٦٣هـ): تاريخ بغداد أو مدينة السلام، دار الكتب العلمية, بيروت، جـ١٤، ص٢٤٢. - ابن حجـر العسـقلاني: لسـان الميـزان، مؤسسـة الأعلمي للمطبوعات, بيـروت، ط٢، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م، جـ٦، ص٣٠٠, ٣٠١. - ابـن النـديم (محمد بن إسحاق ت ٤٣٨هـ): الفهرسـت، تحقيـق ونشـر شـعبان خليفـة ووليـد محمـد العـوزة، العربي للنشر والتوزيع. ١٩٩١م، جـ١، ص٤٢٠.

(٤) كحالة: مباحث اجتماعية، ص٢٢٤.

وممّن نبغ من القضاة في هذا العصر يحيى بن أكثم (ت ٢٤٢هـ- ٨٥٦م) [١].

وأحمد بن أبي دؤاد (ت ٢٤٠هـ - ٨٥٤م) [٢]. قاضي القضاة في عصر الواثق (ت ٢٣٢هـ -٨٤٦م).

وكان لكل ولاية قاض، فلمّا قامت الدولة العباسيّة أصبح في كل ولاية قضاة يمثلون المذاهب المختلفة، فصار يتولّى أربعة قضاة يمثّلون المذاهب الأربعة: الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، ينظر كلّ منهم في النزاع الذي يقوم بين من يدينون بفروع مذهبه.

وكان من أثر القضاء على الإدارة الإقطاعية في عصر العباسيين، أن خرج القاضي من سلطان الوالي، وصار يعينه الخليفة مباشرة. أو يقرّ تعيينه في الأقل، وظلّ تعيين القضاة من حقّ الخليفة، حتّى في العصور السيّئة حيث أنّ القضاء آخر ما بقي من المناصب المهمّة[٣].

---

(١) وهو القاضي أبو محمد بن أكثم المروزي ثم البغدادي، كان عالماً فقيهاً بارعاً بصيراً بالأحكام، سالماً من انتحال البدعة، قائماً بكل معضلة، غلب على المأمون (ت ٢١٨هـ-٨٣٢م) حتى أخذ بمجامع قلبه، فقلده القضاء وتدبير مملكته، وكانت الوزراء لا تعمل شيئاً إلا بعد مطالعته . اليافعي: مرآة الجنان، جـ٢، ص١٠١. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٢، ص١٠١. - الذهبي: الإعلام بوفيات الأعلام، جـ١، ص١٦٩.

(٢) وهو أحمد أبو عبد الله بن أبي دؤاد فرج بن جرير بن مالك .أحد القضاة المشهورين من المعتزلة , ورأس فتنة القول بخلق القرآن .كان مقدماً لدى الخلفاء العباسيين أيام المأمون والمعتصم والواثق . وكما كان موصوفاً بالجود والسخاء وحسن الخلق، ووفور الأدب وتوفي في خلافة المتوكل سنة ٢٤٠هـ . ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٧، ص٢٣٨. - الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، جـ٤، ص١٤١. - ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان ، جـ١، ص١٧١ . - القلقشندي:صبح الأعشى ,ج١٢ ,ص٥٦ .

(٣) كحالة: مباحث اجتماعية، ص٢٢٤.

وقد عظم شأن القضاة، وقوي مركزهم منذ عصر الخلفاء الأوّلين من بني العباس، فقد كانت العادة أنّ الولاة يحضرون القضاة إلى مجالسهم، ثمّ انعكست في القرن الثالث للهجرة، فكان الولاة يحضرون مجلس القاضي في كلّ صباح.

وممّا يدل على رهبة منصب القضاء واحترامه في ذلك العصر، أنّنا نجد الأمراء والوزراء كثيراً ما يساقون إلى السجن، ولا يحكى مثل ذلك إلّا عن قليل من القضاة على أنّ دوائر الفقهاء لم تكن من الناحية النظرية ترمق منصب القضاء بعين الرضا، ونجد الكلام في قبول القضاء وعدم قبوله يمتدّ إلى القرن الرابع الهجري، وكما أنّ العباسيين جعلوا للقاضي منصباً رفيعاً مستقلّاً، فإنّهم رفعوا رزقه أيضاً[١].

وكانت عادة المتحاكمين أن يتقدّموا للقاضي برقاع فيها اسم المدّعي والمدّعى عليه، وهي المسمّاة اليوم «عريضة الدعوى», وكان الكاتب يأخذ هذه الرقاع عند باب المسجد قبل مجيء القاضي, ولا يزال يأخذها حتى يحضر القاضي ,وإذا كانت الرقاع كثيرة لا يقدر القاضي أن يدعو بها كلّها في يوم، فرّقها في كلّ يوم خمسين رقعة[٢]، أو أكثر من ذلك على قدر طاقته في الجلد والصبر، وكانت جلسات القاضي للحكم علنيّة، فقد كان القاضي في أوّل الأمر يجلس في مكان لا يمنع أحد من المسلمين من الدخول إليه, وهو المسجد الجامع، وكذلك كان القاضي يجلس أحياناً للقضاء في داره.

وكان المتحاكمون إلى القاضي يبسطون قضيتهم، وهم وقوف بين يدي القاضي ثم صار الرسم أن يجلس المختصون بين يدي القاضي صفاً متساويين.

وكان في الحياة القضائية نزعة قويّة إلى جعل مناصب القضاء وراثية من الأب إلى الابن؛ ففي القرنين الثالث والرابع للهجرة تقلّد القضاء قضاة من أسرة واحدة كأسرة النعمان بن محمد بن منصور وولديه محمد وعلي وحفيده عبد العزيز الذين توارثوا هذا المنصب[٣] .

---

(١) كحالة: المرجع نفسه ، ص٢٢٥.

(٢) أمين: ظهر الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، جـ٢، ص٣٦١.

(٣) ابن العماد :شذرات الذهب , ج٣, ص٤٧ , ٨٤ ,١٣٢.- كحالة: مباحث اجتماعية ، ص٢٢٥.

٦- القضاء في العصور العباسية اللاحقة:

أ- القضاء في عصر الدولتين الطولونية والإخشيدية:

وإذا انتقلنا من العصر العباسي إلى الدول التي نشأت وحكمت الأقاليم المختلفة، فنجد القضاة في عصر الطولونين (٢٥٤-٢٩٢هـ/٨٦٨-٩٠٤م)، والإخشيديين (٣٢٣-٣٥٨هـ/٩٣٤-٩٦٨م) تابعين لمذهب واحد، وكان القاضي يحكم وفق فروع المذهب الذي ينتمي إليه، واشتهر بالنزاهة والاستقامة وعدم المحاباة، فقد نبغ في عصر الطولونين القاضي بكار بن قتيبة(ت ٢٧٠هـ - ٨٨٣م) [١]. وفي عصر الإخشيديين نبغ القاضي أبو بكر الحداد (ت ٣٤٤هـ - ٩٥٥م) [٢].

ب- القضاء في عصر الدولتين الفاطمية والأيوبية:

أمّا القضاء في عصري الفاطميين والأيوبيين (٢٩٧-٥٦٧هـ/٩١٠-١١٧١م , ٥٦٩-٦٤٨م/١١٧٣-١٢٥٠م)، فقد كان منصب القضاء في مصر في أيّام الفاطميين يسند إلى رجل من الشيعة يلقّب باسم «قاضي القضاة» له حقّ تعيين قضاة في جميع المدن المصرية، ويستمدّ أحكامه من فقه الشيعة الذي انتشر في مصر منذ سيطر عليها

---

(١) وهو بكار بن قتيبة بن أبي برذعة بن عبيد الله بن بشر بن الحارث بن كلدة الثقفي صاحب رسول الله ﷺ، فولّي القضاء بمصر وله مع ابن طولون صاحب مصر وقائع، وكان يدفع إليه كل سنة ألف دينار، غير المقرر له، فيتركها بختمها، ولا يتصرف فيها، كان -رحمه الله- عالماً عابداً زاهداً كثير التلاوة والمحاسبة لنفسه، وكان من أبرز قضاة المسلمين وأعلمهم بالفقه الإسلامي .ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٧، ص٣٠٤. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٢، ص١٣٨. - ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ١، ص٢٧١.

(٢) وهو محمد بن أحمد بن محمد أبو بكر بن الحداد، أحد أئمة الشيعة، روى عن النسائي، وكان فقيهاً فروعيّاً، ومحدّثاً ونحويّاً وفصيحاً في العبارة، دقيق النظر في الفروع، له كتاب في ذلك غريب الشكل، تولّى القضاء بمصر، والتدريس والفتاوى، وكانت الرعايا تعظّمه وتكرّمه، و كان يقال في زمنه: عجائب الدنيا ثلاثة: غضب الجلّاد، ولطافة ابن السماد، والردّ على ابن الحداد . ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٧، ص٤٥١. - اليافعي: المصدر المتقدم، جـ٢، ص٢٥٢.

الفاطميون في سنة ٣٥٨هـ/٩٦٨م؛إذ عمل جوهر الصقلّي (ت٣٧٢هـ - ٩٨٢م) قائد المعز لدين الله الفاطمي (ت ٣٦٥هـ - ٩٧٤م) على نشر مذهب الشيعة في الديار المصرية. وأمر بالعمل به في القضاء والفتيا.

ومع هذا فقد كانوا لا يصادرون أهل السنّة والجماعة إقامة شعائرهم الدينية[١] وفق مذاهبهم، تأليفاً لهم واكتساباً لودّهم، فظهرت في أيّامهم مذاهب الأئمة:مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، ومنع العمل بمذهب الإمام أبي حنيفة لأنّه كان مذهب منافسيهم من العباسيين. وقد أقام الفاطميون إلى جانب قضاتهم الشيعة قضاة آخرين من الشافعية والمالكية، وفي سنة ٥٢٥هـ/١١٢٩م عيّن الوزير أبو علي بن الأفضل ابن أمير الجيوش بدر الجمالي، أربعة من القضاة: اثنين من الشيعة واثنين من السنة. وكان القاضيان الشيعيان أحدهما إماميّاً ويدعى ابن أبي كامل، والثاني إسماعيليّاً وهو أبو الفضل محمّد بن الأزرق.

أما السّنيّان فكان أحدهم شافعيّاً ويسمّى سلطان بن رشاد. والآخر مالكيّاً وهو أبو محمّد عبد المولى بن الليثي[٢].

ولم يكن نفوذ قاضي القضاة أيام الفاطميين مقصوراً على الديار المصرية، بل كان يمتدّ أحياناً إلى سائر الولايات التابعة للدولة الفاطمية شرقاً و غرباً (مصر وبلاد الشام وغيرها). ولم يكن اختصاصه يقتصر على قضايا الأحوال الشخصية، بل كان يتناول جميع القضايا المدنية والجنائية، ويقوم بإمامة المسلمين في الصلاة ويشرف على دار الضرب، ويتفقّد أحوال نوّابه في الأقاليم، ويشرف عليهم ويسأل عنهم الثقات، وكان أوّل من تلقّب بلقب قاضي القضاة في مصر أيّام الدولة الفاطمية، القاضي علي بن النعمان (ت ٣٧٤هـ - ٩٨٤م)، وذلك في سنة ٣٦٦هـ/٩٧٦م. وقد عظم منصب

---

(١) حسن : تاريخ المماليك البحرية، ص٢٨٥.

(٢) أبو شامة (شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي ت٦٦٥هـ): كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، وضع حواشيه وعلق عليه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية , بيروت, ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، جـ١، ص١٩١. - عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٠٥

قاضي القضاة في ذلك العصر، حتّى إنّ العزيز بالله (ت ٣٨٦هـ - ٩٩٦م). أجلس معه على المنبر يوم العيد، القاضي أبا عبد الله محمد بن العمان (ت ٣٨٩هـ - ٩٩٩م).

وظلّت الحال على ذلك حتى زالت الدولة الفاطمية، وتأسست دولة الأيوبيين سنة (٥٦٩هـ - ١١٧٣م)، حيث أصبح قاضي القضاة الذي يلي مصر، على المذهب الشافعي، يعاونه نائب قاضي قضاة على المذهب الحنبلي، وصرف جميع القضاة الشيعة[١].

يعدّ المذهب الشافعي مذهب أهل الحديث والرأي والقياس. وقد دوّن الإمام الشافعي مذهبه في كتابه «الأم»؛ وبذلك انتشر مذهب الشافعي في مصر وما يتبعها من الأقاليم. وأشهر من تقلّد منصب قاضي قضاة مصر على المذهب الشافعي، القاضي تاج الدين بن عبد السلام الخراط (ت ٦١٩هـ - ١٢٢٢م), وبدر الدين يوسف بن الحسن السنجاري (ت ٦٦٣هـ - ١٢٦٥م)، وعلي بن يوسف (ت ٦٢٢هـ - ١٢٢٥م)، وابن أبي عصرون أبو سعد شرف الدين (ت ٥٨٥هـ - ١١٨٩م)، وشمس الدين الخويي الشافعي (ت ٦٣٧هـ - ١٢٣٩م) [٢].

جـ القضاء في عصر دولة المماليك البحرية:

وبقيام دولة المماليك استمر المذهب الشافعي كمذهب لقاضي القضاة فقط، حتّى أوائل أيام السلطان الظاهر بيبرس(٦٥٨-٦٧٦هـ/١٢٦٠-١٢٧٧م)، عندما أحدث أهم تطوّر في النظام القضائي الذي قام بتحريم أيّ مذهب عدا المذاهب الأربعة عند أهل السنة (الحنفية والشافعية والمالكية والحنبلية) [٣].

وكان سبب قيام بيبرس بتوزيع منصب قاضي القضاة على المذاهب الأربعة، بعد أن كان مقصوراً على المذهب الشافعي فقط، هو أنّه لم يشأ أن ينفرد قاضي قضاة الشافعية (تاج الدين ابن بنت الأعز (ت ٦٦٥هـ / ١٢٦٧م))بوظيفة القضاء في مصر

---

(١) حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٢٨٥ , ٢٨٦.

(٢) كحالة: مباحث اجتماعية، ص ٢٢٨, ٢٢٩ .

(٣) شبارو: السلاطين في المشرق العربي، معالم دورهم السياسي والحضاري، المماليك، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٤م، ص١٤٨.

كلّها[١]. ولتوقف هذا القاضي على المكاتيب التي كانت تأتيه مخالفة لمذهبه. فشقّ ذلك على السلطان والأمراء فاتّفق رأيهم على أن يجعلوا من كلّ مذهب قاضياً ليقتضي كلّ منهم بمذهبه[٢].

ويناقش الكاتب (ايسكوفتس) أنّ إصلاحات بيبرس الدينية كانت استجابة منه لمتطلبات سكّان القاهرة المتزايدة , التي كانت تفيض باللاجئين إليها من سكان بلاد الشام والمنتسبين إلى المذاهب الأربعة الأساسية, و كان ذلك في أوج الاجتياحات المغولية.

في حين يرى الكاتب (نيلسون) أنّ إصلاح السلطة القضائية كان جزءاً من سياسة المماليك العامّة لتفضيل المدرسة الحنفية , مرتبطة مع النخبة العسكرية التركيّة على حساب الشافعية .كما يقترح كلّ من (لابيدوس والسيد) أنّ بيبرس قام بتعيين ممثلين عن المذاهب السنيّة الأربعة من أجل أن يدعم شرعيّة الحكم المملوكي الناشئ كحارس للإسلام القويم .

وكما أشار (جاكسون) إلى أنّ لا شيء من هذه التفسيرات يمكن أن تدفع كثير من الانتباه إلى المصادر المعاصرة لإصلاحات بيبرس , طبقاً لأكثر آراء المؤلفين المعاصرين .إن قرار بيبرس لتعيين أربعة قضاة رئيسيين,كان مرتبطاً بالسياسة القضائية للقاضي الشافعي الرئيسي (ابن بنت الأعز) .

هؤلاء المؤرخون يصرّحون بأنّ بيبرس, وبعض من ضباطه الكبار كانوا مستائين من ابن بنت الأعز لرفضه تنفيذ الأحكام للنوّاب غير الشافعيين, ولتمسّكه الحازم بالمذهب الشافعي[٣].

---

(١) شبارو: قاضي القضاة في الإسلام، ص٤٢, ٤٣.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى، ج١، ص٤٧٧. - طقوش : تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، ص١٥٢.

(٣) -Rapoport(yossef): Legal diversity in the age of taqlid – p 211.

ويمكن ترجيح رأي هؤلاء المؤرخين؛ ولا سيَّما أن بيبرس كـان مشـغولاً بإخمـاد الفتن الداخلية, و الفتوحات العسكرية, والإصلاحات الداخلية, فلم يشأ أن يعكر عليه أحد هذه الأعمال .

وبهذا العمل أصبح بيبرس أوّل سلطان بمصر يعيّن أربعة قضاة يمثلـون مـذاهب السـنة الأربعـة[1]. وكمـا وصـل هـذا المنصـب فـي هـذا العصـر إلـى أعظـم المناصـب الإدارية وأجلّها لقيامهم وظائف متعدّدة بلغت عند بعضهم إلى خمسة عشـرة وظيفـة بمـا فيها الوزارة, كما سيأتي في هذا البحث .

الفصل الثاني

(١) حتي (فيليب): تـاريخ العـرب، الناشـر دار غنـدور للطباعـة والنشـر والتوزيـع، بيـروت، ط٨، ١٩٩٠م، ص٧٦٧.

قاضي القضاة في عصر دولة المماليك البحرية
تقليده ومساعدوه

أولاً: تقليد قاضي القضاة:

كان الخليفة في بداية العصر العباسي هو الذي يقلّد القضاة أمر القضاء[1]، وخاصّة فيما يتعلّق بأعلى منصب قضائي وهو منصب قاضي القضاة, لكنّ هذا الأمر اختلف في عصر المماليك البحرية؛ إذ أصبح أمر تعيينه متعلّقاً بموافقة سلطان المماليك؛ لأنّ الخليفة في عصرهم لم يبق له من أمور الحكم شيءً، والقاضي يعيّن

(١) التنوخي : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، جـ١، ص٢٤٠, ٢٥٧، جـ٣، ص١٣٦.

مساعديه ليعاونوه في وظائفه المختلفة, ويتمّ تعيين قاضي القضاة في احتفال هو «التقليد».

١ـ شروط اختيار قاضي القضاة:

كان للظروف لها الدور الكبير في وضع شروط معينة لتقليد قاضي القضاة ,وذلك عندما احتاج الخليفة العباسي هارون الرشيد إلى أحد الفقهاء ليستفتيه في أمر يخصّه، فجاء أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م)، حيث أعجب بفتواه وأصبح من المقربين إليه، حتّى ابتكر له منصب قاضي القضاة أوّل مرّة في الإسلام(١). وهكذا كانت المعرفة بالشريعة والفقه والفطرة السليمة ضروريّة في هذا الاختيار. والحقيقة أنّ الشروط التي يجب توافرها في القاضي تطابق شروط اختيار قاضي القضاة؛ لأنّه كان قاضياً قبلاً، إضافة إلى مراعاة شرط الخبرة والسن.

ولقد حدّد الماوردي الشروط المعتبرة بالشرع، التي يجب توافرها فيمن يلي القضاء، وهي على الإجمال سبعة(٢):

أ- الذكورة والبلوغ: أي أن يكون رجلاً، ولا يمكن تقليد النساء للقضاء لأنّ المرأة تنقص عن كمال الولايات، وقبول الشهادات، وأمّا البلوغ والعقل؛ فلأنّ الصبي والمجنون لا يليان على أنفسهما، فأولّى أن لا يليان على غيرهما، ولأنّ طريق الاجتهاد في الحوادث وأعيان الشهور معدومة فيهما.

ب- الذكاء: حتّى يتمكّن من التمييز,وإيضاح ما أشكل من القضايا.

---

(١) التنوخي: المصدر نفسه ، جـ١، ص٢٥١ , ٢٥٣، جـ٧، ص٧٦, ٧٧.

(٢) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص٦٥, ٦٦. أبو يعلى الفراء : الأحكام السلطانية, ص٦٠. - ابن أبي الدم (القاضي شهاب الدين أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله ت ٦٤٢هـ): أدب القضاء، تحقيق محمد مصطفى الزحيلي,دار الفكر، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، ص٧٠. - ابن الأخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة، ص٢٠٤ , ٢٠٥. - بدر (أحمد): الحضارة العربية الإسلامية، دمشق المطبعة التعاونية,١٩٨١ – ١٩٨٢م، ص١٨٥.

ج- الحريّة: فلا يجوز للعبد أن يتقلّد القضاء، لأنّ العبد ليس من أهل الولايات ولا كامل الشهادات، أمّا إذا نال العبد حريته، فيجوز له تقلّد القضاء، إذا توافرت فيه الشروط الأخرى.

د- الإسلام: ويعني ذلك عدم جواز تقلّد أهل الذمّة وغيرهم القضاء بين المسلمين لقوله تعالى: {ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا}(١).

هـ- العدالة: وتشمل الصدق والأمانة والعفّة والبعد عن الريب، وأن يكون مأموناً في الرضى والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودنياه.

و- سلامة السمع والبصر: ليتمكّن من التمييز بين الحقّ والباطل(٢).

ز- العلم بالأحكام الشرعيّة: ويعني ذلك العلم بكتاب الله وسنة رسوله الثابتة من أفعاله وأقواله، وطرق مجيئها في التواتر والآحاد، والصحة والفساد، وما كان على سبب أو إطلاق، وعلمه بأقاويل السلف فيما أجمعوا عليه, واختلفوا فيه؛ ليتّبع الإجماع ويجتهد رأيه مع الاختلاف، وعلمه أيضاً بالقياس الموجب لردّ الفروع المسكوت عنها إلى الأصول المنطوق بها والجمع عليها.

فإذا عرف ذلك صار من أهل الاجتهاد، وجاز له أن يفتى ويقضى. ومن لم يعرف ذلك لم يكن من أهل الاجتهاد ولم يجز له أن يفتي ولا يقضي، فإن قلّد القضاء كان حكمه باطلاً. وإن وافق الصواب, لعدم الشرط(٣).

والعلم بأنّه من أهل الاجتهاد يحصل بمعرفة, وباختباره، ومسألته.

---

(١) القرآن الكريم: سورة النساء, آية - ١٤١.

(٢) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص٦٦. الماوردي: أدب القاضي , تحقيق محيي هلال السرحان ,مطبعة الإرشاد ,بغداد , ١٣٩١هـ - ١٩٧١م,ج١ , ٦١٨, ٦١٩. خربوطلي وزكار: الحضارة العربية الإسلامية، ص٩١. ابن أبي الدم:أدب القضاء ,ص٧٠ .

(٣) أبو يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص٦١, ٦٢. ابن أبي الدم: أدب القضاء ، ص٧١.

فقد قلّد رسول الله ﷺ عليّاً قضاء اليمن، ولم يختبره لعلمه به. ولكن صار تنبيهاً على وجه القضاء. فقال: « إذا تقاضى إليك رجُلان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر فسوف تدري كيف تقضي . قال علي رضي الله عنه: فما زلت قاضياً بعدُ .»[1]

وبعث معاذاً إلى ناحية من اليمن فاختبره. فقال له: «كيف تقضي؟ قال: أقضي بما في كتاب الله, قال: فإن جاءك أمر؟ قال: أقضي بسنة رسول الله ﷺ, قال: فإن لم تكن سنة رسول الله ﷺ ؟ قال: اجتهد رأيي,قال:الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ﷺ »[2].

وعدّ الماوردي القضاة موازين العدل, وحرّاس السنة باتّباعها في أحكامهم. وهنا أضاف صفات لا بدّ من مراعاتها في اختيار القضاة بعد الشروط المعتبرة فيهم بالشرع، وهي «أن يكون القاضي حسن العلانية، مأمون السريرة، كثير الجدّ، قليل الهزل، شديد الورع، قليل الطمع»[3] وعلى قاضي القضاة الاقتداء بالأئمة، ومشاورة أهل العلم والرأي[4].

وفي البداية كانت المعرفة بالمذهب الحنفي، مذهب أهل العراق، من أهم الشروط لتقلّد القضاء، وقد عمل قاضي القضاة أبو يوسف في هذا الاتجاه، ولكنّ المعرفة بالمذاهب الأربعة تبدو ضروريّة لتمييز قاضي القضاة, وتدعيم مكانته.

---

(١) أبي يعلى الموصلي(أحمد بن علي بن المثنى التميمي ت٣٠٧هـ):مسند أبي يعلى الموصلي ,حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسد ,دار المأمون للتراث ,دمشق, ط١, ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ,ج١, ص٣٠٥. البيهقي:السنن الكبرى,ج١٠, ص١٣٧.

(٢) ابن أبي شيبة(أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم ت ٢٣٥هـ):المصنف,تحقيق حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللحيدان,مكتبة الرشد ,الرياض,ط١ ,١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م,ج٩,ص٥٠٠ ,٥٠١ .

(٣) الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر، تحقيق محيي هلال سرحان، دار النهضة ,بيروت، ١٩٨١م، ص٢٠٤, ٢٠٥.

(٤) ابن عبد ربه : العقد الفريد، م١,جـ١، ص٥٩.

ولا يوجد شرط السن في تقليد القضاء، فقد تقلّد بعضهم منصب القاضي في سن العشرين أو الثانية والثلاثين وإن كانوا يعدّون أنّ سن الأربعين «حد التكهل والحنكة» فمن المستحب أن تبدو الهيبة والوقار والسن على القاضي حتّى لا يقال إنّه ما زال فتى قليل الحنكة[١].

أمّا منصب قاضي القضاة فلم يتقلّده أحد في العشرين أو الثلاثين من عمره، وإن لم تحدّد سنٌّ معينة لتولّيه، فقد جرت العادة على أن يتقلّد هذا المنصب قاض له خبرته الطويلة في القضاء وله هيبته ووقاره وسنه، فأبو الربيع الحنفي تقلّد منصب قاضي القضاة الحنفية في دمشق سنة ٦٧٧هـ/١٢٧٨م، وهو في الثالثة والثمانين من عمره [٢] . وفي مصر كان ابن دقيق العيد الشافعي (ت ٧٠٢هـ/١٣٠١م)، في السبعين عندما تقلّد منصب قاضي قضاة الشافعية سنة ٦٩٥هـ/١٢٩٥م[٣].

٢- احتفال التقليد:

بعد اختيار قاضي القضاة، يكتب له الخليفة «عهداً» بتولّي منصبه، وبعد إنشاء «عهد الخليفة»، «يجتمع الخلق من الأشراف والقضاة والشهود والجند والتجار وغيرهم على باب الخليفة»، حيث يجري احتفال «التقليد» لمنصب قاضي القضاة في موكب فخم.

فقد كان السلطان إذا ما قلّد أحدهم قضاء القضاة - في عصر المماليك وفي مصر بشكل خاص- على مذهب معيّن، فإنّه يجتمع به ليولّيه القضاء, ويخلع عليه خلعة صوف, ويعطيه بغلة لركوبها, وأحياناً يطلب السلطان أحد القضاة من خارج مصر، بواسطة البريد، وذلك لتقلّد قضاء القضاة في مصر. وهكذا كان ينقل قاضي قضاة أحد المذاهب من دمشق إلى مصر، وكذلك من مصر إلى دمشق وغيرها، ليتولّى قضاء مذهبه، وعندما يخرج قاضي القضاة من دمشق إلى مصر لتولّي القضاء يخرج القضاة والأعيان لتوديعه, وأحياناً يرسل عائلته قبل رحيله لتسبقه في قافلة من الجمال، وعند

---

(١) التنوخي: نشوار المحاضرة، جـ٣، ص١٣٧.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١١٨.

(٣) ابن كثير: المصدر نفسه، جـ٩، ص١٦٣.

وصوله إلى مصر يتوجّه إلى السلطان ليسلّم عليه[١]، ثم يمشي إلى دار الحديث[٢], ثم إلى المدرسة الركنيّة[٣] حيث يسلم الناس عليه.

وفي دمشق، كان التقليد يتمّ عند وصول البريد من مصر، ومعه كتاب السلطان بالتقليد والخلعة في قضاء قضاة مذهب معيّن، أو بتجديد توقيع قاضي القضاة[٤].

وكان التقليد يتمّ في الجامع الأموي، حيث يجلس قاضي القضاة في محراب المقصورة، بعد أن يلبس الخلعة، علماً أنّ هناك مقصورة لكلّ قاضي قضاة من المذاهب الأربعة، ثم يقرأ كتاب التقليد بحضور القضاة والأعيان، ويجلس القارئ، ويكون أحد الشيوخ المحدّثين عادة على السدّة تجاه المحراب. وبعد ذلك يسير قاضي القضاة في موكب حافل إلى دار السعادة ؛ليسلّم على نائب السلطنة، وفي اليوم التالي، يباشر قاضي القضاة عمله حيث يحكم في النورية أو الجوزية، أو العادلية وغيرها، وهناك يتلقّى السلام والتهنئة من الناس الذين يتوافدون عليه[٥].

٣ـ نماذج عن تقليد قضاة القضاة في القاهرة:

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص ١٨٦ ,٢٠٠ ,٢٠٤ ,٢١٢ ,٢١٧ ,٢٦٨ ,٢٧٣ ,٣١٠ ,٣٢٤ ,٣٨٩- ٤٠٠ .

(٢) دار الحديث الأشرفية: تقع بجوار باب القلعة الشرقي غربي العصرونية وشمالي القيمازية الحنفية. وقد كانت داراً للأمير صارم الدين قايماز بن عبد الله النجمي، ثم اشتراها الملك الأشرف مظفر الدين موسى بن العادل حيث أمر بجعلها داراً للحديث فتمت في سنتين وجعل شيخها الشيخ تقي الدين بن الصلاح (ت ٦٤٣هـ/ ١٢٤٥م).. النعيمي : الدارس في تاريخ المدارس، جـ١، ص١٥.

(٣) المدرسة الركنية الجوانية:وهي من المدارس الشافعية بدمشق, واقفها ركن الدين منكورس عتيق فلك الدين سليمان العادلي، وكان أول من وليها شمس الدين بن سني الدولة. النعيمي: المصدر نفسه ، جـ١، ص١٩٠.

(٤) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص٢٠٢ ,٢٤٣ ,٢٩٠ .

(٥) ابن كثير : البداية والنهاية ، جـ٩، ص٢٠٤ ,٢٣٠ ,٢٥١ ,٢٦٩ ,٣٢٥ ,٣٦٥ ,٣٨٧ ,٣٩١ ,٤٠٥.

كان يتولّى أمر القضاء في مصر في عهد الدولة الفاطمية، ثمّ الدولة الأيوبية، قاضي قضاة واحد، وفي عصر المماليك, ومع حلول سنة ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م، استقرّ الحال على أربعة قضاة من مذاهب الأئمة الأربعة: الشافعي والمالكي والحنفي والحنبلي، ذلك أنّ الظاهر بيبرس رأى تقرير أربعة قضاة من كلّ مذهب قاض؛ حتى لا تضطرب الأمور بسبب اختلاف المذاهب، وكتب لكلّ منهم «تقليد» بذلك، ولكنّه خصّ قاضي القضاة الشافعي بالتولية في بلاد الريف دون غيره من القضاة الثلاثة(١).

وقد رسم المكاتبة إلى القضاة الأربعة بمصر والشافعي خاصّة. «المجلس العالي» الذي يضمّ كلّاً من أكابر النواب والوزراء ,ومن كان في معناهما , أمّا بقيّة القضاة: الحنفي والمالكي والحنبلي فرسم المكاتبة إليهم «المجلس السامي», وهو أقلّ رتبة من المجلس العالي, ويضمّ أيضاً وكيل بيت المال ومن يجري مجراهم(٢).

أ- تقليد قاضي قضاة الشافعية:

وهذه نسخة تقليد بقضاء القضاة الشافعية، كُتب به لقاضي القضاة تاج الدين ابن بنت الأعز (ت ٦٦٥هـ/١٢٦٧م) -رحمه الله- حين استقرّ أحد القضاة الأربعة بعد انفراده بالوظيفة وهي من إنشاء القاضي محيي الدين بن عبد الظاهر (٣)، وتبدأ بالمقدمة التالية:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الانشا، جـ٤، ص٣٥, ٣٦.

(٢) ابن فضل الله العمري : التعريف بالمصطلح الشريف ، ص١١٩.

(٣) وهو محيي الدين عبد الله بن عبد الظاهر بن نشوان بن نجدة الجذامي المصري، ولد بالقاهرة سنة ٦٢٠هـ/١٢٢٢م وتوفي بها سنة ٦٩٢هـ/١٢٩٢م. يقول صاحب فوات الوفيات إنّه: «وضع كثيراً من اصطلاحات الإنشاء، ونظم الدواوين، وبقيت نظمه واصطلاحاته معمولاً بها في مصر والشام إلى أن فتح العثمانيون مصر» كان صاحب ديوان الإنشاء لكلّ من بيبرس والملك المنصور قلاوون والملك الأشرف خليل - رحمه الله تعالى- ابن شاكر الكتبي (محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن ت ٧٦٤هـ): فوات الوفيات، تحقيق علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، جـ١، ص٥٣٨.

« الحمد لله مجرّد سيف الحقّ على من اعتدى، وموسّع مجاله لمن راح إليه واغتدى، وموضح طريقه لمن اقتاد واقتدى، ومزيّن سمائه بنجوم تستمد الأنوار من شمس الهدى، الذي أعذب لشرعة الشريعة المحمدية ينبوعاً، وأقامها أصلاً مد بثمار الرشد فروعاً .

نحمده على نعمه التي ألزمتنا لتشييد مبانيها شروعاً، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة نعمّر بها من القلوب والأفواه ربوعاً, ونصلّي على سيدنا محمد الذي أرسله إلى الخلائق جميعاً، وقام بعبء الأمر يصنع حسناً ويحسن صنيعاً، صلى الله عليه وعلى آله صلاة لا يبرح برقها ملموعاً، ولا ينفك وترها بالتسليم مشفوعاً »[1].

ثم ينتقل إلى تبيين أهمية القضاء , فيقول:

« وبعد، فإنّ أحقّ من جدّد له شرف التقريض، وخلد له إرضاء الأحكام و إمضاء التفويض، وريش جناحه وإن لم يكن المهيض، وفسح مجاله وإن كان الطويل العريض، ورفع قدره على الأقدار، وتقسمت من سحائبه الأنواء و من أشعته الأنوار، من غزر مده فجرت منه في رياض الحق الأنهار، وغدا تخشع لتقواه القلوب وتنصت لقوله الأسماع وترنو لمحياه الأبصار، وقد أوفد من إرشاده للأمة لطفاً فلطفاً، وأوقد من علمه جذوة لا تخبو وقبساً بالهوى لا يطفىء ,وفات النظراء والنظار فلا يرسل أحد معه طرفاً ولا يمدّ إليه من حيائه طرفاً، واحتوى من علوم الشريعة على ما تفرّق في غيره, وغدا خير دليل إلى الحقّ فلا يقتدي في المشكلات إلا برأي اجتهاده ولا يهتدي في المذاهب إلا بسيره، وكان لفلك الشريعة المحمدية قطباً، ولجثمانها قلباً، ولسوارها قلباً، ولدليلها برهاناً، ولإنسانها عيناً ولعينها إنساناً، فكم أرضى بني الأنام عن الأيام، وكم أغضى حياءً مع قدرته على الانتقام، وكم أمضى لله حكماً لا انفصال لعروته ولا انفصام، وكم قضى بالجور في ماله وبالعدل في الأيتام؛ فلو استعداه الليل على النهار لأنصفه من تعديه، ولم يداجه لما ستره عليه من تعديه في دياجيه؛ فهو الصادع بما أمر

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، جـ١١، ص١٧٥, ١٧٦.

الله به ولو على نفسه، والمسترد الحقوق الذاهبة من غير محاباة حتى لغده من يومه و ليومه من أمسه» [1].

ثم يتحدّث عن الصفات التي قادت إلى اختيار قاض للقضاة في هذا المنصب يقول:

« ولما كان قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب ممّن هو في أحسن هذه السمات قد تصوّر، وكادت نجوم السماء بأنواره تتكثر، وتجوهر بالعلوم فأصبح حقيقة هو التاج المجوهر، وله مزايا السؤود التي لا يشك فيها ولا يرتاب، وسجايا الفضل التي إذا دخل إليه غيره من باب واحد دخل هو إليه من عدّة أبواب؛ وهو شجرة الأحكام، ومصعد كلم الحكّام، ومطلع أنجم شرائع الإسلام، ومهبط وحي المقدمات والارتسام، ومجتمع رفاق القضايا في الحلال والحرام ـ خرج الأمر الشريف بتجديد هذا التقليد الشريف له بقضاء القضاة بالديار المصرية» [2].

ثمّ تُقدّم النصائح المرشدة في عمل هذا القاضي للقضاة:

« فليستصحب من الحق ما هو ملي باستصحابه، وليستمر على إقامة منار الحق الذي هو موثق عراه ومؤكّد أسبابه، وليحتلب من أخلاف الإنصاف ما حفله اجتهاده ليد احتلابه، عالماً بأن كل إضاءة إنارتها من قبسه، وإن استضاء بها في دياجي المنى، وكل ثمرةٍ من مغترسه، وإن مدَّ إليها يد الاجتنا , وكل جدول هو من بحره وإن بسط إليه راحة الاغتراف، وكل منهج هو جادته وإن ثنى إلى سلوكه عنان الإنصراف لا الانحراف، وهو بحمد الله المجتهد المصيب، والمادة للعناصر وإن كان نصيبه منها أوفر نصيب، وسجاياه يتعلّم منها، كيف يوصى ويعلّم، ومزاياه تقوم الأود، كيف يقوّم؟! والله الموفّق بمنّه وكرمه» [3].

ب- تقليد قاضي قضاة الحنفية:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٧٦, ١٧٧ .

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص ١٧٧ .

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٧٧.

وهذه نسخة تقليد بقضاء قضاة الحنفية كتب به لمن لقبه شمس الدين سليمان الحنفي سنة ٦٦٣هـ/١٢٦٥م ,وتبدأ بالمقدمة التالية:

« الحمد لله الذي أطلع في أفق الدين الحنيف شمساً منيرة، ورفع درجة من جعله من العلم على شريعةٍ ومن الحكم على بصيرة، وقلّد أمور الأمّة لمن يعلم أن بين يديه كتاباً لا يغادر صغيرة ولا كبيرة، ووفق لفصل القضاء من مشى على قدم أقدم الأئمة فسار في مذهبه المذهب أحسن سيرة، الذي ادخر للحكم في أيامنا الشريفة من نفائس العلماء أفضل ذخيرة، وقضى بإرجاء أمره لنختار له من تحلّى به بعد العطل وكل قضاء خيرة، وأيقظ عنايتنا لمن رقد الدهر عن فضله فباتت عين الاستحقاق باستقرار رتبته قريرة.

نحمده حمد من توافت إليه النعم الغزيرة، وتوالت عليه المنن الكثيرة في المدد اليسيرة، وأخصبت في أيامه رياض الفضائل فهي بكل عالم عدم النظير نضيرة، وافتتح دولته برفع منار العدل فأمال أهل الظلم عن تعاطيه قاصرة, وأيدي أهل الباطل عن الامتداد إليه قصيرة، وخصّ المناصب في ممالكه بالأكفاء فإذا تلبّست بها همم غيرهم عادت خاسئة ,أو امتدّت إليها أبصار من دونهم رجعت حسيرة.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تصلح العلن والسريرة, وتصبح بها القلوب موقنة والألسن ناطقة والأصابع مشيرة، ونشهد أنّ محمداً عبده ورسوله الذي بعث الله به الرسل مخبرة وأنزل الكتب بمبعثه بشيرة، واجتباه من خير أمة من أكرم أرومة وأشرف عشيرة، وأظهر أنوار ملته إلا لمن أعمى الغي بصيرته, وهل ينفع العمي شمس الظهيرة وخصّه بالأئمة الذين وفقهم للاستعانة بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة، وجعل علماءهم ورثة الأنبياء؛ فلو ادعيت لأحكامهم العصمة لكان بذلك جديرة، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه صلاةً نتقرّب بدوامها إلى الله فيضاعفها لنا أضعافاً كثيرة، وسلم تسليماً كثيراً [1]».

ثمّ تتحدّث النسخة عن أهمية قضاء الحنفية , تقول:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٧٧, ١٧٨.

« وبعد، فإنّ أولى الأمور بأن تشاد قواعده، وتتعهّد معاهده، ويعلى مناره، وتفاض بطلوع شمسه أنواره، ويحلى به بعد العطل جيده، وينظم في سلك عقود الأمة فريدة، وتكمّل به قوى الدين تكملة الأجساد بقوى الطبائع الأربع، وتعمر به ربوع الملة التي ليس بعدها من مصيف لملة ولا مربع، وتثبت به قوائم الشرع التي ما للباطل في إمالة بعضها من مطمع، وتجلى به عمن ضاق عليه المجال في بعض المذاهب الغمة، ويستقرّ به عدد الحكام على عدد الأئمة المستقرّ على عدد الخلفاء الراشدين من خلفاء الأمة، ويمدّ به على الخلق جناح الرحمة وافر القوادم وارف الظلال، ويجمع به عليهم ما جمع الله في أقوال أئمتهم من الحق وماذا بعد الحق إلا الضلال أمر القضاء على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه الذي اشتق الله له من الملة الحنيفية نسبة سرت في الآفاق، وأفاض عليه من مواد القياس الجلي كنوزاً نمت على الإنفاق، وعضد أيامه بوليي عهدٍ قولهما حجة فيما تفردا به من الخلاف أو اجتمعا عليه من الوفاق؛ وعد من التابعين لقدم عهده، وسمي «سراج الأمة» لإضاءة نوره بهما من بعده[1].

ولما خلا بانتقال مباشرة إلى الله تعالى، توقف مدة على ارتياد الأكفاء وارتياء من هو أهل الاصطفاء واختيار من تكمل به رفعة قدره، ويعيد لدسته بتصدره على بساط سليمانه بهجة صدره، ويغدو لسر إمامه بعد إماتة هذه الفترة باعثاً، ويصبح وإن كان واحد عصره لأبي يوسف ثانياً ولمحمد بن الحسن ثالثاً؛ ويشبه به البلخي[2] زهداً وعلماً، والطحاوي[3] تمسكاً بالسنة وفهماً، ويغترف القدوري[1] من بحره، ويعترف

---

(١) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص١٧٨, ١٧٩.

(٢) أحمد بن سهل، أبو زيد البلخي، أحد الكبار الأفذاد من علماء الإسلام جمع بين الشريعة والفلسفة والأدب والفنون، توفي سنة ٣٢٢هـ. الزركلي (خير الدين): الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء ومن العرب والمستغربين، دار العلم للملايين , بيروت، ط١٤، ١٩٩٩م، جـ١، ص١٣٤.

(٣) هو أحمد بن محمد بن سلامة: فقيه انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، تفقه على المذهب الشافعي ثم تحول حنفياً توفي سنة ٣٢١هـ. الزركلي: المرجع نفسه، جـ١، ص٢٠٦.

الحصري بالحصر عن إحصاء فضله وحصره.ويقف من مذهب ابن ثابت[٢] على أثبت قدم وينتمي من فقه النعمان إلى فرع زاكٍ وأصل ثابت، وينشر من أحكامه ما إن وافق الأئمة فهو حجة قاطعة ومحجة ساطعة أو خالفهم بمذهبه فهو رحمة واسعة، ونعمةً وإن كانت بين الطرق فارقة فإنها على الحق جامعة »[٣].

ثم تتحدث عن صفات من يستحق هذا المنصب , تقول النسخة:

« ولما كان فلانٌ هو المنتظر لهذه الرتبة انتظار الشمس بعد الغسق، والمرتقب لبلوغ هذه المنزلة التي تقدمت إليها بوادر استحقاقه في السبق، والمعطوف على من وصف من الأئمة وإن تأخر عن زمانه عطف النسق؛ وهو الذي ما دام يعدل دم الشهداء مداد أقلامه، وتضع الملائكة أجنحتها رضاً بما يصنع من نقل خطواته في طلب العلم وسعي أقدامه، ودخل من خشية الله تعالى في زمرة من حصر بإنما[٤]، وهجر المضاجع في طاعة الله لتحصيل العلم فلو عدت هجعاته لقلّما، وهجر في إحراز الفضائل فقيد أوابدها، وأحرز شواردها. ولجج في بحار المعاني فغاض على جواهرها، ونظر نظرة في نجوم العلوم فاحتوى على زهرها ,وراد خمائل الفضائل فاستولى على أزاهرها، وانتهى إليه علم مذهبه فبرز على من سلف، وجارى علماء عصره فوقفت أبصارهم عن رؤية غباره وما وقف، ونحا نحو إمامه فلو قابله يعقوب مع معرفته في بحث لانصرف، و تعيّن عليه القضاء وإن كان فرض كفاية لا فرض

---

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر، أبو الحسين القدوري: فقيه حنفي. انتهت إليه رياسة الحنفية في العراق توفي سنة ٤٢٨هـ، الزركلي: المرجع المتقدم، جـ١، ص٢١٢.

(٢) لعل المقصود أبو حنيفة النعمان، فهو ابن ثابت بن زوطي. ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ٥ ,ص٣٢٥،٣٣٢.

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص ١٧٩, ١٨٠.

(٤) إشارة إلى قوله تعالى: {إنما يخشى الله من عباده العلماءُ} القرآن الكريم: سورة فاطر، آية-٢٨.

عين، وقدّمه الترجيح الذي جعل رتبته همزة استفهام ورتبة غير بين بين اقتضى رأينا الشريف اختصاصه بهذا التمييز، والتنبيه على فضله البسيط بهذا اللفظ الوجيز[1].

فلذلك رسم أن يفوّض إليه كيت وكيت فليتولَّ هذه الرتبة التي أصبح فيها عن رسول الله ﷺ نائباً وبشرعه قائماً، ويتقلدها تقلد من يعلم أنه قد أصبح على حكم الله مقدماً وعلى الله قادماً، ويتثبت تثبت من يعتصم بالله في حكمه فإن أحد الخصمين قد يكون ألحن بحجته وإن كان ظالماً، ويلبس لهذا المنصب حلّة تمنع المبطل من الإقدام عليه، وتدفع الظالم عن التطاول إلى أمرٍ نزعه الشرع من يديه، وتؤمن من الحق من امتداد يدي الجور والحيف إليه، وليسو بين الخصمين في مجلسه ولحظه، ويعدل بينهما في إنصاته ولفظه، ليعلم ذو الجاه أنّه مساوٍ في الحق لخصمه، مكفوف باستماع حجّته عن الطمع في ظلمه، ولا ينقض حكماً لم يخالف نصاً ولا سنة ولا إجماعاً وليشارك فيما لا يجهله من القضايا غيره من العلماء ليتزيد بذلك مع إطلاعه إطلاعاً، وليغتنم في ذلك الاستعانة بآرائهم فإنّ الله تعالى لا ينتزع هذا العلم انتزاعاً وليسد مسالك الهوى عن فكره، ويصرف دواعي الغضب لغير الله عن المرور بذكره؛ وليجعل العمل لوجه الله نتيجة علمه، وليحكم بما أراه الله {والله يحكم لا معقب لحكمه} [2] إن شاء الله تعالى »[3].

جـ تقليد قاضي قضاة المالكية:

وهذه نسخة تقليد بقضاء قضاة المالكية، لقاضي القضاة جمال الدين يوسف البساطي, وتبدأ بالتمهيد التالي:

« الحمد لله الذي شفع جلال الإسلام بجماله، وناط أحكامه الشرعية بمن اقترن بحميد مقاله جميل فعاله، وخصّ مذهب عالم المدينة بخير حاكم ما جرى حديثه الحسن

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٨٠.

(٢) القرآن الكريم: سورة الرعد، آية ـ٤١ .

(٣) القلقشندي: المصدر المتقدم ، جـ١١، ص١٨١.

يوماً إلا وكان معدوداً من رجاله، وحدّق النظر في أحكامه بأجل عالم لو طلب له في الفضل مثل لعجز الزمن أن يأتي بمثاله.

نحمده على أن أخلف من النبعة الزكية صنواً زاكياً، وأدال من الأخ الصالح أخاً للعلوم شافياً، ولمنصبه العلي ولله الحمد وافياً، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مجرد سيف الحق على كلّ مبطل معاند، ومرهف حدّه القاضب لكل ملحد عن سواء السبيل حائد، وأن سيدنا محمداً عبده ورسوله أفضل نبي فاق الأنام بفضله وعمّ البريّة بعدله، وسدّ باب التوبة على متنقصه فلم تكن لتقبل توبة مثله، وكان إلى مالك مصيره فلا جرم قضى بإهدار دمه وتحتم قتله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين ذبوا عن حمى الدين وذادوا، وسلكوا سبيل المعدلة إذ حكموا فما ضلوا عن سنن الطريق ولا حادوا، صلاة تبقى ببقاء الدهور، ولا تزول بهجة جمالها بتوالي الأعوام والشهور، وسلم تسليماً كثيراً »[1].

ثم تتحدث النسخة عن أهمية القضاء وحساسيته , تقول:

« أمّا بعد، فإنّ أولّى ما قصر عليه النظر ,واستغرقت فيه الفكر, وعرا العيون فيه السهر، وصرفت إليه الهمم، ورغبت في البراءة من تخلفه الذمم ـ النظر في أمر منصب الشرع الشريف الذي يأوي الملهوف إلى ظله، ويلجأ المستجير إلى عدله, ويتعلّق العفاة بوثيق عروته ومتين حبله، وبرهبته يكفّ الظالم عن ظلمه، وينتصف الخصم من خصمه، ويذعن العاصي إلى طاعته وينقاد الأبي إلى حكمه، ويأتّم به الحائر في دجى الجهل فيستضيء بنوره ويهتدي بنجمه؛ لا سيما مذهب مالك الذي لم يزل للدين من أهل الإلحاد مثئراً، وللقصاص من أهل العناد مبتدراً، وبسلِّ سيف الحق على الطغاة المتمردين مشتهراً؛ ففاز من سطوات الإرهاب بأرفع المراتب، وعلا رقاب الملحدين بأرهف القواضب، وخصّ من سفك دماء المبطلين على البتِّ بما لم يشاركه فيه غيره من المذاهب؛ فوجب أن يختار له من ينصّ الاختبار على أنّه أهلّ للاختيار، ويقطع المنافس أنّه الراجحُ وزناً عند الاعتبار، وتأخذ مناقبه البسيطة في البسط فلا تنفذ إذا نفدت مناقب غيره المركبة عند الاختصار، ويشهد له ضده بالتقدّم في

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٨١, ١٨٢.

الفضل وإن لم تتقدم منه دعوى، ويعترف له بالاستحقاق خصمه فيتمسّك من عدم الدافع فيه بالسبب الأقوى، ويحكم لـه بعلـو الرتبـة مناوئـه فيرتفـع الخـلاف وتنقطـع النجـوى، ويسجل له حاسده بثبوت المفاخر المحكوم بصحتها فلا ينقضها حاكم وإن بلغ من تـدقيق النظر الغاية القصوى، وتنفذ أحكامه فـي البريـة فـلا يوجـد لهـا مخـالف، وتحـذر شـيعة الباطل سطوته فلا يرى لباطل محالف، ويشـتهر عنـه مـن نصـرة الحـق مـا يـأمن معـه المستضعف الخائف، ويتحقق فيه من قيام العدل ما يرتدع به الظـالم الحـائف، ويسـتوي عنده في لزوم الحق القوي والضعيف. ولا يفرق في لازمه بـين المشـروف والشـريف، ولا يميز في حمل الأعبـاء الشـرعية بـين الشـاق وغيـره ولا بـين الثقيـل والخفيـف، ولا يحـابي قريبـاً لقرابتـه، ولا جلـيلاً لجلالتـه، ولا ظالمـاً خـوف ظلمـه ولاذا اسـتطالةٍ لاسـتطالته، ولا يسـتزلّه ذو لسـن للسـنة و لا بليـغ لبلاغتـه، ولا يخـالف بـين الصـديق الملاطف وغيره إلا في منع قبول شهادته» [1].

ثمّ تتحدّث النسخة عن مميزات وصفات من استحقّ منصب قاضي قضاة المالكية:

« ولما كان المجلس العـالي القاضـوي، الكبيـري، الإمـامي، العـالمي، الصـدري، الرئيسي، الأوحدي، العلامي، الكاملي، الفاضلي، المفيدي، الفريدي، الحجـي، القـدوي، الخاشعي، الناسكي، الحاكمي، الجمـالي، جمـال الإسـلام، شـرف الأنـام، حـاكم الحكـام، أوحد الأئمة، مفيد الأمة، مؤيد الملـة، معـز السـنة، شـمس الشـريعة، سـيف المنـاظرين، لسان المتكلمين، حكم الملوك والسلاطين، خالصة أمير المؤمنين؛أبو المحاسن «يوسـف البساطي» المالكي ـ أدام الله تعالى نعمته ـ هو المراد من هذه الصفات، التي وقعـت مـن محلّـه الكـريم موقعهـا، والمقصـود مـن هـذه السـمات، التـي ألّفـت مـن سـيرته الفاضـلة موضعها، وقـارع صـفاة هـذه الـذروة التـي مـا كـان ينبغـي لغيـره أن يقرعهـا، وشـمس الفضل الحقيق بمثلها أن لا يتوارى جمالها بحجاب الغروب، وفاصل مشـكلات القضـايا إذا اشتدّ إشكالها وعظمت في فصلها الخطوب، ومتعيّن الولاية التـي إذا كانـت فـي حـقّ غيره على الإباحة كانت في حقّه على الوجـوب، وقـد درب الأحكـام وخبرهـا، وعـرف على التحقيق حالها وخبرها، وورد من مشاربها الرائقة أصفى المناهل فأحسـن وردهـا

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٨٢, ١٨٣.

وصدرها ,ونفست جواهر فوائده ففاقت جواهر المعادن ,وغطّت محاسن فضله فضائل غيره, ولا تنكر المحاسن لـ «يوسف» وهو «أبو المحاسن» فعلومه المدونة بالبيان والتحصيل كافلة، ومقدمات تنبيهاته بنتائج النوادر الحسنة متواصلة. وتهذيب ألفاظه المنقحة تؤذن بالتحرير، وعيون مسائله المتواردة لا تدخل تحت حصر ولا تقدير»[1].

ثم تتحدث النسخة عن مكانة مذهب المالكية وفضله,فتقول:

« هذا وقد حفّ بجلال لا عهد لأحد مثله، ولا طاقة لفاضل بمقاومة فضله، ولا يسمح الزمان بنظيره من بعده كما لم يسمح به من قبله؛ فاجتمع من جمال الجلال، وجلال الجمال، ما لم يكن ليدخل تحت الإمكان، وعزز عددهما من أعلام الأئمة بثالثٍ ورابع فقام بناءً الدين من المذاهب الأربعة على أربعة أركان؛ ولا عبرة بما يذهب إليه الذاهبون من كراهة التربيع تبعاً للمنجمين في اعتقادهم الفاسد، فقد ورد أن زوايا الحوض على التربيع وذلك فيه أعظم دليل وأقوم شاهد» [2].

وتبين النسخة خصوصية مذهب المالكية في هذا التعيين , فتقول:

« وكان مذهب مالك رحمه الله هو المراد من هذه الولاية بالتخصيص، والمجلس الجمالي المشار إليه هو المقصود بهذا التفويض بالتنصيص ـ اقتضى حسن الرأي الشريف أن نوفي مرتبته السنية حقها، ونبويء النعم مستحقها، ونملك رقاب المعالي مسترقها، ونقدم على طائفة المالكية من أضحى لهم جمالاً ونتحفهم بمن أمسى لعزهم كمالاً، ونفوض قضاء مذهبهم إلى من إذا جرى في ميدان حكمه قالت محاسن قضاياه: (هكذا هكذا وإلَّا فلا لا)، ونسند الأحكام الشرعية إلى من هو بها أعرف، ونقفها على من عرف أنه على الحقائق ماضٍ وعند السنة يتوقف، ونعدق أمرها بمن ألف النزاهة فنكرة المطامع عنده لا تتعرف، ونكل النظر فيها إلى من أمس لشروط الاستيجاب جامعاً، ونقدم في ولاية هذا المنصب من شفع له استحقاقه وكفى بالاستحقاق شافعاً.

فلذلك رسم بالأمر الشريف ـ لازال يبسط لأوليائه من بساط الأنس ما كان مطوياً، وينيلهم من رغائب الآمال ما كان عنهم من سالف الأزمان مزوياً ـ أن يفوض إليه

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٨٣, ١٨٤.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص١٨٤.

قضاء قضاة مذهب عالم المدينة، وإمام دار الهجرة، مالك بن أنس الأصبحي: قدس الله تعالى روحه. فليتلق ما فوض إليه بأفضل تلق يليق بمثله، ويتقبله تقبلاً يناسب رفعة محله، ويبتهج بأجلِّ تفويض لم يُسمحْ بتمنيه لأخر من قبله» (١).

ثم تقدم النسخة الوصية لصاحب هذا المنصب , فتذكر:

« ومن أهم ما نوصيه به، ونوجه القول إليه بسببه، تقوى الله تعالى التي هي ملاك الأمر كله، وقوام الدين من أصله، والاشتمال عليها في سره وجهره و العمل بها في قوله وفعله، ثم بر الخلق والإحسان إليهم، والتجاوز عنهم إلا فيما أوجبه الشرع من الحقوق عليهم؛ ففي التقوى رضا الله وفي البر رضا الخلق وناهيك بجمعهما من رتبة فاخرة، إذ لا شك أن من حصل رضا الله ورضا الخلق فقد حصل على خير الدنيا والآخرة؛ ووراء ذلك قاعدة في الوصايا جامعة، وتذكرة لذوي الذكرى نافعة، وهي أن يتأمل أحوال غيره تأمل من جعلها لنفسه مثالاً، ولنسجه منوالاً فما استحسنه منها أتى مثله، وما استقبحه تجنب فعله؛ واقفاً في ذلك عندما وردت به الشريعة المطهرة بنص صريح أو تأويل صحيح، معرضاً عن العقليات المحضة, فلا مجال للعقل في تحسين ولا تقبيح .

وأما أدب القضاء الجاري ذكر مثله في العهود، والنظر في أمر النواب وكتاب الحكم والشهود، فهو به أدرب وأدرى، وبمعرفة ذلك لهم وعليهم أحق وأحرى، غير أنا نوصيه بالتثبيت في أمر الدماء وعلاقتها، وتحقق حكمها قبل الحكم بإراقتها؛ فإن ذلك لمادة القلق فيها أحسم. ومن تبعاتها في الدارين أسلم؛ والوصايا كثيرة ولكنها منه تستفاد، وعنه تؤخذ وإليه تعاد؛ والله تعالى يتولاه، ويحوطه فيما ولاه، ويديم عليه هذه النعمة فما فوق منصبه منصب يتمناه؛ والاعتماد..... إن شاء الله تعالى(٢).

د- تقليد قاضي قضاة الحنابلة:

وتبدأ النسخة بالمقدمة التالية:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٨٤, ١٨٥.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٨٥, ١٨٦.

« الحمد لله الذي أطلع في أفق الدين القيم شمساً منيرة، ورفع درجة من جعله من العلم على شريعة ومن الحكم على بصيرة، وقلّد أمور الأمة بمن يعلم أنّ بين يديه كتاباً لا يغادر صغيرة ولا كبيرة، ووفق لفصل القضاء من مشى على قدم إمامه الذي ادخر منه للحكم في أيامنا الشريفة من نفائس العلماء أفضل ذخيرة، وقضى بإرجاء أمره لنختار له من تحلّى به بعد العطل وكل قضاء خيرة,وأيقظ عنايتنا لمن رقد الدهر عن فضله فباتت عين الاستحقاق باستقرار رتبته قريرة.

نحمده حمد من توافت إليه النعم الغزيرة، وتوالت عليه المنن الكثيرة في المدد اليسيرة، وأخصبت في أيامه رياض الفضائل فهي بكلّ عالم عدم النظير نضيرة، وافتتح دولته برفع منار العدل فآمال أهل الظلم عن تعاطيه قاصرة, وأيدي أهل الباطل عن الامتداد إليه قصيرة، وخصّ المناصب في ممالكه بالأكفاء فإذا تلبست بها همم غيرهم عادت خاسئة, أو امتدّت إليها أبصار من دونهم رجعت حسيرة.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تصلح العلن والسريرة، وتصبح بها القلوب موقنة والألسن ناطقة والأصابع مشيرة، ونشهد أنّ محمداً عبده ورسوله الذي بعث الله به الرسل مخبرة وأنزل الكتب بمبعثه بشيرة، واجتباه في خير أمةٍ من أكرم أرومةٍ وأشرف عشيرة، وأظهر أنوار ملته إلا لمن أعمى الغي بصيرته وهل تنفع العمي شمس الظهيرة؟! صل الله عليه وعلى آله وصحبه صلاة تتقرب بدوامها إلى الله فيضاعفها لنا أضعافاً كثيرة وسلم تسليماً كثيراً »[1].

ثم تبين النسخة أهمية القضاء على مذهب ابن حنبل , فتذكر:

« وبعد، فإنّ أولى الأمور بأن تشاد قواعده، وتتعهد معاهده، ويعلى مناره وتفاض بطلوع شمسه أنواره، وتكمل به قوى الدين تكملة الأجساد بقوى الطبائع الأربع، وتعمّر به ربوع الملّة التي ليس بعدها من مصيف لملّة ولا مربع، وتثبت به قوام الشرع التي ما للباطل في إمالة بعضها من مطمع، أمر القضاء على مذهب الإمام الرباني «أحمد بن حنبل» رضي الله عنه، وكان قد خلا بانتقال مباشرة إلى الله تعالى وتوقف مدة على

---

(١) القلقشندي: المصدر نفسه ,ج١١ , ص١٩٢, ١٩٣.

ارتياد الأكفاء، والإرشاد إلى من هو أهل الاصطفاء، واختيار من تكمل به رفعة قدره، ويعيد لدسته على بساط سليمانه بهجة صدره »[1] .

ثم تذكر الوصية الصفات التي خولت فلان لتولي هذا المنصب , تقول:

« ولما كان فلان هو المنتظر لهذه الرتبة انتظار الشمس بعد الغسق، والمرتقب لبلوغ هذه المنزلة التي تقدمت إليها بوادر استحقاقه في السبق، والمعطوف على الأئمة من أصحاب إمامه ـ وإن تأخر زمانه ـ عطف النسق، وهو الذي مازال يعدل دم الشهداء مداد أقلامه، وتضع الملائكة أجنحتها رضاً بما يصنع من نقل خطواته في طلب العلم وسعي أقدامه، ودخل من خشية الله تعالى في زمرة من حصر بإنما، وهجر المضاجع في طاعة الله لتحصيل العلم فلو عدّت هجعاته لقلما، وهجر في إحراز الفضائل فقيد أوابدها، وأحرز شواردها، ولجج في بحار المعاني فغاص على جواهرها، ونظر نظرة في نجوم العلوم فاحتوى على زهرهاّ, وزار خمائل الفضائل فاستوى على أزاهرها، و انتهى إليه علم مذهبه فبرز على من سلف، وجارى علماء عصره فوقفت أبصارهم عن رؤية غباره وما وقف، وتعيّن عليه القضاء وإن كان فرض كفاية لا فرض عين، وقدّمه الترجيح الذي جعل رتبته همزة استفهام ورتبة غيره بين بين، اقتضى رأينا الشريف اختصاصه بهذا التمييز، والتنبيه على فضله البسيط بهذا اللفظ الوجيز.فلذلك رسم أن يفوض إليه كيت وكيت»[2].

ثمّ تقدّم النسخة الوصية كالتالي:

« فليتولّ هذه الرتبة التي أصبح فيها عن رسول الله ﷺ نائباً وبشرعه قائماً، ويتقلدها تقلّد من يعلم أنه قد أصبح على حكم الله تعالى مقدماً وعلى الله قادماً، ويتثبت تثبت من يعتصم بحبل الله في حكمه فإن أحد الخصمين قد يكون ألحن بحجته وإن كان ظالماً، ويلبس لهذا المنصب حلة تمنع المبطل من الإقدام عليه، وتدفع الظالم عن التطاول إلى أمر نزعه الشرع الشريف من يديه، ويؤمن الحق من امتداد يد الجور والحيف إليه، وليسو بين الخصمين في مجلسه ولحظه، ويعدل بينهما في إنصاته

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٩٣.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص١٩٣, ١٩٤.

ولفظه: ليعلم ذو الجاه أنه مساوٍ في الحق لخصمه، مكفوف باستماع حجته عن الطمع في ظلمه، ولا ينقض حكماً لم يخالف نصاً ولا سنة ولا إجماعاً، وليشارك فيما لا يجهله من القضايا غيره من العلماء ليتزيد بذلك مع إطلاعه إطلاعاً، وليغتنم في ذلك الاستعانة بآرائهم! فإن الله تعالى لا ينتزع هذا العلم انتزاعاً، وليسد مسالك الهوى عن فكره، ويصرف دواعي الغضب لغير الله عن المرور بذكره، وليجعل العمل لوجه الله نتيجة علمه، وليحكم بما أراه الله[1]{والله يحكم لا معقب لحكمه}[2] ».

٤- نماذج عن تقليد قضاة القضاة في دمشق:

وأسوة بمصر، أصبح لكل مذهب من المذاهب الأربعة قاضي قضاة في دمشق. وذلك منذ سنة ٦٦٤هـ/ ١٢٦٦م.

وهذه نماذج من نسخ عهد التقليد لكل مذهب، كما ذكرها القلقشندي. علماً أنّه لم يذكر نسخة المذهب الشافعي.

أ- تقليد قاضي قضاة المالكية:

هذه نسخة توقيع بقضاء قضاة المالكية من إنشاء الشيخ شهاب الدين محمود الحلبي وتبدأ بالتمهيد التالي:

« الحمد لله جاعل المذاهب الشرعية في أيامنا الشريفة زاهية بأركانها الأربعة، مستقرّة على النظام الذي عدت به قواعد الحجة محكمة ومواقع الرحمة متسعة، فإذا خلا ركن من مباشرة أقمنا من تكون القلوب على أولويته مجتمعة، وانتقينا له من الأتقياء من تغدو به الأمة حيث كانت منتفعة، واستدعينا إليه من تغدو الأدعية الصالحة لنا بتفويض الحكم إليه مرتفعة؛ الذي خصَّ مذهب «إمام دار الهجرة» بكل إمام هجر في التبحر فيه دواعي السكون، وبواعث الدعة، وجمل منصب حكمه بمن كمل بعلوم

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٩٤. – ابن فضل الله العمري:التعريف بالمصطلح الشريف ,ص١٥٤.

(٢) القرآن الكريم: سورة الرعد, آية -٤١.

الدين فخره فإذا حكم غدت الأقضية لحكمه منفذة وإذا قضى أضحت الأحكام لأقضيته متتبّعة[1].

نحمده على نعمه التي جعلت مهم الشرع الشريف لدينا كالاستفهام الذي له صدر الكلام، وبمثابة النيّة حتى على تكبيرة الإحرام؛ ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة أثبت الإخلاص حكمها، وأحكم الإيمان علمها، وأبقى اليقين على صفحات الوجوه والوجود وسمها المشرق واسمها، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي أخذ الله ميثاق النبيين في الإقرار بفضله وأرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله؛ وخصه بالكتاب الذي أخرس الأمم عن مجاراته فلو «اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله»[2] صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين تمسكوا بسننه وسنته، وأوضحوا شرعه الشريف لمن تلقاه بعدهم من أئمة أمته، صلاة لا تزال بقاع الإيمان لأحكامها منبته، وأنواء الإيقان لأوامها مقلته، وسلم تسليماً كثيراً »[3].

ثم تتحدث النسخة عن أهمية مراقبة قضاتها, تقول:

« وبعد، فإنّه لما كانت الأحكام الشرعية تتوقّف على ملاحظة قضاء قضاتها في غالب الأمور، وتستند إلى مراجعة أصول حكامها في أكثر مصالح الجمهور. لم يكن بد من مراعاة أصولها التي إنما تنوب الفروع عنها، وتدبر أحوال أحكام حكامها التي تنشأ أقضية النواب منها؛ ولذلك لما أصبح منصب قضاء القضاة على مذهب الإمام «مالك بن أنس»- رضي الله عنه- بالشام المحروس لضعف مباشرة الممتدّ، في حكم الخالي، وتعطّل بعجزه المشتدّ، ممّا ألف به قديماً حال حكمه الحالي، وتمادى ذلك إلى أن ترقى الناس منه إلى درجة اليقين، وتناهى الحكم فيه إلى أن يعين أن يرتاد من يتعين لمثله من الأئمة المتّقين، لئلا يخلو هذا المذهب من قاضي قضاة يقيم مناره، ويديم أنواره، ويرفع شعاره، ويحيي مأثر إمامه وآثاره، ويؤمن كمال أفقه أن يعاود سراره، وكان المجلس

---

(١) القلقشندي: صبح الاعشى ، جـ١٢، ص٥١, ٥٢.

(٢) القرآن الكريم: سورة الإسراء ،آية – ٨٨.{قل لئن اجتمعت...}.

(٣) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١٢، ص٥٢.

السامي، القاضوي، الفخري، هو الذي لا يعدوه الارتياد، ولا يقف دونه الانتقاء والانتقاد، ولا تتجاوزه الإصابة في الاجتهاد، لما عليه من علم جعله مخطوباً للمناصب، وعمل تركه مطلوباً للمراتب التي لا تذعن لكل طالب، وتقي أعاده مرتقياً لكل أفق لا يصلح له كل شارق، وورع فتح له أبواب التلقي بالاستدعاء وإن لم تفتح لكل طارق، وقد هجر الكرى في تحصيل مذهب «إمام دار الهجرة» إلى أن وصل إلى ما وصل، وأنفق مدّة عمره في اقتناء فوائده إلى أن حصّل من الثروة بها على ما حصل؛ فسارت فتاويه في الإنفاق، ونمت بركان فوائده التي أنفقها على الطلبة فزكت على الإنفاق – اقتضت آراؤنا الشريفة أن نبقي فخر هذا المنصب الجليل بفخره، وأن نخصَّ هذا المذهب النبيل بذخره؛ وأن نحلّى جيده بمن نقلنا إلى وشام الوسام ما كان من حسن شنب العلم مختصاً بثغره[1].

فرسم بالأمر الشريف. لا زال لأحكام الشرع مقيماً، وللنظر الشريف في عموم مصالح الإسلام وخصوصها مديماً؛ أن يفوض إليه.... ... ... لما تقدم من تعينه لذلك، وتبين من أنه لحكم الأولوية بهذه الرتبة في مذهب الإمام مالك »[2].

ثم تقدم النسخة الوصية كالتالي:

« فليل هذه الوظيفة حاكماً بما أراه الله من مذهبه، مراعياً في مباشرتها حق الله في الحكم بين عباده وحقَّ منصبه؛ مجتهداً فيما تبرأ به الذمة من الوقوف مع حكم الله في حالتي رضاه وغضبه، واقفاً في صفه القضاء على ما نصَّ فيه من شروطه وأوضح من قواعده وشرح من أدبه، ممضياً حقوق رسول الله ﷺ فيما يقتضيه رأى إمامه، متوجاً الحكم بنصوصه المجمع عليها من أئمة مذهبه في نقض كل أمر وإبرامه؛ جارياً في ذلك على قواعد أحكام هذا المذهب الذي كان مشرقاً في ذلك الأفق بجماله وزينه، واقفاً في ذلك جميعه مع رضا الله تعالى فإنه في كل ما يأتي ويذر بعينه، والله تعالى يسدده في قوله وعمله، لقول رسول الله ﷺ: «إذا جلس القاضي في مجلسه، هبَطَ

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١٢، ص٥٢، ٥٣.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١٢، ص٥٣.

عليه ملكان يسددانه ويرشدانه ويوفقانه، فإذا جار عرجا وتركاه»[1]. ويبلِّغه من رضاه نهاية سؤله وغاية أمله؛ بمنَّه وكرمه! إن شاء الله تعالى[2]».

ب – تقليد قاضي قضاة الحنفية:

وهذه نسخة توقيع بقضاء قضاة الحنفية بدمشق، من إنشاء القاضي ناصر الدين ابن النشائي، وتبدأ بالتمهيد التالي:

« الحمد لله الذي جعل منار الشرع الشريف مستمراً على الدوام، وشمل منصب الحكم العزيز للعالم بعد العالم على ممرّ الأيام، وأجمل انتخاب من يقوم بأعباء القضايا، ومن تدوم به مزايا السجايا، فيتخير لذلك الإمام بعد الإمام؛ وأقبل بوجه اجتبائه على وليَّ نتأكد بإنصاته وإنصافه إحكام الأحكام، وعدل باعتنائه إلى تعيين من ترتفع به في العلوم أعلام الإعلام، ومن يتأيّد به الحقّ في كلّ نقض وإبرام.

نحمده على نعمه الوافرة الأقسام، السافرة اللثام عن وجوه الزيادة الوسام، ونشكره على مننه الجسام، ومواهبه التي لا تبرح ثغور إحسانها لذوي الاستحقاق واضحة الابتسام .

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة كفيلة بالمرام، منيلة للإكرام، جميلة التلفظ والالتئام، جزيلة الكنف والاعتصام؛ ونشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي أقام الله به شعائر الإسلام، وأظهر شرائع الدين الحنيف بحسام نصره الحسام، وأورث من أهله من أمته كنوز العلوم التي لا تنفد فوائدها مع كثرة الإنفاق مدى السنين والأعوام، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين هدوا المؤمنين بإلهام الكلام، وعدوا على المشركين بسهام الكلام، وأبدوا من إرشادهم إلى خفايا القضايا ما يظهر بتهذيبهم

---

(١) ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان، جـ٦، ص٢٤٢. ابن أبي الدم: أدب القضاء, ص٦٠. ابن سالم العمراني(أبو حسين يحيى بن أبو الخير الشافعي اليمني ت ٥٥٨ هـ):البيان في مذهب الإمام الشافعي,اعتنى به قاسم محمد النوري,دار المنهاج للطباعة والنشر والتوزيع,كتاب الأقضية ,م١٣,ص١١ .

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١٢، ص٥٣, ٥٤.

ظهور بدر التمام، صلاة دائمة باقية تجزل لقائلها الأجر التام، وترسل إليه سحائب المواهب هاطلة الغمام، وسلم تسليماً كثيراً »[1].

ثم تتحدث النسخة عن مكانة مذهب الحنفية وخصوصيته, تقول:

« وبعد، فإن أولى من تذهب به مذهبه، وتحلّى به محلّ الشرع الشريف ومنصبه، وأنار بنور إرشاده ليل الشك وغيهبه، وسهل بتقريب على فهم الطالب مطلبه، وهمى به وابل العلم وصيبه، وأتيح به للمستفيد كنز الفوائد التي يدنو بها أربه، وشيم من برق شيمه بالشام ما وجد في الجود صادقه وفقد خلبه، من علا في العلوم نسبه، وتأكد في الدين سببه، وشيد مبني المعالي معربه، وصقل مرايا بالأفهام مهذبه، وزاحم منكب الجوزاء في ارتفاع القدر منكبه، وجمل مواكب المباحث في الأصول والفروع موكبه، وسحت بدقائق الحقائق سحبه، واشتاق إلى قربه موطن الحكم العزيز فما زال يرتقبه، وارتاح الزمان إلى عفافه وإنصافه فأرشد حيث نختاره لذلك وننتخبه[2].

ولما كان المجلس العالي.. .. .. أيَّد الله أحكامه هو الذي أرشد الطالبين في البداية، وأفاد المنتهين درجات النهاية، وأفهم المستفيدين صواب الهداية، وغدا سابقاً في حلبة العلماء إلى أقصى غاية. كم قرب إلى الأذهان غامض المشكل وأوضح مفهومه، وكم أشاع فرائد فوائده التي طبق الأرض بها علومه، وكم أباح لقط ألفاظه المشحونة بالحكم فتحلّى الناس بدررها المنثورة والمنظومة، مع ماله من دين متين، واستحقاق للتقدّم مبين، وصلاح بلغ به درجات المتقين المرتقين، وإتباع السنن الحق في الحكم بين الخلق عن يقين؛ اقتضى حسن الرأي الشريف أن يقرن منصب القضاء بجماله، وأن يعوّض عن إمامه المفقود بإمامه الموجود ليستمر الأمر على حاله.

فلذلك رسم... ... لا زالت أئمّة العلم الشريف في أيّامه يخلف بعضهم بعضاً، وأقدارهم تدوم رفعتها مدى المدد فلا تجد نقصاً ولا نقضاً أن يفوّض... » [3] .

ثم تبين النسخة أهمية العمل بالمذهب ,تقول:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٨٦, ١٨٧.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه، جـ١١، ص١٨٧.

(٣) القلقشندي: صبح الاعشى ، جـ١١، ص١٨٧, ١٨٨.

« فليباشر ذلك بعلمه المأثور، وحكمة المشهور، وإنصافه الذي يعدل فيه، واتصافه بالحقّ الذي ما برح يوفيه، قاضياً بين الخصوم بما أمر الله عزّ وجلّ، مراقباً لخشية الله على عادته، مذيعاً للملة الحنيفية أنواع إفادته؛ قاطعاً بنصل نصّه مشكل الإلباس، جامعاً في أحكامه المسدّدة بمقتضى مذهبه بين الكتاب والسنّة والقياس، والوصايا كثيرة وملاكها التقوى وهي مادّته، وطريقه المستقيم وجادّته؛ وما زالت عمدته التي يعتمد عليها، وعدّته التي يستند في إسناد أمره إليها؛ والله تعالى يجمل الأيام بأحكامه، ويبلغه من خير الدنيا والآخرة غاية مراده ومرامه؛ إن شاء الله تعالى» (١).

جـ - تقليد قاضي قضاة الحنابلة:

وهذه نسخة توقيع بقضاء قضاة الحنابلة كتب بها للقاضي علاء الدين «منجي التنوخي» وتبدأ بالمقدمة التالية:

« الحمد لله الذي رفع بعلاء الدين قضاء قضاته، وأوضح الهدى في القيام في توليتهم بمفترضاته، وأعلى منار الشرع بما أوقفهم عليه من أحكامه ووفقهم له من مرضاته نحمده حمداً نستعيد من بركاته، ونستعيد به أن نضلّ في ضوء مشكاته، ونستعين إليه بربّ كلّ حكم يمدّنا قلبه بسكونه وقلمه وبحركاته، ويثبت من جميل محضره لدينا ما يرفع مس شكاته، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة يستودع إخلاصها في قلوب تقاته، وتفوض أحكامها إلى ثقاته، ويحمى سرحها من أبطال الجلاد والجدال بكل مشتاق إلى ملاقاته؛ ونشهد أن محمداً عبده ورسوله أفضل من حكم بما أنزل الله من آياته، وجاهد في الله برأيه ورياته، وشرع من الدين ما ينجي المتمسك به من غواياته؛ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين أقام شرعه منهم بكماته، وجعل حكمهم دائم النفوذ أبداً بأقلام علمائه وسيوف حماته؛ وسلم تسليماً كثيراً »(٢).

ثم تتحدث النسخة عن أهمية القضاء,تقول:

---

(١) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص١٨٨.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١٢، ص٥٤.

« وبعد، فمنصب الحكم الذي به تفصل الأمور، وتنفرج له الصدور، وتتسدّد أقلام حكامه سهاماً، وتفيض غماماً، وتتعلّم منه الأسود زئيراً، ويطول السيف صليلاً والرمح صريراً؛ وتنتصب بين يدي حكامه الأقدام، وتنتصف على أحكامه الخصام، وتنكس الرؤوس لهيبته إطراقاً، وتغضّ المقل فما تدير جفوناً ولا تقلب أحداقاً؛ ويجري بتصريفه قلم القضاء، ويجاري مرهفه البروق فتقر له بالمضاء، وقد شيد الله مبانيه في ممالكنا الشريفة مصراً وشاماً على أربعة أركان، وجمع في قضائه الأئمة الأربعة لتكمل بهم فصول الزمان؛ ومذهب الإمام أبي عبد الله «أحمد بن حنبل» رضي الله عنه هو بالسنة النبوية الطراز المذهب، وطريقة السلف الصالح في كل مذهب، وقد تجنب من سلف من علمائه التأويل في كثير، ووقف مع الكتاب والسنة وكل منهما هو المصباح المنير» [1] .

ثم تبين النسخة مكانة دمشق وأهميتها, تقول:

« وكانت دمشق المحروسة هي مدار قطبهم، ومطلع شموسهم ونجومهم وشهبهم؛ وأهلها كثيراً ما يحتاجون إلى حاكم هذا المذهب في غالب عقد كلّ بيع إيجار، ومزارعة في غلال ومساقاة في ثمار، ومصلحة في جوائح سماوية لاضرر فيها ولا ضرار، وتزويج كلّ مملوك أذن له سيّده بحرّة كريمة، واشتراط في عقد بأن تكون الامرأة في بلدها مقيمة، وفسخ إن غاب زوجها ولم يترك لها نفقة ولا أطلق سراحها، وبيع أوقاف دائرة لا يجد أرباب الوقف نفعاً بها ولا يستطيعون إصلاحها.

فلمّا استأثر الله بمن كان قد تكمل هذا المنصب الشريف بشرفه، وتجمل منه ببقية سلفه؛ حصل الفكر الشريف فيمن نقلّده هذه الأمانة في عنقه، ونهنئ هذا المنصب بطلوع هلاله في أفقه، إلى أن ترجّح في آرائنا العالية المرجّح المرجى، وتعين واحداً لما ابتلي بالقضاء كان المنجى ابن المنجى، طالما تطرزت له الفتاوي بالأقلام، والتفت به حلقة إمام، وخاف في طلب العلم من مضايقة الليالي فما نام. اقتضى حسن الرأي

---

(١) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١٢، ص٥٤, ٥٥.

الشريف أن يفوض إليه قضاء القضاة بالشام المحروسة على مذهب الإمام الرباني «أحمد بن حنبل» الشيباني، رضي الله عنه»[1].

ثم تبين النسخة الوصية كالتالي:

« فليحكم في ذلك بما أراه الله من علمه، وأتاه من حكمه؛ وبيَّنه له من سبل الهدى، وعينه لبصيرته من سنن نبيه ﷺ التي من حاد عنها فقد جار واعتدى، ولينظر في أمور مذهبه ويعمل بكل ما صح نقله عن إمامه، وأصحابه من كان منهم في زمانه ومن تخلف عن أيامه؛ وقد كان – رحمه الله – إمام حقٍّ نهض وقد قعد الناس تلك المدة، وقام نوبة المحنة وقام «سيد تيم» رضي الله عنه نوبة الردَّة، ولم تهب به زعازع «المريسي» وقد هبت مريسا، ولا «ابن أبي دؤاد» وقد جمع كل ذود وساق له من كل قطر عيساً، ولا نكث عهد ما قدم إليه «المأمون» في وصية أخيه من المواثق، ولا روعه صوت «المعتصم» وقد صب عليه عذابه ولا سيف «الواثق» فليقف على أثره، وليقف بمسنده على مذهبه كله أو أكثره؛ وليقض بمفرداته وما اختاره أصحابه الأخيار، وليقلدهم إذا لم تختلف عليه الأخبار؛ وليحترز لدينه في بيع مادثر من الأوقاف وصرف ثمنه في مثله، والاستبدال بما فيه المصلحة لأهله؛ والفسخ على من غاب مدَّة يسوغ في مثلها الفسخ وترك زوجة لم يترك لها نفقة، وخلاها مع بقائها في زوجيته كالمعلقة وإطلاق سراحها للتزوج بعد ثبوت الفسخ بشروطه التي يبقى حكمها به حكم المطلقة، وفيما يمنع مضارة الجار، وما تفرغ على قوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»[2]. وأمر وقف الإنسان على نفسه وإن رآه سوى أهل مذهبه، وطلعت به أهله علماء لولاهم لما جلا الزمان جنح غيهبه. وكذلك الجوانح التي يخفف بها عن الضعفاء وإن كان لا يرى بها الإلزام، ولا تجري المصالحة دليل الالتزام. وكذلك المعاملة التي لولا الرخصة عندهم فيها لما أكل أكثر الناس إلا الحرام المحض، ولا أخذ قسم الغلال والمعامل هو الذي يزرع البذر ويحرث الأرض؛ وغير ذلك مما هو [محيط] بمفرداته التي هي

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١٢، ص٥٥, ٥٦.

(٢) البيهقي: السنن الكبرى ,ج١٠ ,ص١٣٣.

للرفق جامعة، وللرعايا في أكثر معايشهم وأسبابهم نافعة، وإذا استقرت الأصول كانت الفروع لها تابعة؛ والخط الشريف أعلاه، إن شاء الله تعالى» [١].

٥- الوصايا الموجهة لقضاة القضاة:

كان أعلى قضاة القضاة في الرتبة هو الشافعي، ثم يليه الحنفي، ثم المالكي، فالحنبلي. وفي وصية جامعة تشمل القضاة الأربعة، يمكن أن نستخلص المهمات التي كانوا يضطلعون بها بشكل عام. والمهمات التي اختصّ أو انفرد بها كل من القضاة الأربعة, [٢] وهذه نسخة الوصية التي شملت النصائح لهم , وتؤكد فيها على ضرورة التريث في إصدار الأحكام, تقول:

« وهذه الرتبة التي جعل الله إليها منتهى القضايا، وإنهاء الشكايا، ولا يكون صاحبها إلا من العلماء، الذين هم ورثة الأنبياء، ومتولّي الأحكام الشرعية بها كما ورث عن نبي الله ﷺ علمه، كذلك ورث حكمه؛ وقد أصبح بيده زمام الأحكام، وفصل القضاء الذي يُعرض بعضه بعده على غيره من الحكام؛ وما منهم إلا من ينقد نقد الصيرفي، وينفذ حكمه نفاذ المشرفي؛ فليتروَ في أحكامه قبل إمضائها، وفي المحاكمات إليه قبل فصل قضائها، وليراجع الأمر مرّة بعد مرّة حتّى يزول عنه الالتباس، ويعاود فيه بعد التأمل كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ والإجماع والقياس؛ وما أشكل عليه بعد ذلك فليجل ظلمه بالاستخارة، وليحلّ مشكله بالاستشارة، ولا يرى نقصاً عليه إذا استشار فقد أمر الله رسوله ﷺ بالشورى، في قوله تعالى « وشاورهم في الأمر » [٣]ومرَّ من أول السلف من جعلها بينه وبين خطأ الاجتهاد سوراً؛ فقد يسنح للمرء ما أعيا غيره وقد أكثر فيه الدأب، ويتفطن الصغير لما لم يفطن إليه الكبير كما فطن ابن عمر رضي الله عنهما للنخلة [٤]وما منعه أن يتكلّم إلا صغر سنه ولزوماً مع من هو أكبر منه للأدب؛ ثم

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١٢، ص٥٦, ٥٧.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص١٩٤.

(٣) القرآن الكريم:سورة آل عمران ,آية - ١٥٩.

(٤) عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ أنه قال: « أكرموا عمتكم النخلة ,فإنها خُلقت من الطين الذي خُلق منه آدم ,وليس من الشجر يلقح غيرها ». وفي رواية أخرى أنه قال: « أطعموا

إذا وضح له الحقّ قضى به لمستحقه، وسجل له به وأشهد على نفسه بثبوت حقه، وحكم له به حكماً يسره يوم القيامة أن يراه، وإذا كتب له به ذكر بخير إذا بلي وبقى الدهر ما كتبت يداه. وليسو بين الخصوم حتّى في تقسيم النظر، وليجعل كل عمله على الحق فيما أباح وما حظر، وليجد النظر في أمر الشهود حتى لا يدخل عليه زيف، وليتحرَّ في استيداء الشهادات فرب قاضٍ ذبح بغير سكين وشاهد قتل بغير سيف، ولا يقبل منهم إلا من عُرِف بالعدالة، وألف منه أن يرى أوامر النفس أشد العِدَا له – وغيرُ هؤلاء ممن لم تجر له بالشهادة عادة، ولا تصدى للارتزاق بسحتها ومات وهو حي على الشهادة,[1] فليقبل منهم من لا يكون في قبول مثله ملامة، فرب عدل بين منطقة وسيف وفاسق في فرجية[2] وعمامة – ولينقب على ما يصدر من العقود التي يؤسس أكثرها على شفا جرف هار، ويوقع في مثل السفاح إلا أن الحدود تدرأ بالشبهات ويبقى العار – وشهود القيمة الذين يقطع بقولهم في حق كلّ مستحق ومال كل يتيم، ويقلّد شهاداتهم على كل أمر عظيم، فلا يعوّل منهم إلا على كلّ ربّ مالٍ عارفٍ لا تخفى عليه القيم، ولا يخاف معه خطأ الحدس, وقد صقل التجريب مرآة فهمه على طول القدم. وليتأنَّ في ذلك كلّه أناة لا تقضي بإضاعة الحقّ، ولا إلى المطاولة التي تفضي إلى ملل من استحقّ، وليمهّد لرمسه، ولا يتعلّل بأنّ القاضي أسير الشهود وهو كذلك, وإنّما يسعى لخلاص نفسه – والوكلاء هم البلاء المبرم، والشياطين المسوِّلون لمن توكلوا له الباطل ليقضى لهم به, وإنّما تقطع لهم قطعة من جهنم، فليكف بمهابته وساوس أفكارهم، ومساوي فجّارهم،

نساءكم الولد الرطب ,فإن لم يكن رطب فالتمر ,وليس من الشجر أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران».أبي يعلى الموصلي:مسند أبي يعلى الموصلي ,ج١, ص٣٥٣.

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٩٥ . - ابن فضل الله العمري: التعريف بالمصطلح الشريف:ص١٥٤, ١٥٥.

(٢) الفَرَجِيَّة:ثوب يلبس فوق سائر الثياب , أو يلقى على الكتفين إلقاءً. وله طوق أردان طوال ,ويكون أحياناً مفرجاً من القدام من أعلاه إلى أسفله ,مزرراً بالأزرار , يتزين به علماء الدين ؛الجمع:الفرجيات والفراجي .- القلقشندي: المصدر المتقدم، جـ١١، ص١٩٥. - ابن فضل الله العمري: المصدر المتقدم، ص١٥٥.

ولا يدع لمجنى أحد منهم ثمرة إلا ممنوعة، ولا يد اعتداء تمتّد إلّا مغلولة إلى عنقه أو مقطوعة، وليطهّر بابه من دنس الرسل الذين يمشون على غير الطريق، وإذا رأى واحد منهم درهماً ودَّ لو حصل في يده ووقع في نار الحريق؛ وغير هذا مما لا يحتاج به مثله أن يوصى، ولا أن يحصى عليه منه أفراد عمله وهو لا يحصى، ومنها النظر في أمور أوقاف أهل مذهبه نظر العموم، فليعمّرها بجميل نظره ؛فربّ نظرة أنفع من مواقع الغيوم، وليأخذ بقلوب طائفته الذين خصَّ من بينهم بالتقديم، وتفاوت بعد ما بينه وبينهم حتّى صار يزيل عارض الرجل منهم النظرة منه ,ويأسو جراحه منه التكليم. وهذه الوصايا إنما ذكرت على سبيل الذكرى، وفيه – بحمد الله – أضعافها ولهذا ولّيناه والحمد لله شكراً، وقد جعلنا له أن يستنيب من يكون بمثل أوصافه أو قريباً من هذه المثابة، ومن يرضى له أن يحمل عنه الكل و يقاسمه ثوابه؛ وتقوى الله تعالى هي جماع الخير ولا سيما لصاحب هذه الوظيفة، ولمن ولّيها أصلاً وفرعاً لا يستغني عنها؛ و ربّ حكم مطلق التصرف ولا خليفة»[1].

ويزاد الشافعي بمقدمة يبين فيها مكانة هذا المذهب,يقول:

« وليعلم أنّه صدر المجلس، وأنّه أدنى القوم وإن كانوا أشباهه منا حيث نجلس، وأنّه ذو الطيلسان[2] الذي يخضع له ربُّ كل سيف ويبلس؛ وليتحقّق أنّه إنّما رفعه علمه وتقاه، وأن سبب دينه لا دنياه هو الذي رقّاه؛ فليقدّر حقّ هذه النعم، وليقف عند حدّ منصبه الذي يودّ لو اشترى سواد مداده بحمر النعم »[3].

ثم تقدم هذه الوصية النصيحة لصاحب هذا المنصب, تقول:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٩٥, ١٩٦. ابن فضل الله العمري: التعريف، ص ١٥٥،١٥٦.

(٢) الطيلسان: وهو ضرب من الأوشحة يلبس على الكتف، أو يحيط بالبدن، خالٍ من التفصيل والخياطة، واللفظ فارسي معرب: تالسان أو تالشان . - الفيروز أبادي(مجد الدين محمد بن يعقوب ت ٨١٧هـ):القاموس المحيط ,تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة ,بإشراف محمد نعيم ,مؤسسة الرسالة , ط٣ , ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م, ص ٥٥٤.

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ١١، ص١٩٧. ابن فضل الله العمري: التعريف ، ص١٥٦.

« ويقال في وصيته: وأمرُ دعاوى بيت المال المعمور، ومحاكماته التي فيها حقّ كلّ فرد فرد من الجمهور؛ فليحترز في قضاياها غاية الاحتراز، وليعمل بما يقتضيه لها الحقّ من الصيانة والإحراز، و لا يقبل فيها كل بينة للوكيل عن المسلمين فيها مدفع، ولا يعمل فيها بمسألة ضعيفة يظنّ أنّها ما تضرّ عند الله فإنّها ما تنفع؛ وله حقوق فلا يجد من يسعى في تملك شيءٍ منها بالباطل منه إلّا اليأس، ولا يلتفت إلى من رخّص لنفسه وقال: (هو مال السلطان) فإنّه مالنا فيه إلّا ما لواحد من الناس وأموال الأيتام الذين حذر الله من أكل مالهم إلّا بالمعروف لا بالشبهات وقد مات آباؤهم ومنهم صغار لا يهتدون إلى غير الثدي للرضاع ومنهم حمل في بطون الأمهات؛ فليأمر المتحدثين لهم بالإحسان إليهم، وليعرفهم بأنهم سيجزون في بنيهم بمثل ما يعملون معهم إذا ماتوا وتركوا ما في يديهم، وليحذر منهم من لا ولد له: {وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم}(١). وليقُصَّ عليهم في مثل ذلك أبناء من سلف تذكيراً، وليتلُ عليهم القرآن ويذكّرهم بقوله تعالى: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً}(٢).

والصدقات الموكولة إلى تصريف قلمه، المأكولة بعدم أمانة المباشرين وهي في ذممه، يتيقّظ لإجرائها على السداد في صرفها في وجوه استحقاقها، والعمل بما لا يجب سواه في أخذها وإنفاقها، والمسائل التي تفرد بها مذهبه وترجح عنده بها العمل، وأعدّ عنها الجواب لله إذا سأل، لا يعمل فيها بمرجوح إلا إذا كان نصّ مذهب إمامه أو عليه أكثر الأصحاب، ورآه قد حكم به أهل العلم ممن تقدمه لرجحانه عنده وللاستصحاب. ونوابُ البر لا يقلد منهم إلا من تحقق استحقاقه، فإنه إنما يوليه على مسلمين لا علم لأكثرهم فهم إلى ذي العلم أشدُّ فاقة؛ هذا إلى ما يتعرّف من ديانتهم ومن عفافهم الذي

---

(١) القرآن الكريم: سورة النساء. آية - ٩.

(٢) القرآن الكريم: سورة النساء. آية - ١٠.

يتجرع المرءُ منهم به مرارة الصبر من الفاقة وهو به يتحلى، ثم لا يزال له عين عليهم فإن الرجال كالصناديق المقفلة لا يعرف الرجل ما هو حتّى يتولّى»[1].

ويزاد الحنفي في وصيته بإظهار سبق مذهبه وخصوصيته ,تقول:

« وليعلم أنّ إمامه أوّل من دون الفقه وجمعه، وتقدم وأسبق العلماء من تبعه؛ وفي مذهبه ومذاهب أصحابه أقوال في المذهب، ومسائل ما لحقه فيها مالك وهو أوّل من جاء بعده وممن يعدّ من سوابقه أشهب؛ ومن أهمها تزويج الصغائر، وتحصينهنَّ بالأكفاء من الأزواج خوفاً عليهن من الكبائر، وشفعة الجوار التي لو لم تكن من رأيهم لما أمن جار السوء على رغم الأنوف، ولأقام الرجل الدهر ساكناً في داره بين أهله وهو يتوقع المخوف. وكذلك نفقة المعتدة التي هي في أسر من طلقها وإن بتت من حباله، وبقيت لا هو بالذي ينفق عليها ولا هي بالتي تستطيع أن تتزوج من رجل ينفق عليها من ماله، ومن استدان مالاً فأكله وادعى الإعسار، ولفق له بينة أراد أن تسمع له ولم يدخل الحبس ولا أرهق من أمره الإعسار ,وأهل مذهبه على أنه يسجن ويمكث مدة، ثم إذا ادعى أن له بينة أحضرت ثم هل تقبل أولا. فهذا وأمثاله مما فيه عموم صلاح، وعظيم نفع ما فيه جناح؛ فليقض في هذا كله إذا رآه بمقتضى مذهبه، وليهتد في هذه الآراء وسواها بقمر إمامه الطالع أبي حنيفة وشبهه، وليحسن إلى فقهاء أهل مذهبه الذين أدنى إليه أكثرهم الاغتراب، وحلّق بهم إليه طائر النهار حيث لا يحلّق البازي وجناح الليل حيث لا يطير الغراب؛ وقد تركوا وراءهم من البلاد الشاسعة، والأمداد الواسعة، ما يراعى لهم حقّه إذا عدّت الحقوق، ويجمعه وإياهم به أبوه أبو حنيفة وما مثله من ينسب إلى العقوق» [2].

ويزاد المالكي هذه الوصية بتأكيده على قوة هذا المذهب في إحقاق الحق,تقول:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٩٧، ١٩٨. ابن فضل الله العمري: التعريف، ص١٥٦, ١٥٧.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه ، جـ١١، ص١٩٨, ١٩٩. ابن فضل الله العمري: المصدر نفسه ، ص١٥٧, ١٥٨.

« ومذهبه له السيف المصلت على من كفر، والمذهبُ بدم من طلّ ذمة وحصل به الظفر ومن عدا قدره الوضيع، وتعرض إلى أنبياء الله صلوات الله عليهم بالقول الشنيع، فإنه إنما يقتل بسيفه المجرد، ويراق دمه تعزيراً بقوله الذي به تفرد؛ ولم يزل سيف مذهبه لهم بارز الصفحة، مسلماً لهم إلى مالك خازن النار من مذهب مالك الذي ما فيه فسحة؛ وفي هذا ما يصرح غدر الدين من القذى، وما لم تطل دماء هؤلاء (لا يسلمُ الشرف الرفيع من الأذى)' وإنما نوصيه بالتحري في الثبوت، (والبينة التي لا يستدرك بها ما يفوت). وإنما هو رجل يحيا أو يموت، فليتمهل قبل بت القضاء، وليعذر إليهم لاحتمال ثبوت تفسيق الشهود أو بغضاء، حتى لا يعجل تلافاً، ولا يعجل بما لا يتلافى؛ فكما أنّنا نوصيه أن لا ينقضّ في شد الوثاق عليهم إبراماً، فهكذا نوصيه أن لا يصيب بغير حقّه دماً حراماً؛ وكذلك قبول الشهادة على الخط، وإحياء ما مات من الكتب وإدناء ماشط، فهذا مما فيه فسحة للناس، وراحة ما فيها باس؛ إلا أنه يكون الثبوت بهذه البينة للاتصال، لا لنزع يد ولا إلزام بمجردها مجال؛ وهكذا ما يراه من ولاية الأوصياء وهو مما تفرد به هو دون البقية، وفيه مصلحة وإلاَّ فما معنى الوصية، وهو زيادة احتراز ما تضرَّ مراعاة مثلها في الأمور الشرعية, وسوى هذا مثل إسقاط الريع في وقف استرد وقد بيع، وعطل المشتري من التكسب بذلك المال مدة لا يشتري ولا يبيع ؛وهذا مما بيت قضاءه في مثله, ويجعل عقاب من أقدم على بيع الوقف إحرامه مدة البيع من مغله، وسوى ذلك ممّا عليه العمل، ومما إذا قال فيه قال بحقّ وإذا حكم عدل. وفقهاء مذهبه في هذه البلاد قليل ما هم، وهم غرباء فليحسن مأواهم، وليكرم بكرمه مثواهم، وليستقر بهم النوى في كنفه فقد ملوا طول الدرب، ومعاناة السفر الذي هو أشدُّ الحرب، ولينسهم أوطانهم ببرّه, ولا يدع في ماقيهم دمعاً يفيض على الغرب[1]».

ويزاد الحنبلي بالتذكير إلى ما آل إليه مذهبه من خلال التمهيد التالي:

« والمهم المقدّم – وهو يعلم ما حدث على أهل مذهبه من الشناعة، وما رموا به من الأقوال التي نتركها لما فيها من البشاعة، ونكتفي به في تعفية آثارها، وإماطة أذاها

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٩٩, ٢٠٠ . - ابن فضل الله العمري: التعريف ، ص١٥٨ ,١٥٩.

عن طريق مذهبه لتأمن السالكة عليه من عثارها؛ فتعالى الله أن يعرف بكيف، أو يجاوب السائل عنه بهذا إلا بالسيف؛ والانضمام إلى الجماعة والحذر من الانفراد، وإقرار آيات الصفات على ما جاءت عليه من الاعتقاد، وأن الظاهر غير المراد، والخروج بهم إلى النور من الظلماء، وتأويل مالا بد من تأويله مثل حديث الأمةِ التي سئلت عن ربها: أين هو فقالت: في السماء[1]؛ وإلاَّ ففي البلية بإثبات الجهة ما فيها من الكوارث، ويلزم منها الحدوث والله- سبحانه وتعالى- قديم ليس بحادثٍ ولا محلاً للحوادث؛ وكذلك القول في القرآن ونحن نحذر من تكلم فيه بصوت أو حرف، فما جزاء من قال بالصوت إلا سوط وبالحرف إلا حتف؛ ثم بعد هذا الذي يزع به الجهال، ويرد دون غايته الفكر الجوال، ينظر في أمور مذهبه ويعمل بكل ما صحّ نقله عن إمامه وأصحابه: من كان منهم في زمانه ومن تخلف عن أيّامه؛ فقد كان رحمه الله إمام حقّ وقد قعد الناس تلك المدّة، وقام نوبة المحنة مقام سيد تيم[2] – رضي الله عنه – نوبة الردة، ولم تهبَّ به زعازع المريسي[3] وقد هبت مريساً، ولا ابن أبي داود وقد جمع له كلَّ ذود وساق إليه من كل قطرٍ عيساً، ولا نكث عهدة ما قدم له المأمون في وصية

---

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:جاء رجل بجارية سوداء لا تفصح ,فقال:إني جعلت علي رقبة مؤمنة أفأعتق هذه فقال النبي ﷺ:من ربك فأشارت برأسها إلى السماء فقال:من أنا فأشارت إلى السماء تعني إنك رسول الله ,قال: اعتقها فإنها مؤمنة .ابن خزيمة: كتاب التوحيد ,باب بغية الحارث ,رقم الحديث ١٤٧, ج١ ,ص٢٤.

(٢) الإشارة إلى أبي بكر الصديق.

(٣) هو بشر بن غياث بن أبي كريمة عبد المريسي: نسبة إلى المريس أو مريسة، وهي قرية بمصر وولاية من ناحية الصعيد. كان من فقهاء المعتزلة، عارفاً بالفلسفة؛ وهو رأس الطائفة المريسية القائلة بالإرجاء. توفي سنة ٢١٨هـ. ياقوت الحموي (شهاب الدين ابي عبدالله بن عبدالله الرومي البغدادي ت ٦٢٦هـ):معجم البلدان ,قدم لها محمد عبد الرحمن مرعشلي ,دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر , بيروت , ط١, ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م ,ج٨ ,ص٢٥٧. ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ٥، ص١٤٨. ابن تغرى بردي: النجوم الزاهرة، جـ٢، ص٢٧٨.

أخيه من المواثق. (ولا روعة سوط المعتصم وقد صب عليه عذابه ولا سيف الواثق) »[1].

ثم تقدم الوصية النصيحة كالتالي, تقول:

« فليقف على أثره، وليقف بمسنده على مذهبه كله أو أكثره، وليقض بمفرداته وما اختاره أصحابه الأخيار، وليقلدهم إذا لم تختلف عليه الأخبار، وليحترز لدينه في بيع مادثر من الأوقاف وصرف ثمنه في مثله، والاستبدال بما فيه المصلحة لأهله، والفسخ على من غاب مدة يسوغ في مثلها الفسخ، وترك زوجة لم يترك لها نفقة وخلاها وهي مع بقائها في زوجيته كالمعلقة، وإطلاق سراحها لتتزوج بعد ثبوت الفسخ بشروطه التي يبقى حكمها به حكم المطلقة، وفيما يمنع مضارة الجار، وما يتفرع على قوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار» وأمر وقف الإنسان على نفسه وإن رآه سوى أهل مذهبه، وطلعت به أهلة علماء لولاهم لما جلا الزمان جنح غيهبه؛ وكذلك الجوائح التي يخفف بها عن الضعفاء وإن كان لا يرى بها الإلزام. ولا تجري لديه إلا مجرى المصالحة بدليل الالتزام، وكذلك المعاملة التي لولا الرخصة عندهم فيها لما أكل أكثر الناس إلا الحرام المحض، ولا أخذ قسم الغلال والمعامل هو الذي يزرع البذور ويحرث الأرض، وغير ذلك مما هو من مفرداته التي هي للرفق جامعة وللرعايا في أكثر معايشهم وأسبابهم نافعة؛ فإذا استقرت الفروع كانت الأصول لها جامعة. وفقهاء مذهبه هم الفقراء لقلة المحصول وضعف الأوقاف، وهم على الرقة كالرماح المعدة للثقاف؛ فخذ بخواطرهم، ومد آمالهم في غائب وقتهم وحاضرهم. وأشملهم بالإحسان الذي يرغبهم، ويقل به طلبهم لوجوه الغنى ويكثر طلبهم[2]».

ثانياً- مساعدو القضاة وقاضي القضاة:

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص٢٠٠ ,٢٠١. ابن فضل الله العمري: التعريف، ص١٥٨ ,١٥٩.

(٢) القلقشندي: المصدر نفسه، جـ١١، ص٢٠١, ٢٠٢. ابن فضل الله العمري: المصدر نفسه ، ص ١٦٠, ١٦١.

إذا جلس القاضي, أو قاضي القضاة للحكم, ساعده على تنظيم قاعة الجلسة عدد من الموظفين، نذكر منهم: الجلواز وحاجب القاضي والأعوان والعدول والأمناء والكاتب والترجمان. وكان سبب ظهورهم نتيجةً لتزايد الأعباء الملقاة على عاتق القاضي وقاضي القضاة، حيث أخذ يعيّن نوّاباً عنه لإنجاز جميع الواجبات التي كانت منوطة به.

١- الجلواز(١): وهو الذي يقوم بحفظ النظام, وترتيب الخصوم بحسب حضورهم, ومنعهم من التقدم إلى القاضي أو قاضي القضاة في غير دورهم, ويلزمهم مراعاة الآداب في مجلس القضاء، وكان يحمل بيده سوطاً يقرع به كلّ من يحاول الخروج على النظام. وكانت الأمانة أهم صفاته؛ حتى لا يجد الخصوم سبيلاً إلى التأثير فيه عن طريق الرشوة(٢).

٢- الحاجب: ومهمته حراسة باب القاضي أو قاضي القضاة, وطلب الإذن منه للزائرين سواء أكانوا من أرباب أم من غيرهم. ومن حقه الاستئذان على ذوي الحاجات، ورفع الأمور إلى القاضي حسبما ذكره الفقهاء(٣).ومن صفاته: الأمانة والعفة والنزاهة وحسن الأخلاق و المعرفة بمقادير الناس(٤) .

٣- الأعوان: ووظيفتهم إحضار الخصوم إلى القاضي أو قاضي القضاة, والقيام بين يديه إجلالاً له؛ ليكون المجلس مهيباً ويذعن المتمرّد للحق(٥).

---

(١) الجلواز «جمعه جلوازة»، لجلوزتهم، وهي شدة سعيهم بين يدي الأمير وهو بمعنى الشرطي .الفيروز آبادي: القاموس المحيط, ص ٥٠٥.

(٢) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٢٨ , ١٢٩. حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٢٩٠.

(٣) تاج الدين السبكي: معيد النعم ومبيد النقم, ص٥٣.

(٤) أبو جيب(سعدي): القاضي في الإسلام, الصديق للعلوم , دمشق , ط١ ,١٤٣٢ه- ٢٠١١م, ص٢٦٤.

(٥) عرنوس: المرجع المتقدم، ص١٣٠. حسن: المرجع المتقدم، ص٢٩٠.

ويراعى في اختيار الأعوان، أن يكونوا من أهل الصلاح والتّقوى حتّى يعاملوا الناس بالرفق واللين في غير ضعف ,ولا تقصير[١].

٤- العدول[٢]: مهنة قديمة فما كاد القضاء ينتظم أمره حتى وجد العدول بجانب القاضي أو قاضي القضاة. لأننا كلما قرأنا شيئاً عن تاريخ قاض؛ نرى بجانبه كلاماً يتعلّق بالعدول.

قال ابن خلدون: « العدالة وظيفة دينية تابعة للقضاء ومن مواد تصريفه ,وحقيقة هذه الوظيفة القيام عن إذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم تحمّلاً عند الإشهاد ,وأداء عند التنازع وكتباً في السجلات تحفظ به حقوق الناس وأملاكهم وديونهم وسائر معاملاتهم »[٣].

ويختلف العدول في عددهم من عشرة إلى عدة آلاف، وهم وحدهم لهم الحقّ بأداء الشهادة، وتزويد القاضي أو قاضي القضاة بالموادّ التي يبني عليها قراره. وذلك من خلال مراجعة السجلات والعقود للوقوف على مبلغ دقتها ومطابقتها للشرع وتزكية الشهود الذين يشهدون عند القاضي، لأنّ القاضي إنمّا يحكم بالبيّنة التي تحضر أمامه, وليس له أن يلزم المدّعي إحضار من يزكّي شهوده.

ويشترط فيمن يتولّى هذا المنصب أن يكون عادلاً نزيهاً, ملماً بأحكام الفقه, وصاحب خبرة بالناس, غير طمّاع. [٤]

---

(١) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ، ص١٣٠.

(٢) العدول: جمع العدل: المعروف بالعدالة من الرجال، وهي الاستقامة وحسن الدين والخلق. تاج الدين السبكي: معيد النعم , ص٥٥.

(٣) ابن خلدون: المقدمة , ص ١٨٠. عيسى(عبد الرزاق): تاريخ القضاء في مصر العثمانية,الهيئة المصرية العامة للكتاب ,١٩٩٨م, ص ٣٠١، ٣٠٢.

(٤) عرنوس:المرجع المتقدم ,ص ١٣٠ ,١٣١. حسن: تاريخ المماليك البحرية, ص٢٩١. حمزة(عادل عبد الحافظ): نيابة حلب في عصر سلاطين المماليك , الهيئة المصرية العامة للكتاب ,٢٠٠٠م,ج٢ , ص٢٤٥.

ويجب على القاضي أو قاضي القضاة تصفّح أحوالهم والكشف عن سيرهم ؛ رعاية لشرط العدالة فيهم ألّا يهمل ذلك لما يتعيّن عليه من حفظ حقوق الناس , فالعهدة عليه في ذلك كلّه وهو ضامن دركه, وإذا تعيّن هؤلاء لهذه الوظيفة عمّت الفائدة في تعيين من تخفى عدالته على القضاة بسبب اتساع الأمصار, واشتباه الأحوال, واضطرار القضاة إلى الفصل بين المتنازعين بالبيّنات الموثوقة؛ فيعوّلون في غالباً في الوثوق بها على هذا الصنف ,ولهم في سائر الأمصار دكاكين ومصاطب يختصون بالجلوس عليها فيتعاهدهم أصحاب المعاملات للإشهاد وتقييده بالكتاب [١]. ولذلك لم يجد القضاة بداً من الاعتماد على شهادة العدول.

٥- الأمناء: ويقومون بحفظ أموال اليتامى والغائبين[٢]. وكانوا يبالغون في القيام بهذه الوظيفة فيرعون حقّ اليتامى, ويحفظون أموالهم, ويدفعون نفقاتهم إلى أمهاتهم، ويحولون دون اقتراض القضاة أو قاضي القضاة أو غيرهم شيئاً من هذه الأموال[٣]. ويقول تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ/١٣٧٠م)، في كتابه معيد النعم ومبيد النقم: « ومن أحوج أم اليتيم أن تتردَّد إلى بابه لأخذ نفقة اليتيم من ماله فقد ظلم ظلماً عظيماً»[٤].

وكان الدافع إلى استحداث نظام «الأمناء» في مصر، أنّ أيدي بعض القضاة أو قضاة القضاة امتدّت إلى مال اليتامى، فقد روى ابن بطوطة: إنّ شرف الدين عبد الرحيم قاضي أسيوط في عهد السلطان الناصر محمد كان يلقب «حاصل ماتم» لأنّه كان إذا أتاه أحد اليتامى يطلب شيئاً من استحقاقه قال له «حاصل ماتم» أي لم يبق من المال المتحصل باسمه شيء « فلزمه ذلك اللقب »[٥].وهذا يدل على حدوث فساد في القضاء في ذلك العصر , ولكن بحالات قليلة جداً.

---

(١) ابن خلدون: المقدمة , ص ١٨٠.

(٢) تاج الدين السبكي: معيد النعم، ص٥٤.

(٣) حسن: تاريخ المماليك البحرية ، ص٢٩١.

(٤) تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم، ص٥٤.

(٥) ابن بطوطة : رحلة ابن بطوطة ، ص٦٧ , ٦٨.

ولا شك أنّ هذه الحوادث ونظائرها قد تكرّرت ممّا دعا إلى التفكير في منع القضاة من الإشراف على أموال اليتامى, ومنح «الأمناء» وحدهم السلطة الكافية للمحافظة على هذه الأموال[١].

٦- **كاتب المجلس،** ويقوم بكتابة قرارات الحكم وتسجيل أقوال الشهود، ويجب أن يتوافر في هذا الموظف شروط منها: العلم بالفقه الإسلامي واللغة والنحو والعفة والصلاح والأمانة وذلك بعلمه بالحلال والحرام والاختلاف والاحتجاج والإجماع والأصول والفروع, حتى لا يحذف أو يختصر في كلام الخصوم[٢]. ويشترط فيه قاضي القضاة تاج الدين السبكي معرفته «بمدلولات الألفاظ العرفية واللغوية وأن يكون حسن الفهم عن اللافظين من عوام الواقفين والمقرّين وغيرهم، وأن ينبّه كلّ لافظٍ على ما لعلّه يشكّ في إرادته له»[٣].

٧- **الترجمان:** ومهمته أن ينقل إلى القاضي أو قاضي القضاة أقوال المتقاضين الذين لا يتكلّمون العربية، كما ينقل إليهم أقوال القاضي أو قاضي القضاة وأسئلته. ويشترط فيه أن يكون مسلماً أميناً لا يحرف الكلم عن مواضعه, بل ينقله بتحفظ ودقّة[٤].

---

(١) حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٢٩١.

(٢) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٣٧.

(٣) تاج الدين السبكي: معيد النعم، ص٥٣.

(٤) حسن: المرجع المتقدم، ص٢٩١. - العلبي : دمشق بين عصر المماليك والعثمانيين ، ص٢١١.

الفصل الثالث

مهام قاضي القضاة القضائية وغير القضائية

بعد تقليد قاضي القضاة، وهو أعلى منصب قضائي، تكثر المهام الملقاة على عاتقه، على الرغم من أن مهمته الأساسية تتعلّق بالقضاء والقضاة. إلاَّ أن الظروف الاجتماعية أدتّ إلى زيادة أعبائه فكثرت مهامه غير القضائية. وبذلك يمكن تقسيم مهام قاضي القضاة إلى نوعين: قضائية وغير قضائية .

أولاً- مهام قضائية:

تتحّدد المهام القضائية التي يضطلع بها قاضي القضاة في تعيين القضاة وعزلهم، وفي محاكمة الوزراء والأشخاص الذين يهددون الحكم, وفي تولي تقديم وتأخير (الحسبة أحياناً) والنظر في المظالم ، والفتيا .

١- تعيين وعزل القضاة :

لقد بقي أمر تعيين القضاة يأتي في العادة بأمر من قبل السلطان بالقاهرة، ولا سيما قضاة المدن الكبرى في مصر والشام، أمّا بالنسبة للقرى والبلدات التابعة لقاضي القضاة فكان يحقّ له أن يعيّن فيها قضاة وعلى مذهبه فقط، وقد اعتمد هذا النظام كلّ من القاضي الحنفي والمالكي والحنبلي منذ سنة ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م، وصار ذلك معروفاً كما كان الحال على المذهب الشافعي(١).

أمّا بالنسبة لقضية عزل القضاة فإنّها بقيت بيد السلطان نفسه، وإن كان في كثير من الأحيان يمكن لنائب السلطنة في المدن الكبرى أن يقوم بهذا العمل، لكنّ ذلك لم يكن يحظى بموافقة السلطان في كثير من الأوقات، لأنه كان يعطي أوامره بإعادة القضاة المعزولين إلى مناصبهم.والخبر التالي يدل على ذلك. فقد قام صرغتمش نائب السلطنة بدمشق بعزل القضاة: الشافعي والحنفي والمالكي في سنة ٧٥٩هـ/ ١٣٥٨م، لكنّ السلطان رسم بإعادتهم فيما بعد(٢).

وقد يعزل قاضي القضاة من منصبه لا لسوء سيرته، وإنّما لمخالفته للتقاليد الخاصة بقاضي القضاة ,وهي كما ذكرها ابن تغري بردي وغيره كالتالي: أن لا يمشي

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٩١.

(٢) ابن كثير: المصدر نفسه، جـ٩، ص٣٦٦. أحمد (علي): القضاة في عصر المماليك، مجلة دراسات تاريخية، العددان ٨٧- ٨٨ – أيلول – كانون الأول – لعام ٢٠٠٤م، ص٢٧٧.

في الأسواق على رجليه، ولا يشتري حوائجه بنفسه، أو يكثر من الاختلاط بالناس إلّا لشأن القضاء وما إلى ذلك. فقد عزل القاضي عز الدين عبد العزيز الحنبلي عن قضاء مدينة القاهرة، لأنه خالف هذه التقاليد، وذكر ذلك ابن تغرى بردى في النجوم الزاهرة بقوله: «ولم يكن عزل عز الدين لسوء سيرته، بل إنّه سار في القضاء على طريق غير معتادة، وهو أنه صار يمشي في الأسواق، وإذا ركب أردف خلفه على بغلته عبده، ويمرُ على هذه الهيئة بجميع شوارع القاهرة... فلم يحسن ذلك ببال أعيان الدولة وحملوه على أن يفعل ذلك متعمداً»(١).

ومن القضاة الذين تمَّ عزلهم لسوء سيرتهم، القاضي شمس الدين محمد بن إبراهيم بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي (ت ٦٧٦هـ/ ١٢٧٨م)، الذي نحّى عن نيابته أحد نّوابه، في سنة ٦٧٠هـ/١٢٧٢م في عهد الظاهر بيبرس. وكان مركز النائب في المحلّة الكبرى. فغضب أخو النائب لذلك. واسم هذا الأخ تقي الدين شبيب الحراني، فكتب ورقة للسلطان بأن عند قاضي القضاة شمس الدين الحنبلي ودائع للتجار من أهل حران والشام بجملة كبيرة، وقد ماتوا، فاستدعاه السلطان وسأله عن ذلك فأنكر وحلف، وورى في يمينه. فأمر السلطان بالهجم على داره، فوجد فيها كثير ممّا ادعّاه شبيب، بعضه قد مات أهله وبعضه لقوم أحياء. فأخذ السلطان مما وجد الزكاة, وسلم لمن كان حياً وداعته, وغضب السلطان عليه واعتقله وأمر بمصادرة ما في داره من أملاك وعقبَّ المقريزي على ذلك بقوله: «ولم يول السلطان بعده قضاء الحنابلة أحداً»(٢).

وقد يعزل السلطان قاضي القضاة كي يوفر له وقتاً في طلب العلم ,فيقول له:ما عزلتك لفساد فيك , ولكن أخشى عليك أن تنسى العلم , فادرس العلم , ثّم عد إلينا حتى نقلدك ثانياً.

---

(١) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة,ج١٤, ص٣١٢. أحمد: القضاة في عصر المماليك , ص٢٧٢, ٢٧٣.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١١٥. المقريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك ، جـ٢، ص٧٨, ٧٩.

ويبدو أن ذلك بناءً على قول الإمام أبي حنيفة- رحمه الله تعالى_:« لا يترك القاضي على القضاء إلا سنة واحدة , لأنه متى اشتغل بذلك نسي العلم , لأنه يكون مشتغلاً بنفع الخلق في الحكم , فيجوز للسلطان أن يعزل القاضي بريبة , أو بغير ريبة » [١].. وبالمقابل هناك قضاة عزلوا أنفسهم تورعاً وزهداً ,وخوفاً من عذاب الآخرة ,كقاضي القضاة زين الدين أبا محمد عبد السلام بن علي بن عمر الزواوي المالكي (ت ٦٨١هـ/ ١٢٨٢م)الذي عزل نفسه عن قضاء المالكية بدمشق، وهو أول من باشر القضاء بها، بعد امتناع، ولم يأخذ عنها فلساً ولا لبس تشريفاً، ثّم عزل نفسه عنها تورعاً وزهادة[٢].

وكذلك قاضي القضاة شمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي(ت ٦٨٢هـ/١٢٨٣م) الذي ولي قضاء الحنابلة بدمشق ,مدة تزيد عن اثنتي عشرة سنة على كره منه , ثم عزل نفسه , وبقي قضاء الحنابلة شاغراً , حتى ولّي ولده نجم الدين[٣].

أو لإصابتهم بمرض أعجزهم عن الاستمرار في القضاء , كقاضي القضاة جمال الدين أبو عبد الله محمد بن أبي الربيع سليمان بن سومر الزواوي المالكي (ت ٧١٧هـ/١٣١٨م) الذي تولّى قضاء المالكية بدمشق ثلاثين سنة , بصرامة وقوّة في الأحكام وشدّة في إراقة دماء الملحدين والزنادقة والمخالفين , إلى أن اعتلّ بالرعشة فعجز عن الكلام , فصرف عن القضاء [٤] .

---

(١) أبو جيب: القاضي في الإسلام , ص ٤٦٧.

(٢) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٥، ص٣٧٤. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٣٢. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص٣٠١.

(٣) ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٥، ص٣٧٨. ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص١٣٣. - ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات، جـ١، ص٦٣٥.

(٤) ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص٢٣٦. المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، جـ٢، ص٥٢٩. - ابن العماد: المصدر المتقدم ,ج٦ , ص٤٥.

٢ – محاكم الوزراء والأشخاص الذين يهددون الخلافة والدين:

كان قاضي القضاة يشارك في محاكمة الأطراف التالية: الوزراء إذا كانت التهمة تدبير مؤامرة ضدّ الدولة، الأشخاص الذين يدّعون الألوهية أو النبوّة، وكذلك الذين يتعرّضون للنبيّ والصحابة بالسبّ والشتم، وكلّ من يهدف إلى إفساد العقيدة الإسلامية.

وتفاصيل ذلك ؛ أنّه جرت في دمشق محاكمة عثمان الدكاكي، في سنة ٧٤١هـ/ ١٣٤١م، حيث عقد مجلس في دار العدل بدار السعادة , وحضره يومئذ القضاة والأعيان على العادة , وأحضر فيه عثمان الدكاكي، وادُّعي عليه بعظائم من القول، وقامت عليه البيّنة لادّعائه بالإلوهية، وأشياء أخرى من التنقيص بالأنبياء وغيرها، ووقع منه في المجلس من إساءة الأدب على القاضي الحنبلي , وتضمّن ذلك تكفيره من المالكية أيضاً، وادّعى أنّ له دوافع وقوادح في بعض الشهود، فرُد إلى السجن مقيّداً مغلولاً مقبوحاً, ثمّ أحضر إلى دار السعادة في الحادي والعشرين من ذي القعدة، وأقام بين يدي الأمراء والقضاة، وسئل عن القوادح في الشهود فلم يستطع الرد ودفع التهمة فوجب عليه الحكم، فسئل القاضي المالكي في الحكم عليه, فحمد الله وأثنى عليه وصلّى على رسوله ثم حكم عليه بالقتل [١].

وفي مصر، حكم قاضي القضاة زين الدين بن مخلوف المالكي (ت ٧١٨هـ/ ١٣١٧م) بضرب عنق الفتح أحمد بن الثقفي، وذلك في ٢٤ ربيع الأول سنة ٧٠١هـ/ ١٣٠١م، بما ثبت عنده من تنقيصه للشريعة، واستهزائه بالآيات المحكمات، ومعارضة المشتبهات بعضها ببعض، وذُكر عنه أنّه كان يحلّ المحرمات من اللواط ,والخمر وغير ذلك بمن كان يجتمع فيه من الفسقة من الترك, وغيرهم من الجهلة.

فأمر القاضي الوالي أن يضرب عنقه، فضرب عنقه وطيف برأسه في البلد، ونودي عليه: هذا جزاء من طعن في الله ورسوله[٢].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٣١٤.

(٢) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص١٨٣, ١٨٤. ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٩، ص١٧٢.

أمّا إذا كان السلطان أحد أطراف القضيّة، فإنّه يحضر إلى دار العدل؛ ففي يوم الثلاثاء سنة ٦٦٠هـ/ ١٢٦٢م، حضر السلطان الظاهر بيبرس إلى دار العدل بالقاهرة, ليفصل قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بينه وبين أحد الأمراء في ملكية بئر، وكان الحقّ مع السلطان وله بيّنة عادلة، فانتزعت البئر من يد الغريم – وكان أحد الأمراء-[١].

وممّا يجدر الإشارة إليه أنّه عند حضور السلطان وقف الناس احتراماً له؛ إلا قاضي القضاة الذي أشار عليه السلطان أن لا يقوم[٢].

وهكذا فإنّ تنفيذ هذه الأحكام على مثل هؤلاء الأشخاص سبب بقاء على قوة الدولة والحفاظ على أمنها واستقرارها.هذا هو أثر القضاء الملتزم بأحكام الشريعة:قوة الدولة ,وأمنها ,واستقرارها ..كلمات لا أدقَّ ,ولا أجمعَ , ولا أنفعَ .. فهل تَعِيها أُذُنٌ واعِيَة ؟..وهل للأمَّة يد مسؤولة تَعُودُ بالقضاء إلى مَجْدِهِ التليد..؟..

٣ – الحسبة:

وكان القضاء والحسبة يسندان في بعض الأحيان إلى رجل واحد، مع ما بين العملين من التباين، فعمل القاضي مبني على التحقيق والأناة في الحكم، أمّا عمل المحتسب فمبني على الشدّة والسرعة في الفصل[٣].

وأشهر من تولّى الحسبة والقضاء معاً في دولة المماليك البحرية، تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز (٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م) قاضي قضاة الشافعية في مصر[٤] . وشرف

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٨٣. .

(٢) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص٨٣.

(٣) حسن : تاريخ الإسلام السياسي ، جـ٣، ص٣٦٦. - حسن: المرجع نفسه ، ٣٠٤. - عيسى:تاريخ القضاء في مصر العثمانية ,ص٤٥. - زيتون: تاريخ المماليك , ص١٣٧.

(٤) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص٩٥. - ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، جـ١، ق١، ص٣٢٥. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٢٤.

الدين عمر بن عبد الله بن صالح السبكي (ت ٦٦٩هـ/١٢٧٠م)قاضي القضاة المالكية في مصر [١].

٤ – النظر في المظالم :

كذلك كان يضاف إلى مهام قاضي القضاة: النظر في المظالم، على الرغم من أنّ الناظر في المظالم ينظر في كل حكم يعجز عنه القاضي والمحتسب، وهو بذلك أقوى منهما يداً.

ففي عصر المماليك كان السلطان الظاهر بيبرس أوّل من تولّى النظر في المظالم من سلاطين المماليك، وهو الذي أقام لذلك سنة ٦٦١هـ/١٢٦٢م دار العدل, وكان يجلس بها للفصل في القضايا في يومي الاثنين والخميس من كلّ أسبوع، يحيط به قضاة المذاهب الأربعة، وكبار موظفيه الماليين والإداريين وكاتب السر، وكان لا يتخلّف عن الجلوس في دار العدل, إلّا في شهر رمضان فقط.

وقد أتى المقريزي بوصف شامل لجلوس السلطان للفصل في المظالم بدار العدل, ومنه نتبيّن كيف كان تعقد محكمة المظالم برئاسة السلطان، وكيف كان يجلس أعضاء المحكمة على حسب أقدارهم ومكانتهم، كما يتّضح أيضاً مدى اختصاصات هذه المحكمة ,وطريقة فصلها فيما يعرض عليها من الظلامات. يقول المقريزي:

«فإذا جلس السلطان للمظالم كان جلوسه على كرسيّ إذا قعد عليه يكاد تلحق الأرض رجله, وهو منصوب إلى جانب المنبر الذي هو تخت الملك وسرير السلطنة.

وكانت العادة أوّلاً أن يجلس قضاة القضاة من المذاهب عن يمينه ؛وأكبرهم الشافعي وهو الذي يلي السلطان، ثم إلى جانب الشافعي الحنفي، ثم المالكي، ثم الحنبلي, ثم الوكيل عن بيت المال, ثم الناظر في الحسبة بالقاهرة. ويجلس على يسار السلطان كاتب السر, وقدّامه ناظر الجيش وجماعة الموقعين المعروفين بكتاب الدست، وموقعي الدست[٢] تكملة حلقة دائرة. فإن كان الوزير من أرباب الأقلام كان بين السلطان وكتاب

---

(١) السيوطي: حسن المحاضرة , ج١ ,ص٣٨١. - ابن كثير: البداية والنهاية, ج٩ , ص١٠٣.

(٢) موقع الدست: هو الكاتب الذي يجلس للكتابة بين يدي السلطان، والدست هو مرتبة جلوس السلطان. - العمري: التعريف, ص٢٥. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١٤، ص٣٠٩.

السر، وإن كان الوزير من أرباب السيوف كان واقفاً على بعد مع بقية أرباب الوظائف. وإن كان نائب السلطنة فإنه يقف مع أرباب الوظائف. ويقف من وراء السلطان صفان عن يمينه ويساره من السلاحدارية[١]، والجمدارية[٢]، والخاصكية[٣]، ويجلس على بعد بقدر خمسة عشر ذراعاً عن يمينه ويسرته ذوو السن والقدر من أكابر أمراء المئين ويقال لهم أمراء المشورة، ويليهم من أسفل منهم أكابر الأمراء وأرباب الوظائف وهم وقوف وبقية الأمراء وقوف من وراء أمراء المشورة. ويقف خلف هذه الحلقة المحيطة بالسلطان الحجاب والدوادارية لإعطاء قصص الناس, وإحضار الرسل وغيرهم من الشكاة وأصحاب الحوائج والضرورات ,

فيقرأ كتاب السر وموقعو الدست القصص على السلطان، فإن احتاج إلى مراجعة القضاة راجعهم فيما يتعلق بالأمور الشرعية والقضايا الدينية, وما كان متعلّقاً بالعسكر فإن كانت القصص في أمراء الإقطاعات قرأها ناظر الجيش، فإن احتاج إلى مراجعة في أمر العسكر تحدّث مع الحاجب وكاتب الجيش فيه, وما عدا ذلك يأمر فيه السلطان بما يراه»[٤].

---

(١) السلاحدارية: وهم الذين يحملون السلاح حول السلطان عند ركوبه في المواكب . - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٩، ص١٢٤ , ١٧٢.

(٢) الجمدارية: وهو الموظف الذي يتصدى لإلباس السلطان أو الأمير ثيابه . - ابن تغري بردي: المصدر نفسه ، جـ١٤، ص٣٤٥ .

(٣) الخاصكية: وهم الذين يلازمون السلطان في خلواته , ويسوقون المحمل الشريف , ويجهزون في المهمات الشريفة , والمتعينون للإمرة , والمقربون في المملكة , ومنهم من هو صاحب وظيفة , ومنهم من لا وظيفة له . – العمري : التعريف , ص ١٠٣ . - ابن تغري بردي: المصدر المتقدم ، جـ٧، ص١٦٠ .

(٤) المقريزي: الخطط المقريزية، جـ٣،ص ٣٦٤, ٣٦٥. - السيوطي:حسن المحاضرة , ج٢,ص١٢٧. - سليم (محمود رزق): عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، ط٢، ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م، م١، ق١، ص٥١, ٥٢. - حسن: تاريخ المماليك والبحرية، ص٣٠٢.

وهذه صورة عن القضايا التي كانت تعرض على محكمة المظالم، التي تشبه محكمة الاستئناف العليا في الوقت الحاضر، فلقد جلس السلطان بيبرس أوّل مرَّة بدار العدل في سنة ٦٦٢هـ/١٢٦٣م، وعرضت عليه قضية ناصر الدين محمد بن أبي نصر الذي شكا من أنّ بستانه قد اغتصب منه في عهد السلطان أيبك، وأخرج كتاباً من ديوان الجيش يثبت صدق روايته؛ فأمر بيبرس برد البستان إليه.

ولم تكن محكمة المظالم تنظر في قضايا الأفراد وحدها، بل تعدّى اختصاصها إلى الفصل في شكاوى الشعب عامّة، فإنّه في سنة ٦٦٣هـ / ١٢٦٤م ,ارتفعت أثمان الغلال حتّى بلغ ثمن أردب[١] القمح نحو مئة درهم , وندر وجود الخبز، فذهب السلطان إلى دار العدل ,وأمر بتخفيض أسعار الغلال، رحمة بالضعفاء والفقراء والمساكين وغيرهم من الناس[٢].

وظلت دار العدل مقرّاً لمحكمة المظالم التي كانت تعقد برئاسة السلطان، حتى جاء السلطان قلاوون سنة ٦٧٩هـ / ١٢٨٠م وبنى «الإيوان» واتّخذه مقرّاً لهذه المحكمة. وبقي كذلك طوال عهده وعهد ابنه خليل الذي أدخل عليه بعض الإصلاحات، واستمر الحال على ذلك حتى هدمه السلطان الناصر محمد سنة ٧٢٧هـ/١٣٢٦م وأعاد بناءه, وزاد في مساحته وأنشأ به قبة عظيمة وأقام به عمداً جلّها من بلاد الصعيد, ونصب في صدره سرير الملك الذي صنعه من العاج والأبنوس، وقرر أن يجلس فيه يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع على نحو ما كانت عليه الحال في عهد السلطان بيبرس[٣].

الا أنّ القضاة وكاتب السر والموقعين لم يكن يسمح لهم بالحضور في يوم الخميس، لأن السلطان الناصر محمد لم يخصص هذا اليوم للنظر في الظلامات والشكاوى، ولم يكن يستدعي أحداً من هؤلاء الا للضرورة القصوى[٤].

---

(١) مكيال يضم ٢٤ صاعاً، - انظر القلقشندي: صبح الأعشى، ج٣، ص٥١٢.

(٢) المقريزي: الخطط المقريزية ، جـ٣، ص٣٥٨. - حسن: تاريخ المماليك والبحرية , ص٣٠٣.

(٣) المقريزي: الخطط ، جـ٣، ص ٣٦١ ,٣٦٤.

(٤) المقريزي: المصدر نفسه ، جـ٣، ص٣٦٥.- ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٩، ص٨٣.

ويظهر أنّ السلطان الناصر محمد كان يعقد في يوم الاثنين الجلسة العامّة التي يحضرها جميع أعضاء المحكمة للنظر في بعض القضايا، ويخصص يوم الخميس للنظر في قضايا خاصّة لا يستدعي الفصل فيها حضور جميع أعضاء المحكمة.

وفي عهد السلطان الناصر محمّد تغيّر ترتيب جلوس قضاة المذاهب الأربعة في محكمة المظالم عمّا كانت عليه في عهد السلطان بيبرس, فأصبح القاضي المالكي يلي الشافعي، وتأخر القاضي الحنفي عن المالكي في الرتبة, فلما توفي القاضي شمس الدين الحريري(ت ٧٢٨هـ/ ١٣٢٨م) وتولّى مكانه برهان الدين عبد الحق بن الحنفي؛ أشار الأمراء على الملك الناصر بأن يكون مجلس المالكي فوقه، وذكروا له أنّ العادة جرت بذلك قديماً، إذ كان قاضي المالكية زين الدين بن مخلوف (ت ٧١٨هـ/ ١٣١٧م) يلي قاضي الشافعية تقي الدين بن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م)، فأمر السلطان الناصر محمد بذلك. فلمّا علم قاضي الحنفية بما استقرّ عليه الرأي غاب عن شهود المجلس أنفة من ذلك، فأنكر السلطان مغيبه وأمر بإحضاره. فلمّا مثل بين يديه أخذ الحاجب بيده ,وأقعده فيما يلي قاضي المالكية، ونفذ بذلك أمر السلطان، واستمر حاله على ذلك[١].

وقد تغيّر ترتيب جلوس أعضاء محكمة المظالم مرّة ثالثة في عهد السلاطين من أبناء السلطان الناصر محمد وأحفاده، فأصبح يجلس على يمين السلطان القاضي الشافعي، ويليه القاضي المالكي، ثم قاضي العسكر، فمحتسب القاهرة، ومفتي دار العدل الشافعي، ويجلس عن يسار السلطان القاضي الحنفي، ويليه القاضي الحنبلي.

وكذلك تغيّر نظام العمل بمحكمة المظالم في يوم الخميس، فسمح للقضاة وناظر الجيش بالحضور إلى الإيوان في ذلك اليوم ,كما أصبحت القصص تقرأ والشكايات تقدّم, ويفصل فيها أسوة بنظام العمل في تلك المحكمة في يوم الاثنين[٢]. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا ما سبب تغيير ترتيب جلوس أعضاء محكمة المظالم في كل فترة من هذا العصر؟.

---

(١) ابن بطوطة: رحلة ابن بطوطة، ص٦٣.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ٤، ص٤٥. - المقريزي: الخطط المقريزية، جـ٣، ص٣٦٥.

أمّـا فيمـا عـدا يـومي الاثنـين والخمـيس، فقـد كـان سـلاطين المماليـك منـذ سـنة ٧١٣هـ/١٣١٣م يجلسون بدار العدل فـي القصـر, الأبلـق الـذي بنـاه السـلطان الناصـر محمد, فقد كان يخرج إلى هذا القصر ويجلس فيه تارة علـى سـرير الملـك الـذي نصـب في صدره إيوان هذا القصر, وتارة يجلـس دونـه علـى الأرض والأمـراء وقـوف، عـدا أمراء المشورة والمقربين من السلطان, فلم تجر العادة بالسماح لهم بالحضور(١).

وكان أمير جاندار هو الذي يسـتأذن السـلطات فـي دخـول كبـار رجـال الدولـة إذا جلـس فـي الإيـوان للنظـر فـي المظـالم، فـإذا أراد أميـر مـن الأمـراء المثـول بـين يـدي السلطان تقدّمـه أميـر جانـدار قلـيلاً فـي أثنـاء دخولـه, وهـو مسـؤول عـن حراسـة بـاب السلطان في الإيوان، كما كان يتحرّى أحوال الأمراء الذين يرغبـون فـي الـدخول علـى السلطان خشية أن تمتدّ أيديهم إليه(٢).

٥ ـ الفتيا:

وكان قاضـي القضـاة يفتي في الأمور التي تهمّ المصلحة العامّة، فقد استُفتي قاضـي قضـاة الشافعية بدمشق تقي الدين السبكي (ت٧٥٦هـ/ ١٣٥٥م)، في قتل الكلاب، فكتـب جماعة من أهل البلد فـي ذلـك، فرسـم بـإخراجهم فـي يـوم الجمعـة ٢٥ ذي الحجـة سـنة ٧٤٥هـ/ ١٣٤٥م، إلى الخندق ظاهر باب الصغير. وقد علّق ابن كثير على ذلـك بقولـه: «وكان الأولى قتلهم بالكلية، وإحراقهم لئلا تنتن الناس بريحهم على مـا أفتـى بـه الإمـام مالك بن أنس من جواز قتل الكلاب ببلدة معينة، إذا رأى الإمام ذلك، ولا يعـارض ذلـك النهي عن قتل الكلاب، ولهذا كان عثمان بن عفـان- رضـي الله عنـه- يـأمر فـي خطبتـه بقتل الكلاب وذبح الحمام»(٣).

ثانياً- مهام غير قضائية:

كان قاضـي القضـاة في عصر المماليك يتمتّع بمكانة عاليـة لـدى السـلاطين, ومما يدلل على ذلك مرافقته لموكب الحج، فكثرت المهـام غيـر القضـائية التـي كانـت توكـل

---

(١) المقريزي: الخطط ، جـ٣، ص٣٦٦. - حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٣٠٤.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى ، جـ٤، ص٢٠.

(٣) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٣٣٢.

إليه ، مثل التدريس والخطابة والنظر في الجوامع ومشيخة الشيوخ، ووكالة بيت المال، والإشراف على تنظيم عدادين المياه , حتى وصل به الأمر أحياناً إلى تقلّد الوزارة.

١ـ مرافقة موكب الحج:

وكان قاضي القضاة يرافق أحياناً السلاطين أو بعض الأمراء في موكب الحج: والأمثلة على ذلك عديدة؛ومنها:

في سنة ٦٦٧هـ/ ١٢٦٩م، رافق السلطان الظاهر بيبرس إلى الحج قاضي القضاة صدر الدين سليمان الحنفي (ت ٦٧٧هـ/ ١٢٧٨م) [١].

وفي سنة ٦٨٨هـ/ ١٢٨٩م، حج قاضي قضاة الشافعية شهاب الدين بن الخويي (ت ٦٩٣هـ/ ١٢٩٤م)، وكان يتقدّم موكب الحج الدمشقي الأمير بدر الدين بكتوت الدوباسي, والوزير شمس الدين بن السلعوس، ومقدّم الركب الأمير عتبة [٢].

وأيضاً حجَّ مع السلطان الناصر محمد بن قلاوون قاضي القضاة بالديار المصرية جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر أبو المعالي القزويني الشافعي (ت ٧٣٩هـ/ ١٣٣٩م) [٣]، , وعز الدين عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الشافعي (ت ٧٦٧هـ/ ١٣٦٦م) وقضاة المذاهب الثلاثة الأخرى[٤].

٢ – التدريس والخطابة والنظر في الجوامع ومشيخة الشيوخ:

تكثر المهام الأخرى التي كانت توكل إلى قاضي القضاة، وأهمّها التدريس والخطابة والنظر في الجوامع ومشيخة الشيوخ[٥].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٩٩.

(٢) ابن كثير: المصدر نفسه، جـ٩، ص١٤٤.

(٣) المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، جـ٣، ص١٥٩.

(٤) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٢٠٩.

(٥) شيخ الشيوخ:هو رئيس خوانق الصوفية جميعاً,وكان لهذه الوظيفة قيمة سياسية تزيد على قيمة قاضي القضاة. - القلقشندي:صبح الأعشى,ج٤,ص٣٩. - أحمد دهمان(محمد):معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي, دار الفكر المعاصر ,بيروت ,ط١, ١٩٩٠م ,ص٩٩ .

وأوضح مثال على ذلك قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز سنة ٦٥٩هـ/ ١٢٦١م، الذي جمع في مصر بين القضاء والخطابة والحسبة ومشيخة الشيوخ، ونظر الأحباس[١].والتدريس في عدّة مدارس, وإمامة الجامع ونظر الدواوين، وكان بيده خمس عشرة وظيفة, وباشر الوزارة في بعض الأوقات[٢].

ومن الذين تقلّدوا الوزارة في مصر أيضاً، قاضي قضاة الشافعية برهان الدين الخضر بن الحسين بن علي السنجاري (ت٦٨٦هـ/ ١٢٨٧م) الذي تقلّدها مرّتين، ثم عُزل وأُوذي ثم وُلي قضاء القضاة بالإقليم إلى أن توفي[٣].

وكذلك قاضي قضاة الديار المصرية تقي الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز (ت٦٩٥هـ/١٢٩٥م)قدتولّى قضاء القضاة والوزارة والتدريس بعدّة مدارس كالشريفية[٤] والصالحية[٥] وغيرها[٦].

---

(١) نظر الأحباس: وهي وظيفة خاصة برزق الجوامع والمساجد والربط والزوايا والمدارس من الأراضي المخصصة لذلك في الديار المصرية , وما في حكمها من الأموال الموصودة على سبيل البر والصدقة, وهذه الوظيفة تشبه في عصرنا الحاضر(وزارة الأوقاف) .- العيني(محمود بن أحمد ت ٨٥٥هـ):عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان ,حوادث وتراجم , تحقيق عبد الرزاق الطنطاوي القرموط , الزهراء للإعلام العربي , ط١ , ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م, ص١٩.

(٢) النويري(أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٣٣هـ): نهاية الأرب في فنون الأدب، تحقيق محمدعبد الهادي مراجعة محمد مصطفى زيادة, ١٤١٠هـ -١٩٩٠م,جـ٣٠، ص١٤٤.

(٣) ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٥، ص٣٩٥ . - ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٣٩.

(٤) المدرسة الشريفية: وهي من المدارس الشافعية بدمشق,تقع بحارة الغرباء . - النعيمي:الدارس ,ج١,ص٢٣٨.

(٥) المدرسةالصالحية: وهي من المدارس الشافعية بدمشق,تقع غربي الطيبة ,أنشأها الصالح أبو الجيش إسماعيل بن الملك العادل سيف الدين أبي بكر. - النعيمي: المصدر المتقدم,ج١,ص٢٣٩.

(٦) السيوطي: حسن المحاضرة , ج١,ص ٣٤٩ ,٣٥٠.

وفي دمشق، تـولّى قاضـي القضـاة ابـن خلكـان الشـافعي (ت ٦٨١هـ/ ١٢٨٢م)، نظر الأوقاف والجـامع والمارسـتان وتـدريس سـبع مـدارس: العادليـة[١] والناصـرية[٢] والعذراوية [٣]والفلكية[٤]والركنية و الإقبالية[٥] والبهنسـية[٦]، وعنـدما فتحـت المدرسـة

---

(١) المدرسة العادليةالصغرى: وهي مدرسة شافعية تقع في دمشق داخل بـاب الفرج شـرقي بـاب القلعة قبلي الدماغية والعمادية ,أنشأتها زهرة خاتون بنت الملك العادل أبـي بكـر بـن أيـوب سـنة ٦٥٥هـ. - النعيمي: الدارس , ج١ , ص٢٧١ , ٢٧٨.

(٢) المدرسة الناصرية: وهي من المدارس الشـافعية فـي دمشـق,تقع داخـل بـاب الفـراديس شـمالي الجامع الأموي والرواحية , وتنسب إلى الناصر يوسف بـن صـلاح الـدين يوسـف بـن أيـوب .- النعيمي: المصدر المتقدم, ج١ , ص٣٥٠ , ٣٥١ .

(٣) المدرسة العذراوية: وهي مدرسـة شـافعية تقـع فـي دمشـق بحـارة الغربـاء داخـل بـاب النصـر المسمى الآن بباب السعادة ,أنشأتها الست عذراء بنت أخي صلاح الدين يوسـف بـن أيـوب فـاتح بيت المقدس . - النعيمي:المصدر نفسه ,ج١ ,ص٢٨٣.

(٤) المدرسة الفلكية:من المدارس الشافعية بدمشق ,تقع غربي المدرسـة الركنيـة الجوانيـة , أنشـأها فلك الدين سليمان أخو الملك العادل سيف الدين أبي بكر لامـه. - النعيمـي: المصـدر نفسـه ,ج١ ,ص٣٢٧ .

(٥) المدرسة الإقبالية:من المدارس الشافعية بدمشق , تقع داخل باب الفرج وباب الفراديس ,شـمالي الجامع والظاهرية الجوانية .أنشأها جمـال الدولـة إقبـال الخـادم , عتيـق سـت الشـام واحـد خـدام السلطان صلاح الدين . وهما مدرستان:الكبيرة للشافعية والصغيرة للحنفية. - النعيمـي: المصـدر نفسه,ج١ , ص١١٨ .

(٦) المدرسة البهنسية: من المدارس الشافعية في دمشق .تقع بجبل الصـالحية ,أنشـأها الـوزير مجـد الدين المعروف بأبي الأشبال الحارث بن مهلب ,كان وزير الملك الأشرف مظفـر الـدين موسـى بن الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب . - النعيمي: المصدر نفسه,ج١ ,ص١٦٢.

النجيبية [١]سنة ٦٧٧هـ/ ١٢٧٨م، حضر ابن خلكان تدريسها، ثم نزل عنها لولده كمال الدين موسى[٢].

وفي سنة ٧٢٧هـ/ ١٣٢٨م، خلع على جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر القزويني الشافعي(ت ٧٣٩هـ/١٣٠٨م) بقضاء قضاة مصر، مع التدريس في المدرسة الصالحية[٣]، والمدرسة الناصرية، ودار الحديث الكاملية[٤]، وخطابة جامع القلعة شركة مع ابن القسطلاني[٥].

كما باشر في هذه السنّة صدر الدين المالكي مشيخة الشيوخ, وكذلك تولّى قاضي القضاة كمال الدين الشيرازي (ت ٧٣٦هـ/ ١٣٣٥م)، التدريس بالبادرائية, [٦] ثم بالشامية,[٧] ثم بالناصرية الجوانية عدة سنين إلى حين وفاته[٨].

---

(١) المدرسة النجيبية: من المدارس الشافعية بدمشق ,لصيق المدرسة النورية وضريح نور الدين الشهيد من جهة الشمال . أنشأها النجيبي جمال الدين استادار الملك الصالح . - النعيمي: الدارس ,ج١ ,ص٣٥٨.

(٢) النعيمي: المصدر نفسه , جـ١، ص١٤٣. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٣٣.

(٣) المدرسة الصالحية: من المدارس الشافعية في مصر , أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب بن الكامل . - المقريزي: الخطط المقريزية , ج٤ , ص٢١٧.

(٤) دار الحديث الكاملية: تقع في القاهرة .أنشأها السلطان الكامل ناصر الدين محمد بن الملك العادل أبي بكر في سنة اثنتين وعشرين وستمائة .- المقريزي: المصدر المتقدم ,ج٤ ,ص٢١٩.

(٥) المقريزي: السلوك، جـ٣، ص٩٨. - ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص٢٦٨.

(٦) المدرسة البادرائية:وهي من المدارس الشافعية في دمشق, تقع داخل باب الفراديس والسلامة شمالي جيرون وشرقي الناصرية الجوانية. - النعيمي: المصدر المتقدم , ج١,ص١٥٤.

(٧) المدرسة الشامية:هناك مدرستان باسم الشامية:الشامية البرانية وتقع بالعقيبة بمحلة العوينة .والشامية الجوانية تقع قبلي المارستان النوري ,أنشأتها ست الشام ابنة نجم الدين أيوب بن شادي أخت الملك الناصر صلاح الدين . - النعيمي: المصدر نفسه , ج١ , ص٢٠٨، ٢٢٧.

(٨) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١١٢. - ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص١٣٢، ٢٦٨.

وأيضاً تولّى قاضي قضاة الشافعية بدمشق شهاب الدين محمد بن المجد بن عبد الله ابن الحسين بن علي الرازي الإربلي الأصل، ثم الدمشقي (ت ٧٣٨هـ/ ١٣٣٧م)، التدريس بالمدرسة الإقبالية ثم المدرسة الرواحية [١]وتربة أم الصالح، وتوفي بالمدرسة العادلية[٢].

وكذلك قاضي القضاة نجم الدين أبو بكر بن قاضي القضاة صدر الدين أحمد بن هبة الله بن علي الشافعي بن سني الدولة (ت ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م)، فقد تولّى التدريس بجامع مصر، ثم عاد إلى دمشق فدرس بالمدرسة الأمينية[٣] والمدرسة الركنية[٤].

وكان بيد قاضي القضاة تقي الدين عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن بنت الأعز (ت ٦٩٥هـ/ ١٢٩٥م)، سبعة عشر منصباً، منها القضاء، والخطابة ونظر الأحباس ومشيخة الشيوخ ونظر الخزانة وتدريس كبار[٥].

وتولّى قاضي القضاة شهاب الدين أبو عبد الله محمد بن شمس الدين بن الخويي (ت٦٩٤هـ/ ١٢٩٤م)، قضاء القاهرة، ثم قدم على قضاء الشام مع تدريس العادلية والغزالية وغيرهما[٦]. وكذلك تولّى القاضي شهاب الدين يوسف بن الصاحب محيي

---

(١) المدرسة الرواحية: من المدارس الشافعية في دمشق,تقع شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي ولصيقه, شمالي جيرون, وغربي الدولعية وقبلي الشريفية الحنبلية .أنشأها زكي الدين أبو القاسم التاجر المعروف بابن رواحة. - النعيمي: الدارس,ج١ ,ص١٩٩.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٣٠٨. - النعيمي: المصدر المتقدم، جـ١، ص١٢١.

(٣) المدرسة الأمينية: من المدارس الشافعية في دمشق, تقع قبلي باب الزيادة من أبواب الجامع الأموي المسمى قديماً بباب الساعات, تنسب إلى أمين الدولة كمشتكين بن عبد الله الطغتكيني اتابك العساكر بدمشق . - النعيمي: المصدر نفسه ، جـ١ , ص١٣٢، ١٣٣.

(٤) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص١٣٠. - النعيمي: المصدر المتقدم ، جـ١، ص١٤٢.

(٥) ابن كثير: المصدر المتقدم, جـ٩، ص١٤٨.

(٦) المدرسة الغزالية: تقع في دمشق,منسوبة إلى الإمام الغزالي.وتنسب إلى الشيخ نصر المقدسي . - النعيمي: المصدر المتقدم ,ج١ , ص٣١٣، ٣١٤ .

الـدين بـن النحـاس (ت ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨م)، التـدريس فـي المدرسـتين الزنجاريـة[١] والظاهرية[٢].

وأيضاً قاضي القضاة تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن تمـام بـن سـليم السـبكي الشـافعي(ت ٧٥٦هـ/ ١٣٥٥م) ولـيّ قضـاء الشـام مـع مشـيخة دار الحـديث بالأشـرفية والشـامية البرانيـة والغزاليـة والعادليـة الكبـرى[٣] والأتابكيـة [٤] والمسرورية [٥] وغيرها[٦].

---

(١) المدرسة الزنجارية: من المدارس الحنفية في دمشق ,تقع خارج باب توما وباب السلام وتنسب هذه المدرسة إلى فخر الدين عثمان بن الزنجيلي . النعيمي: الدارس , ج١ , ص٤٠٤.

(٢) المدرسة الظاهرية:وهما مدرستان: المدرسة الظاهريـة البرانيـة وهـي مـن المـدارس الشـافعية بدمشق ,تقع خارج باب النصر بمحلة المنيبع , بين نهري القنوات وبانياس على الميدان بالشرف القبلي ,بناها الملك الظاهر غازي بن صلاح الدين بن أيوب .والمدرسة الظاهرية الجوانية وهـي مشتركة على المذهبين الحنفي والشافعي ,تقع داخل بابي الفـرج والفـراديس بينهمـا . - النعيمـي: المصدر نفسه ،ج١,ص ٤٤، ٢٦٣، ٤١٨. - ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٧٣. .

(٣) المدرسة العادلية الكبرى : وهي من المدارس الشافعية في دمشق . تقـع شـمالي الجـامع بغـرب وشرقي الخانقاه الشهابية وقبلي الجاروخية .أول من أنشأها نور الدين الزنكي لكنها لم تتم بسـبب وفاته ثم بنى بعضها الملك العادل سيف الدين لكنها لم تنتهي بسبب وفاته أيضاً فتممها ابنه الملـك المعظم . - النعيمي : المصدر المتقدم , ج١ , ص ٢٧١.

(٤) المدرسة الأتابكية: من المدارس الشافعية في دمشق,تقع في الصـالحية ,أنشـأتها أخـت أرسـلان بن أتابك صاحب الموصل .النعيمي: المصدر نفسه , ج١, ص٩٦.

(٥) المدرسة المسرورية: وهي مـن المـدارس الشـافعية فـي دمشق,أنشـأها الطواشـي شـمس الـدين الخواص مسرور,وهو صاحب خان مسرور بالقاهرة. - النعيمي: المصدر نفسه ،ج١,ص٣٤٧.

(٦) ابن العماد: شذرات الـذهب,ج٦,ص ١٨٠ . - ابـن طولـون (شـمس الـدين ت ٩٥٣هـ): قضـاة دمشق الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام، تحقيق صلاح الدين المنجـد، دمشـق ١٩٥٦م، ص١٠٢.

وممّا يجدر ذكره، أنّ بعض قضاة القضاة تولّوا القضاء والتدريس في مصر ودمشق، فكان أمراً مألوفاً أن يُنقل قاضي القضاة من مكان إلى آخر.

فهذا قاضي قضاة دمشق مجد الدين عبد الرحمن بن جمال الدين عمر بن أحمد بن العديم، الحلبي، ثمّ الدمشقي ثم الحنفي (ت ٦٧٧هـ/ ١٢٧٨م)، ولـيّ قضاء الحنفيّة بدمشق، كما ولّي الخطابة بجامع القاهرة الكبير(١).

وكذلك درّس قاضي قضاة دمشق صدر الدين سليمان بن أبي العز بن وهيب أبو الربيع الحنفي (ت ٦٧٧هـ/ ١٢٧٨م)، في الصالحيّة بمصر، وفي الظاهريّة بدمشق(٢).

و حسام الدين أبو الفضائل حسن بن تاج الدين أبي المفاخر أحمد بن حسن (ت ٦٩٩ه/ ١٣٠٠م) تولّى قضاة القضاة الحنفيّة بالقاهرة ومصر ودمشق(٣) .

وكذلك قاضي القضاة تقي الدين أبو عبد الله محمد بن رزين بن موسى العامري الحموي الشافعي (ت ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م) فقد تولّى التدريس بالشامية، كما درس في عدّة مدارس بمصر(٤).

وتولّى قاضي القضاة وشيخ الشيوخ علاء الدين القونوي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن يوسف القونوي التبريزي الشافعيّ (ت ٧٢٩هـ/ ١٣٢٨م) مشيخة الشيوخ في مصر ودمشق، وعدة مدارس كبار في مصر(٥).

وكذلك تولى قاضي القضاة جمال الدين سليمان أبو الربيع بن الخطيب مجد الدين عمر بن سليمان بن عمر بن عثمان الأذرعي الشافعي (ت ٧٣٤هـ/ ١٣٣٤م)، مشيخة الشيوخ بدمشق، وقضاء العسكر في مصر، وتدريس العادليّة والغزاليّة والأتابكية، بالإضافة إلى قضاء الشام(٦).

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ,ج٩ ,ص١١٨.

(٢) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص١١٨.

(٣) السيوطي: حسن المحاضرة , ج١ ,ص ٣٨٨. - المقريزي: السلوك , ج٢ ,ص٣٣٣.

(٤) ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٥، ص٣٦٩. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٤٥.

(٥) المقريزي: الخطط المقريزية ، جـ٣، ص١٠٠. - ابن طولون: قضاة دمشق، ص٩١.

(٦) النعيمي: الدارس ، جـ١، ص٢٧٦ ,٣٢١. - ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص٢٩٧.

وأمّا قاضي القضاة بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الحموي الشافعيّ (ت ٧٣٣هـ/ ١٣٣٣م)، فقد تولّى قضاء قضاة الشافعيّة بدمشق، وجمع بين القضاء والخطابة ومشيخة الشيوخ، فضلاً عن التدريس بالناصريّة والعادليّة والقيمريّة[١]. وعندما تقلّد قضاء قضاة الشافعية بمصر, كان قد جمع بين القضاء وخطابة الجامع الأزهر وتدريس الصالحية، ثم صار يخطب بالقلعة عند السلطان[٢].

وكذلك « قاضي القضاة بقية الأعلام صدر مصر والشام » بهاء الدين أبو البقاء محمد ابن القاضي سديد الدين عبد البر ابن الإمام صدر الدين يحيى ابن علي الأنصاري الخزرجي السبكي المصري الدمشقي (ت ٧٧٧هـ / ١٣٧٦م) الحاكم بالديار المصرية والبلاد الشامية, تولّى التدريس بالغزالية والعادلية مدّة يسيرة ثم طلب إلى مصر في أوائل سنة خمس وستين بعد ما نزل عن وظائفه لولديه , فولي قضاء العسكر والوكالة السلطانية ونيابة الحكم الكبرى , ثم ولي قضاء القضاة بالديار المصرية مع الوظائف المضافة إلى القضاء , واستمر نحو سبع سنين , ثم عزل ودرَّس بقبة الإمام الشافعي رحمه الله تعالى والمنصورية, ثم ولي قضاء الشام وقدمها في أوائل سنة سبع وخمسين قاضياً ومدرساً بالغزالية والعادلية والناصرية وشيخاً بدار الحديث الأشرفية , وأضيف إليه قبل موته بشهر الخطابة بالجامع الأموي [٣].ومما تقدم نلاحظ أن أغلب هذه المدارس كانت على المذهب الشافعي, ربما لأنه كان المذهب السائد والمنتشر في هذه البلاد في تلك الفترة , أولأنه مذهب قاضي القضاة الذي كان هذا المنصب محصوراًعلى هذا المذهب فقط مما جعل الناس يتبعونه والله أعلم.

---

(١) المدرسة القيمرية: وهي من المدارس الشافعية في دمشق, أنشأها القيمري وهو الإمام مقدم الجيوش ناصر الدين حسين بن عبد العزيز بسوق الحريميين . النعيمي: الدارس، جـ١، ص ٣٣٥ .

(٢) النعيمي: المصدر نفسه ، جـ١، ص٢٧٥. - ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٢٩٤.

(٣) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٢٥٤. - النعيمي: المصدر المتقدم ,ج١ ,ص ٣٠. - ابن طولون:القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية ,تحقيق محمد أحمد دهمان ,مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ,ط٢ ,١٤٠١هـ-١٩٨٠م, ق١, ص ١٧٢ ,١٧٣.

٣ – وكالة بيت المال[١]:

كان يوكل إلى قاضي القضاة في كثير من الأحيان أمر دار الضرب والأسوار أو وكالة بيت المال، كقاضي القضاة صدر الدين أبو العباس أحمد بن يحيى بن هبة الله بن سني الدولة (ت ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م) الذي تولّى وكالة بيت المال مع التدريس في الإقبالية والجاروخية[٢].

وكذلك قاضي القضاة تقي الدين محمد الشافعي المعروف بابن رزين (ت ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م) الذي تولى في دمشق، النظر في الجامع ودار الضرب ووكالة بيت المال في أيام الملك الناصر مع تدريس الشامية[٣].

و تولّى قاضي القضاة عز الدين أبو المفاخر محمد بن عبد القادر الأنصاري الدمشقي الشافعي ابن الصائغ (ت ٦٨٣هـ/ ١٢٨٤م) وكالة بيت المال[٤].

وكذلك قاضي القضاة علاء الدين علي بن شرف الدين محمد بن القلانسي (ت ٧٣٧هـ/ ١٣٣٧م) تولى وكالة بيت المال مع قضاء العسكر والتدريس[٥].

وفُوّض قاضي القضاة شهاب الدين الشافعي (ت ٧٣٨هـ/ ١٣٣٨م) بالتدريس ووكالة بيت المال[٦].

---

(١) وكالة بيت المال: وظيفة دينية موضوعها مبيعات بيت المال ومشترياته من أرض ودُور وغير ذلك,والمعاقدة عليها,ولا يليها إلا أهل العلم والدين ومجلسها بدار العدل. - القلقشندي: صبح الأعشى,ج٤,ص٣٧. - أحمد دهمان: معجم الألفاظ التاريخية ,ص ١٥٥ ,١٥٦ .

(٢) المدرسة الجاروخية: وهي من المدارس الشافعية في دمشق, تقع داخل بابي الفرج والفراديس شمالي الجامع الأموي والظاهرية الجوانية. بناها جاروخ التركماني . - النعيمي: الدارس , ج١ , ص١٦٩.

(٣) ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٥، ص٣٦٩. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٣١.

(٤) الصفدي: الوافي بالوفيات , جـ٣، ص٢٧٠. - الذهبي: العبر في خبر من غبر، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومية، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م،، جـ٥، ص٣٤٤.

(٥) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص٣٠٤. - النعيمي: المصدر المتقدم ، جـ١، ص١٤٨.

(٦) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص٣٠٨. - النعيمي: المصدر نفسه ، جـ١، ص١٢١.

وكذلك قاضي القضاة بهاء الدين أبو بقاء محمد بن عبد البرّ بن يحيى السبكي(٧٧٧ه/١٣٧٦م) تولّى وكالة بيت المال[١].

٤ – جهاد قضاة القضاة في سبيل الله :

على الرغم من أنّ السلاطين هم الذين يدعون للجهاد في سبيل الله، فقد كان قضاة القضاة يساعدونهم في هذا الأمر عن طريق الخطبة في الجوامع حيث يدعون الناس للجهاد.

فعندما جاء الخبر إلى دمشق بأن مراكب العدو الصليبي تقترب من ساحل بيروت سنة ٧٦٧هـ/ ١٣٦٥م، خطب قاضي القضاة تاج الدين الشافعي بالناس يوم الجمعة كعادته، وحرّض الناس على الجهاد، وألبس جماعة من غلمانه اللأمة والخوذ، وعزم المسير مع الناس، وكان قد نودي في دمشق أن لا يتخلف أحد من أجناد الحلقة عن السفر إلى بيروت، وبعد أن ورد الخبر بأن المراكب التي شوهدت في البحر هي مراكب تجارية, صرف النظر عن السفر[٢].

ولم يكتف قاضي القضاة بذلك، بل كان أحياناً يشارك بنفسه في الجهاد في سبيل الله، كما فعل قاضي القضاة حسام الدين أبو الفضائل الحسن بن القاضي تاج الدين أحمد بن الحسن بن شروان الرازي الحنفي (ت ٦٩٩هـ/ ١٢٩٩م)، عندما اشترك مع السلطان الناصر محمد بن قلاوون في القتال ضدّ التتر في وادي الخزندار عند وادي سلمية سنة ٦٩٩هـ/ ١٢٩٩م، حيث كسروا المسلمين وولّى السلطان هارباً، وقتل جماعة من الأمراء وغيرهم ومن العوام خلق كثير، وفُقد في المعركة قاضي القضاة الحنفية حسام الدين المذكور[٣].

وهذا يدلّ على بطولة قاضي القضاة على الرغم من تقدّمه في السنّ، فقد بلغ السابعة والستين وقتها.

---

(١) النعيمي: الدارس ، جـ١، ص٣٠. - ابن العماد: شذرات الذهب ,ج٦ , ص ٢٥٤.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ، ج٩، ص٤٠٨ .

(٣) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص١٧٤.

٥ـ ملازمة السلطان:

إنّ المهام المتقدّمة جعلت قاضي القضاة مقرّباً جداً من السلاطين، ويستعين به السلطان في الأمور الخاصّة به، فيخرج معه في أسفاره. ويصطحبه أثناء المواكب.

ففي مصر، عندما اتّجه السلطان قلاوون لحصار طرابلس التي فتحها سنة ٦٨٨هـ/ ١٢٨٩م. كان معه خلق كثير من المتطوّعة من دمشق يتقدّمهم قاضي قضاة الحنابلة نجم الدين أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمد بن وثاب النميري الحراني الحنبلي (ت ٦٩٥هـ/ ١٢٩٦م). وخلق من المقادسة وغيرهم[١].

وهذا يدلّ على المكانة التي توصل إليها قاضي القضاة لدى السلاطين سواء في دمشق أو في مصر، حتى إنّها جعلت السلاطين يخشونهم ويحزنون عليهم؛ فهذا السلطان الظاهر بيبرس عندما بلغه خبر وفاة الشيخ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ/ ١٢٦٢), الذي كان قاضي قضاة الشافعية في مصر، قال: «لم يستقرّ ملكي إلّا الساعة لأنّه لو أمر الناس في ما أراد لبادروا إلى امتثال أمره, وكان ممن حضر جنازته» [٢].

وعند وفاة قاضي القضاة كان السلطان أحياناً، ونائب السلطنة والقضاة والأعيان في معظم الأحيان، يصلّون عليه ويسيرون في جنازته، ففي سنة ٦٩٥هـ/ ١٢٩٥م، حضر نائب السلطنة والقضاة والأعيان جنازة قاضي قضاة الحنابلة شرف الدين أبي الفضل الحسين بن أبي بكر عبد الله بن أبي عمر المقدسي (ت ٦٩٥هـ/ ١٢٩٥م)، وعمل عزاؤه بالجامع المظفري بدمشق[٣] .

وفي سنة ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م، حضر نائب السلطنة والأمراء جنازة ابن دقيق الشافعي (ت ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م) وصلّوا عليه بسوق الخيل[٤]، وفي المكان نفسه صلّى نائب دمشق يلبغا اليحيوي والقضاة والحجاب والأعيان عند جنازة قاضي القضاة دمشق

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٤١. - ابن العماد: شذرات الذهب, ج٥ , ص٤٠٣.

(٢) ابن العماد: المصدر نفسه ، جـ٥، ص٣٠٢.

(٣) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص١٦٥.

(٤) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص١٩١.

محمد بن أبي بكر بن ظافر بن عبد الوهاب سنة ٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م.ودفن بتربته بميدان الحصا , وتأسّف الناس عليه لرياسته وديانته وأخلاقه ,وإحسانه إلى كثير من الناس رحمه الله [١].

٦- الإشراف على تنظيم عدادين [٢] المياه :

وأيضاً من الأعمال التي كان يقوم بها قاضي القضاة, العمل على تنظيم وتوزيع عدادين مياه الأنهار. وقد ثبت ذلك لدى قاضي القضاة صدر الدين أبي العباس أحمد ابن قاضي القضاة شمس الدين أبي البركات يحيى بن هبة الله الدمشقي الشافعي(ت ٦٥٨هـ/١٢٦٠م) إذ شهد على المحضر المؤرخ سنة ٦٤٨هـ/١٢٥٠م, وشهد معه كذلك أربعة شهود , وذلك بما يلي: « أن العادة المستمرّة والقاعدة المستقرّة الجارية في عدّادين نهر ثورا,(وهو اثنتان وأربعون مسكبة وفيه أربع عشرة ماصية[٣] تسقي وليس عليها رحى) من أهل الأماكن الآتي ذكرها من كورة غوطة دمشق من السنين المتقادمة , والأعوام المتطاولة ,أنّ لأهل قريتي دوما وحرستا الزيتون بينهما نصفان ثمانية عدادين في ثمانية أيام متوالية ,ثم يتلوها لأهل قرية عربين وقرية كفر مديرا وقرية مسرابا , ولأهالي عذرون وبسطرا وبانطايا , أربعة عدادين لها من هذه الأماكن المؤخر ذكرها من وقت العصر إلى طلوع الشمس , وأنّ هذه العادة لم يغيرّها مغير ولا أزالها مزيل من السنين المتقادمة إلى الآن» [٤].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٣٣٦.

(٢) مفردها عدّان, وهي الفترة التي يجري خلالها توزيع الماء . - انظر الندوة العالمية الثالثة لتاريخ العلوم عند العرب, الكويت, ١٩٨٨م, ص٢١.

(٣) مأخذ على قناة مائية , وتوريد الماء منها متقطع , وتسمى أيضاً: باب . - انظر الندوة العالمية الثالثة لتاريخ العلوم عند العرب , ص١٩.

(٤) ابن طولون: القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية , ق١ ,ص٣٦٨ , ٣٦٩.

الفصل الرابع

خصائص ومميزات قاضي القضاة

عند قيام قاضي القضاة بمهامّه القضائية وغير القضائية، كان يتقيّد بمذهب معيّن في القضاء، وبزيّ خاصّ به، كما كان يتقاضى أجراً على عمله، وأحياناً يرفض الأجر، مع الإشارة إلى توارث بعض أفراد العائلة الواحدة لهذا المنصب. ومع ذلك كلّه كان قاضي القضاة يتعرّض للمحاكمة والسجن والعزل من منصبه لأسباب مختلفة، دون أن ننسى أنّ بعضهم رفض تقلّد هذا المنصب، كما أنّ بعضهم الآخر كان يتنافس على هذا المنصب ممّا يؤدّي إلى وقوع الخلاف، وخاصّة عندما أصبح لكلّ مذهب من المذاهب الأربعة قاضٍ للقضاة.

أولاً- الزي الخاص بقاضي القضاة:

في بداية الدولة العباسية لم يكن للقضاة زيّ خاصّ بهم، وعندما تقلّد أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، منصب قاضي القضاة. من الخليفة العباسي هارون الرشيد. ميّز القضاة بلباس خاصّ يعرفون به، وأصبح القاضي يعتّم بعمامة سوداء على قلنسوة طويلة[١].

وفي مصر- في عصر المماليك البحرية - أصبح القاضي يضع الطرحة [٢]على رأسه، لتمييزه عن باقي رجال الدين الموظفين، لكونها لباس القضاة الخاص بهم، بل شعار قاضي القضاة، وكان هذا الزي في الأصل امتيازاً يمنح فقط لقاضي قضاة الشافعية[٣]، ولكن في سنة ٦٦٣هـ/١٢٦٤م. أذن الظاهر بيبرس لثلاثة من كبار القضاة

---

(١) كحالة: مباحث إجتماعية، ص٢٢٤.

(٢) الطرحة هي عبارة عن وشاح يلبس فوق العمامة ويلتف حول الرقبة ويسترسل على الكتفين. فتحدث تأثيراً جميلاً في هيئة قاضي القضاة، وتكون أحياناً مطرّزة أو مرصّعة بالذهب في حواشيها.دوزي (رينهارت): المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب، ترجمة أكرم فاضل، ١٩٧١م، ص٢١٢.

(٣) ابن الفرات (ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم ت ٨٠٧هـ): تاريخ ابن الفرات، تحرير حسن محمد الشماع، دار الطباعة الحديثة، البصرة، ١٩٦٩م، جـ٩، ص٨.

الآخـرين (الحنفـي والمـالكي والحنبلـي) بارتدائـه[١]. وظـلّ هـذا التقليـد قائمـاً. فتلـبس «الطرحة» في المناسبات الخاصّة، أو في أثناء العمل اليومي أيضاً[٢].

وفي صبح الأعشى ذكر القلقشندي « أنّ القضاة والعلماء كانوا يلبسون العمائم من شاشات كبار للغاية، ثم منهم من يرسل بين كتفيه ذؤابة تلحق قربوس سرجه إذا ركب، ومنهم من يجعل عوض الذؤابة الطيلسان » , وهو أقرب الأزياء شبهاً بالطرحة) [٣] الفائق ويلبس فوق ثيابه دلقاً متسع الأكمام وهو مفتوح فوق الأكتاف بغير فتحة خلفية أي من غير «تفريج» وكان هذا الدلق[٤] مسترسلاً حتى القدمين أي «سابلاً» ويتميّز قاضي القضاة الشافعي والحنفي بلبس طرحة تستر عمامته وتنسدل على ظهره، وكان قبل ذلك مختصّاً بالشافعي، وليس فيهم من يلبس الحرير ولا ما غلب عليه الحرير، وإن كان فصل الشتاء فيلبسون معاطف فوقانية من الصوف الأبيض المطلي ولا يلبسون الملوّن إلّا في بيوتهم، وربّما لبسه بعضهم بمناسبة السفر، وكان من المألوف أن يرتدوا أحذية من نوع «الأخفاف» مصنوعة من الجلد الطائفي، بدون مهاميز » [٥]. وقد ظلَّ هذا التقليد متبّعاً حتى سنة ٧٩٩هـ/١٣٩٦م حين سأل السلطان برقوق عن الأسباب التي دعت أصحاب المناصب الرفيعة إلى اتخاذ البياض لوناً لملابسهم. فقيل له: إنّه في الإمكان أن يجعلهم يرتدون ملابس ملونة، إذا ما أصدر «مرسوماً» بذلك، وأخبرهم برغبته هذه عن طريق كاتب سره. فكان له ذلك[٦].

---

(١) المقريزي: السلوك، جـ٢، ص٢٨.

(٢) ماير: الملابس المملوكية , ترجمة صالح الشيتي، مراجعة وتقديم عبد الرحمن فهمي محمد، الهيئة المصرية للكتاب، ص٩٣.

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى، جـ١١، ص١٩٧.

(٤) الدلق: لباس من الصوف .السيوطي:حسن المحاضرة,ج٢,ص٢٧٣.

(٥) وهي نوع من أنواع الفرجية الأصلية، ويطلق عليها أحياناً اسم جبَّة . القلقشندي: المصدر المتقدم، جـ٤، ص٤١. عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٢٠. كحالة: مباحث اجتماعية، ص٢٣٣.

(٦) ماير: المرجع المتقدم ، ص٩٠.

وفي حسن المحاضرة قال ابن فضل الله: « وأمّا زيّ القضاة والعلماء فدِلق متسع بغير تفريق, فتحته على كتفه, وشاش كبير منه ذؤابة بين الكتفين, ويميلها إلى الكتف الأيسر. وخلعهم من الصوف بغير طراز فلهم الطرحة, وأصل الصوف أن يكون أبيض وتحته أخضر »[١], ويظهر أنّ الخلع قبل ذلك كانت من الحرير، لكن علماء الدين حرصوا بصفة عامّة على عدم ارتداء الملابس المحرّمة، ونقصد بها المصنوعة من الحرير، والأطلس. أو من أقمشة أخرى يغلب الحرير على خاماتها، فبعضهم تقيَّد بذلك كتقي الدين ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م)، الذي ذكر أنّ القضاة كان يخلع عليهم خلع الحرير فامتنع الشيخ من لبس الخلع لما يرى من حرمة الحرير وأمر بتغييرها إلى الصوف فاستمرّت بعد ذلك[٢]. وبعضهم لم يتقيّد بهذا، كما حدث مع صاحب ديوان الإنشاء في سنة ٦٥٩هـ/١٢٦٠م، الذي خلع عليه ثوباً أصفر من الحرير الأطلس والمساجد المصرية، كان لهم زيّ خاصّ بهم وهو الزيّ الأسود، الذي يعدّ مع البيدق الأسود والسيف إشارة من الشارات الوظيفية، وكان يلبسه الخطيب يوم الجمعة في أثناء إلقاء الخطبة ويمثّل هذا الثوب عباءة سوداء لها طرطور مناسب يوضع فوق عمامة سوداء، وهناك خطباء يلبسون الطرحة، لكنّها تختلف عن طرحة قاضي القضاة التي كانت سوداء على الدوام[٣].

وكان قاضي قضاة دمشق يلبس الطرحة والبركان الفوقانية، والبركان هو نوع غليظ من القماش أو رداء مصنوع من هذا القماش، أمّا الفوقانية فهي الجبة، ولم يكن يلبسها إلا القضاة.

وبصفة خاصة كانت ملابس طائفة علماء الدين من المسلمين تستند إلى الطبقة التي ينتمي إليها صاحبها في الهيئة الاجتماعية, أو المركز الذي يشغله في خدمة الحكومة. فمثلاً هناك علماء الدين من الطبقة الأدنى يضعون فوق رؤوسهم عمامة أكثر

---

(١) السيوطي: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ,ج٢,ص٢٧٣.

(٢) السيوطي: المصدر نفسه ، جـ٢، ص١٥٨. عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٢١.

(٣) ماير: الملابس المملوكية، ص٩١, ٩٥ ,٩٦, ٩٧.

أناقة، ويرتدون بدلاً من «الدلق» «فرجية» مفتوحة أي «مفرجة» من الأمام من أعلاها حتى الذيل، ومزودة بصفّ من الأزرار.

ووجدت عباءة خشنة كانت في الأغلب بيضاء اللون يطلق عليها اسم «الكبر» يرتديها علماء الدين والعسكريون على السواء. وفي مجتمع ترتدي فيه كل فئة من الشعب زيّاً مميّزاً متبايناً، يصبح من الطبيعي تماماً – نتيجة لذلك – أنه إذا ما حصل رجل من علماء الدين على رتبة عسكرية، وجب عليه أن يشرع في ارتداء الملابس العسكرية الخاصة برتبته الجديدة والعكس بالعكس.

أمّا مراكب القضاة وقضاة القضاة فكانت البغال النفيسة المساوية في الأثمان لمسومات الخيول بلجم ثقال وسروج مدهونة غير محلاة بشيء من الفضة, ويجعلون حول السرج فرجية من جوخ، وهي تشبه ثوب السرج مختصرة منه. ويمتاز قاضي القضاة بأن يجعل بدل ذلك الزناري من الجوخ وهو شبيه بالعباءة مستدير من وراء الكفل. وهذه المراكب هي خلع من السلطان لهم، وقد يصل ثمنها أحياناً إلى ثلاثة آلاف درهم[1].

ثانياً – رواتب قاضي القضاة:

لقد جعل العباسيون لقاضي القضاة منصباً رفيعاً مستقلاً، ويتقاضى راتباً شهرياً مثل سائر القضاة، ولا يوجد لدينا في عصر المماليك الكثير من التفاصيل حول هذا الموضوع. وكل ما حصلنا عليه هو بعض الإشارات العابرة التي ذكرها ابن كثير في كتابه «البداية والنهاية» في صدد حديثه عن القاضي ابن فضل الله العمري (ت ٧٤٩هـ/ ١٣٤٩م)، فذكر:إنّ راتب هذا القاضي كان ألف درهم في أوّل كلّ شهر، وكان ذلك في سنة ٧٤٣هـ/ ١٣٤٣م[2]. و بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ/ ١٣٣٣م). الذي ترك قضاء قضاة الشافعية في مصر سنة ٧٢٧هـ/ ١٣٢٦م،

---

(١) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٢١. كحالة: مباحث اجتماعية، ص٢٣٣.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٣٤٢ . ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١٦٠.

بسبب كبر سنه، وضعف نفسه، فجبروا خاطره فرتّب له ألف درهم وعشرة أرادب قمح في الشهر[١].

هذا فيما يتعلّق بقاضي القضاة، أمّا فيما يتعلّق بنوّابه فلا نعرف عن رواتبهم شيئاً، وإن كنّا نتوقّع أنّها لا تقلّ كثيراً عمّا ذكر .

ولابد أن نشير إلى قضاة وقضاة القضاة رفضوا أخذ أجر على القضاء، كشرف الدين أبي حفص عمر بن عبد الله بن صالح المالكي (ت ٦٦٩هـ/ ١٢٧٠م). الذي رفض تولّي منصب قضاء قضاة المالكية في مصر سنة (٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م) عندما ولّي الظاهر بيبرس من كلّ مذهب قاضياً، وقد امتنع شرف الدين أشدّ الامتناع ثمّ أجاب بعد إكراه بشرط أن لا يأخذ على القضاء جامكية*[٢].

وكذلك فعل شمس الدين محمد بن الشيخ العماد إبراهيم بن سرور المقدسي الحنبلي (ت ٦٧٦هـ/ ١٢٧٧م). الذي كان أوّل من ولّي قضاء قضاة الحنابلة في مصر في سنة ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م، فاشترط لقبوله هذا المنصب، ألّا يكون له عليها جامكية؛ ليقوم في الناس بالحقّ في حكمه[٣], عملاً بحديث النبي ﷺ: «أيمّا عامل استعملنا وفرضنا له رزقاً فما أصاب بعد رزقه فهو غلول»[٤].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية , جـ٩، ص٢٦٨. - ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٦، ص١٠٥, ١٠٦. الذهبي: معجم الشيوخ – المعجم الكبير، دار الفكر بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، جـ٢، ص٣٧٢.

(٢) *الجامكية: وتعني الجراية الشهرية تعطى من غلة الوقف , فهي من ناحية أجر ومن ناحية منحة . – القلقشندي : صبح الأعشى , ج٣ , ص ٤٥٧. – العمري : التعريف , ص ٢٥٩. – ابن كثير : المصدر المتقدم، جـ٩، ص١٠٣. السيوطي: حسن المحاضرة، جـ١، ص٣٨١.

(٣) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص١١٥. ابن العماد: المصدر المتقدم ، جـ٥، ص٣٥٤.

(٤) الطبراني(أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي ت ٣٦٠هـ):مسند الشاميين ,تحقيق حمدي بن عبد المجيد , مؤسسة الرسالة , بيروت ,ط١ , ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م,ج٢ , ص٢٤٩.

و عندما تقلّد ابن الحريري شمس الدين أبو عبد الله محمد بن صفي الدين الحنفي (ت ٧٢٨هـ/ ١٣٢٧م)، قضاء قضاة مصر، كان لا يقبل هديّة من أحد، واستمرّ بها مدّة طويلة محفوظ العرض، عادلاً مهيباً ولا تأخذه في الحكم لومة لائم[١].

وكذلك نجم الدين عبد الرحيم بن إبراهيم البارزي (ت ٦٨٣هـ/ ١٢٨٤م)، لما عيّن في قضاء حماة أنف أن ينال من ورائه رزقاً[٢]. و مثله تاج الدين بن بنت الأعز (ت ٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م)، الذي كان معروفاً بحزمه وعزمه مع النزاهة المفرطة وحسن الطريقة، والصلابة في الدين والتثبت في الأحكام، وتولية الأكفاء؛ لا يراعى أحداً ,ولا يداهنه, ولا يقبل شهادة مريب[٣].

ولم يأخذ تقي الدين بن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م)، أجراً على هذا المنصب. فركبته ديون كثيرة، ولم يجد لها وفاء، فرحل إلى الشيخ والعارف بالله الشهير ابن عبد الظاهر، فقضى له حاجته، ورجع إلى القاهرة، فوجد ديونه قد قضيت[٤]. ولما تولّى ابن رزين تقي الدين أبو عبد الله محمد بن الحسين الحموي الشافعي (ت ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م) قضاء القضاة لم يأخذ عليه رزقاً تديّناً وورعاً, ودرَّس وامتنع من أخذ الجامكية[٥].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٢٧٩. ابن العماد: شذرات الذهب , جـ٦، ص٨٨. السيوطي: حسن المحاضرة، جـ١، ص٣٨٨.

(٢) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص٣٠٦. اليونيني (قطب الدين موسى بن محمد ت٧٢٦هـ): ذيل مرآة الزمان، الناشر دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، جـ٤، ص٢١٨.

(٣) ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٥، ص٣٢٠. ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص٩٥.

(٤) ابن تغري بردي: المصدر المتقدم، جـ٨، ص١٦٤.

(٥) ابن العماد: المصدر المتقدم , ج٥ , ص ٣٦٩. ابن تغري بردي: المصدر المتقدم، جـ٧، ص٢٩٨.

وكـان شـمس الـدين أبـو الفـرج عبـد الـرحمن الصـالحي الحنبلـي (ت ٦٨٢هـ/ ١٢٨٣م) أوّل من ولّي قضاء الحنابلة بدمشق مدّة تزيد على اثني عشرة سنة علـى كـره منه، ولم يتناول عليه معلوماً، ثم عزل نفسه[١].

وقد تقلّد بعضهم منصب قاضي القضاة، وهم يعانون ضيق أحوالهم الماديـة. ففـي دمشق اشتغل شهاب الدين بن الخويي (ت ٦٩٣هـ/ ١٢٩٤م) في صـغره بالتـدريس فـي الدماغية[٢]، وكـان عمـره إحـدى عشـرة سـنة عنـدما مـات والـده، وبعـدها ولـيّ قضـاء القدس، ثم بهنسا[٣]، ثم وليّ قضاء حلب، ثم عاد إلى المحلّة[٤]، ثم ولّي قضـاء القـاهرة، ثم قدم على قضاء الشام مـع تـدريس العادليـة والغزاليـة وغيرهمـا. وكـان مـن حسـنات الزمان وأكابر العلماء الأعلام، عفيفاً نزهاً بارعاً محبّاً للحديث[٥].

ونشأ ابن مسلم شمس الدين أبـو عبـد الله محمـد الصـالحي الحنبلـي (ت ٧٢٦هـ/ ١٣٢٥م)، يتيماً فقيراً لا مـال لـه، ثـم اشـتغل وحصّـل, وسـمع الكثيـر وانتصـب للإفـادة والاشتغال، حتى اشتهر اسمه مع الديانة والورع والزهـد والاقتنـاع باليسـير[٦], ثـم بعـد موت القاضي تقي الدين سـلمان (ت ٧١٥هـ/ ١٣١٤م) ورد تقليـده فاسـتخار الله تعـالى

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٥، ص٣٧٨.

(٢) المدرسة الدماغية: وهي من المدارس المشتركة على الفريقين الحنفية والشافعية في دمشق. تقع داخل باب الفرج غربي الباب الثاني قبلي باب الطاحون . أنشاتها جـدة فـارس الـدين بـن الـدماغ زوجة شجاع الدين بن الدماغ العادلي في سنة ٦٣٨هـ . - النعيمي : الدراس , ج١ , ص ١٧٧ , ٣٩٧.

(٣) بهنسا : مدينة بمصر في الصعيد الأدنى غربي النيل . - المقريزي : الخطط المقريزية , ج٣ , ص ٤٠٧ . - ابن بطوطة : رحلة ابن بطوطة , ص ٢٩٤ .

(٤) المحلة : وهي مدينة مشهورة بالديار المصرية , وهي عدة مواضع منها محلة دقلا , ومحلة أبي الهيثم , ومحلة منوف , ومحلة شرقيون وهي المحلة الكبرى . – ياقوت الحموي : معجم البلدان , ج٧ , ص ٢١٣.

(٥) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٥٩.

(٦) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص٢٦٦. الصفدي: الوافي بالوفيات، جـ٢، ص١٣٧.

وقبل بعد أن شرط أن لا يلبس خلعة حرير ولا يركب في المواكب، فتمّ لـه ذلـك، فباشـر القضـاء أتمّ مباشرة، فكان بحقّ من قضاة العدل والحق, لا يخاف في الله لومة لائم[١].

ثالثاً- توارث بعض أفراد العائلة الواحدة لمنصب قاضي القضاة:

يبـدو مـن مراجعـة الأسـماء التـي تقلّـدت منصـب قاضـي القضـاة، تعاقـب الآبـاء والأبناء والأحفاد والأخوة على هذا المنصب فـي بعـض العـائلات، وكـأنّ مهنـة قاضـي القضاة تورّث.

فمن العائلات الكبرى التي كان منصب قاضي القضاة من نصـيب معظـم أفرادهـا نذكر منها في دمشق: ابـن الزكـي قاضـي القضـاة بهـاء الـدين أبـو الفضـل يوسـف (ت ٦٨٥هـ/ ١٢٨٦م) ابن قاضي القضـاة محيـي الـدين يحيـى (ت ٦٦٨هـ/ ١٢٦٩م) ابـن قاضـي القضـاة محيـي الـدين أبـي المعـالي محمـد (ت ٥٩٨هـ/ ١٢٠٢م) ابـن قاضـي القضاة منتخب الدين محمد بن يحيى القرشي (ت ٥٣٧هـ/ ١١٤٢م) [٢].

و شـمس الـدين أحمـد بـن خليـل الخـويي الشـافعي (ت ٦٣٧هـ/ ١٢٣٩م) وابنـه شهاب الدين محمد الخويي (ت ٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م) [٣].

وكذلك القاضي جمـال الـدين إسـماعيل (ت ٧٨٣هـ/ ١٣٨١م) ابـن أبـي العـز الحنفـي بدمشق الذي تنازل لولده نجـم الـدين عـن القضـاء سـنة ٧٧١هـ/ ١٣٧٠م[٤]. و قاضـي القضاة نجم الدين محمد أبو بكر (ت ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م) ابن قاضي القضاة صـدر الـدين أحمـد (ت ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م) ابـن قاضـي القضـاة شـمس الـدين يحيـى بـن هبـة الله (ت ٦٣٥هـ/ ١٢٣٧م) ابن الحسن بن يحيى بن محمد بن سني الدولة الشافعي[٥].

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٦، ص٧٣. ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٢٢٩.

(٢) اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٥٢. ابن العماد: المصدر المتقدم ، جـ٥، ص٣٩٤.

(٣) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص١٥٩. اليافعي: المصدر المتقدم، جـ٤، ص١٦٧.

(٤) ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٦، ص٢٧٩.

(٥) ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٥، ص٣٦٧. اليافعي: المصدر المتقدم، جـ٤، ص١٤٥.

وكذلك تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز (ت ٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م) هو وولديه صدر الدين عمر بن عبد الوهاب (ت ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م) وتقي الدين عبد الرحمن بن عبد الوهاب ابن بنت الأعز (ت ٦٩٥هـ/ ١٢٩٤م) [١].

و بدر الدين محمد بن أبي البقاء السبكي (ت ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م) ووالده بهاء الدين أبي البقاء محمد بن عبد البر السبكي (ت ٧٧٧هـ/ ١٣٧٥م)، الذي كان شافعي المذهب[٢].

ومن أفراد هذه العائلة (آل السبكي) التي تولّت هذا المنصب ؛ ومنهم قاضي القضاة تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن تمام بن يوسف السبكي الشافعي (ت ٧٥٦هـ/ ١٣٥٥م) وابنه قاضي القضاة تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١هـ/ ١٣٧٠م) [٣].

وكذلك قاضي القضاة شرف الدين أبو قاسم هبة الله (ت ٧٣٨هـ/ ١٣٣٨م) ابن قاضي القضاة نجم الدين عبد الرحيم (ت ٦٨٣هـ/ ١٢٨٤م) ابن قاضي حماة شمس الدين إبراهيم بن المسلم بن هبة الله الحموي الشافعي (ت ٦٦٩هـ/ ١٢٧٠م) [٤].

و القاضي جمال الدين إبراهيم بن قاضي قضاة حلب ناصر الدين محمد ابن قاضي قضاة حلب كمال الدين عمر بن قاضي قضاة حلب عز الدين عبد العزيز, بن الصاحب فخر الدين محمد ابن قاضي القضاة نجم الدين أحمد ابن قاضي القضاة جمال الدين هبة الله, ابن قاضي قضاة حلب مجد الدين محمد, ابن قاضي قضاة حلب جمال الدين هبة الله, ابن قاضي قضاة حلب نجم الدين أحمد بن يحيى بن ربيعة الحنفي المعروف بابن العديم[٥].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٩٥, ١٣٠, ١٦٥.

(٢) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص١٣٤.

(٣) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٢٢١.

(٤) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٩، ص٢٣١. ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٦، ص١١٩.

(٥) ابن تغري بردي: المصدر المتقدم، جـ١١، ص٢٥٠.

ومع ذلك يمكن القول إنّه لا يجوز الوراثة في القضاء، على الرغم من تناقل منصب قاضي القضاة أو القاضي، في بعض الأحيان، من الأب إلى الابن فالحفيد، أو الأخ وابن العمّ, فالكفاءة هي المقياس في ذلك.

رابعاً- إصابة بعض قضاة القضاة بالعمى واستمرارهم في المنصب:

ومن الظواهر النادرة في هذا العصر، إصابة بعض قضاة القضاة بالعمى, واستمرارهم في منصبهم.

ففي حماة تولّى ابن البارزي (شرف الدين أبو قاسم هبة الله بن نجم الدين عبد الرحيم بن هبة الله الجهيني الحموي (ت ٧٣٨هـ/ ١٣٣٨م)، منصب قاضي القضاة, وعمي في آخر عمره وهو يحكم مع ذلك مدّة، ثم نزل عن المنصب لحفيده نجم الدين عبد الرحيم بن إبراهيم (ت ٧٩١هـ/ ١٣٨٩م)، وهو مع ذلك لا يقطع نظره عن المنصب[١].

ولكن يمكن القول: إنّ هذه الحالة كانت شاذة لأنّ أكثر القضاة الذين أصيبوا بالعمى تنتهي حياتهم إمّا بالوفاة، وإمّا بعزلهم بإرادتهم، أو بأمر من السلطان، ومن الأمثلة على ذلك، القاضي بدر الدين محمد بن سعد الله ابن جماعة بن علي بن صخر الكناني، الحموي الأصل (ت ٧٣٣هـ/ ١٣٣٢م) الذي كان قاضياً للقضاة في الديار المصرية، بعد وفاة الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م)، فلم يزل حاكماً بها إلى أن أضرّ وكبر، وضعفت أحواله. فأقيل عن عمله ، وتولّى مكانه جلال الدين القزويني (ت ٧٣٩هـ/ ١٣٣٨) [٢].

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٣٠٨. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١١٩. - الصفدي: نكت الهميان في نكت العميان، وقف على طبعه أحمد زكي بك. المؤتمر الدولي الرابع لتحسين حالة العميان، حقوق الطبع والترجمة محفوظة، القاهرة، ١٣٢٩هـ - ١٩١١م، ص٣٠٣.

(٢) ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص٢٩٤. ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٦، ص١٠٥. اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص٢١٦.

وفي هذا دليلٌ على تطبيق القاعدة التي تقول إنّ «السلامة في السمع والبصر» هي من أهمّ الشروط، التي ذكرها الماوردي وغيره لتقلّد القضاء، فكيف بقاضي القضاة؟! وهو أعلى منصب قضائي في الإسلام(١).

خامساً- رفض البعض تقلّد منصب قاضي القضاة:

إذا كان البعض قضى عمره يحاول الوصول إلى منصب قاضي القضاة الذي كان قبلة معظم القضاة، فإنّ بعضهم، اعتذر عن قبول هذا المنصب لما فيه من مسؤوليّة إحقاق العدل، خاصّة بعد أن ورد كوكبة كريمة من نور النَّبُوَّةِ تتعلّق بولاية القضاء ترغيباً ,وترهيباً ,أَعقبتها ذكرُ أسماء من ركب هذا المركب الصعب , ومن امتنع عنه , وأبى . فقد روي عن النبي ﷺ أنّه قال: «من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين»(٢).

ولابدّ هنا من الاستفاضة قليلاً في ذكر الآثار التي تُخوف من القضاء , لنتبيّن لماذا كان بعض العلماء يرفضون هذا المنصب , ومن ذلك قوله ﷺ: «ما من حاكم يحكم بحكم بين الناس، إلّا وكل به ملك، يأخذ بقفاه حتى يقف به على شفير جهنم فيرفع

---

(١) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٦١, ٦٢. - أبو يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص٦٠.

(٢) النسائي (أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ت ٣٠٣هـ): السنن الكبرى، قدم له عبد الله بن عبد المحسن التركي. اشرف عليه شعيب الأرنؤوط، حققه وخرج أحاديثه. حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ج٥، ص٣٩٨. الدارقطني (الحافظ الكبير علي بن عمر ت ٣٨٥هـ): سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي وسعيد اللحام، مؤسسة الرسالة ,بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، جـ٥، ص٣٦٣. المنذري (زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي ت ٦٥٦هـ): الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، حققه وقدم له وعلق عليه محيي الدين ديب مستو وسمير أحمد العطار ويوسف علي بديوي، دار ابن كثير ,دمشق، مؤسسة علوم القرآن ,عجمان، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، جـ٣، ص٩٢.

رأسه إلى السماء، فإن أمره أن يقذفه قذفه فهوي فيها أربعين خريفاً»[1] وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليأتينّ على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنّه لم يقض بين اثنين في عمره قط», وفي رواية أخرى «بين اثنين في تمرة»[2] وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «القضاة ثلاثة: قاضيان في النار, وقاضٍ في الجنة، قاضٍ علم الحق؛ فقضى به فهو في الجنة، وقاضٍ علم الحق فجار متعمداً فهو في النار، وقاضٍ قضى بغير علم واستحى أن يقول إني لا أعلم فهو في النار»[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليوشكنّ رجل أن يتمنّى أنّه خرَّ من الثريا، ولم يل من أمر الناس شيئاً»[4].

---

(١) الدارقطني: سنن الدارقطني ، جـ٥، ص٣٦٥. المنذري: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، جـ٣، ص٩٧. الطبراني: المعجم الأوسط ,تحقيق محمود الطحان ,مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ,الرياض ,ط١ , ١٤١٥هـ -١٩٩٥م، جـ٤، ص٤٧١.

(٢) ابن حبان (علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ت ٧٣٩هـ): صحيح ابن حبان في ترتيب ابن بلبان، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ,بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٣م، جـ١١، ص٤٣٩. المنذري: المصدر المتقدم، جـ٣، ص٩٤.

(٣) ابن القاص الطبري (أبو العباس أحمد بن أحمد الشافعي ت٣٣٥هـ): أدب القاضي، تحقيق أحمد فريد المزيدي. دار الكتب العلمية ,بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ص١٦. السندي (الإمام أبو الحسن الحنفي ت ١١٣٨هـ): سنن ابن ماجة، حقق أصوله وخرج أحاديثه على الكتب الستة، ورقمه حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف. خليل مأمون شيحا، دار المعرفة ,بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، جـ٣، ص٩٣.

(٤) الحاكم(الإمام الحافظ أبو عبد الله النيسابوري ت٤٠٥ه): المستدرك على الصحيحين،إشراف يوسف عبد الرحمن المرعشلي , دار المعرفة ,بيروت ,ط١, ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م, جـ٤، ص٩١. المنذري: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، جـ٣، ص٩٩.

وعن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله مع القاضي مالم يجر، فإذا جار وكله إلى نفسه»، وفي رواية أخرى «تخلّى عنه، ولزمه الشيطان»[1] , وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «من ولّي شيئاً من أمر المسلمين أتي به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم، فإن كان محسناً نجا، وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهوى فيه سبعين خريفاً»[2].

وهذا ما جعل الفقهاء والعلماء يتهيبون من العمل في منصب القاضي أو قاضي القضاة، متناسين الأحاديث الأخرى التي ترغّب في القضاء، فعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنّه قال: «لا حَسَدَ إلَّا في اثْنتَيْن، رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَسَلَّطهُ على هَلَكَتِهِ في الحَقِّ، وآخَرُ آتاهُ الله الحِكْمة فهو يقْضِي بِها ويعملُ بها»[3] وعنه أيضاً: «لأن أجلس فأقضي بين الناس بحق أحب إلي من عبادة سبعين سنة»[4].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ. قال: «إن المقسطين عند الله – تعالى – على منابر من نورٍ، على يمين الرحمن؛ الذي يعدِلون في حكمهم، وأهليهم، وما ولّوا»[5]. وعنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب، فله عشرة أجور، وإذا اجتهد فأخطأ. كان له أجر أو أجران» وفي رواية أخرى «إذا

---

(١) الحاكم: المستدرك على الصحيحين ، جـ٤، ص٩٣. - الطبراني: المعجم الأوسط، جـ٧، ص٢٦٢ . - المنذري: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، جـ٣، ص١٠٨.

(٢) المنذري: المصدر نفسه ، جـ٣، ص٩٦.

(٣) البخاري: صحيح البخاري، ج ٤ , كتاب الأحكام ,ص٢٤٥١. - حنبل (الإمام أحمد ت٢٤١هـ): مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه وضبط نصه أبو المعاطي نوري، أحمد عبد الرزاق عيد وأيمن إبراهيم الزاملي وغيرهم، عالم الكتب ,بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، جـ٢، ص٣٣ .

(٤) البيهقي: السنن الكبرى، جـ١٠، ص٨٩. - ابن القاص الطبري: أدب القاضي، ص١٩.

(٥) ابن حجر العسقلاني: الدراية في تخريج أحاديث الهداية،صح؛حه وعلق عليه السيد عبد الله هاشم اليماني المدني ,دار المعرفة ,بيروت,١٣٨٤هـ -١٩٦٤م, جـ٢، ص١٦٧. - المنذري: المصدر المتقدم، جـ٣، ص١٠١. الألباني (محمد ناصر الدين): صحيح سنن النسائي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ,الرياض، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، جـ٣، ص٤٣١.

اجتهد الحاكم فاجتهد فأصاب، فله أجران، وإذا حكم فأخطأ، فله أجر»[1] وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «خياركم أحسنكم قضاءً»[2].

ومع ذلك فقد اختلف المسلمون في قبول القضاء؛ فرفضه بعضهم رفضاً قاطعاً، بل وفرّ منه، على الرغم من كلّ هذه الأحاديث التي ترغب بالقضاء. ومنهم من رضيه كارهاً لمآ رأى العدالة تقضي عليه بالرضا، ومنهم من نزه يده من أن تتناول عليه أجراً, ومنهم من رعى فيه العدالة وحدها دون الاكتراث بشيء آخر. وكان الصوفية

---

(١) الزركشي (بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي ت٧٩٤هـ): البحر المحيط، قام بتحريره عبد الستار أبو غدة، وراجعه عبد القادر عبد الله العاني، دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع, القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، جـ٦، ص٢٥٧. السيوطي: سنن النسائي، حققه ورقمه ووضع فهارسه مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة ,بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، جـ٨، ص٦١٥. - البيهقي: السنن الكبرى، جـ١٠، ص١١٨. - الدارقطني: سنن الدارقطني، جـ٥، ص٣٦٢. - ابن حبان: صحيح ابن حبان، جـ١١، ص٤٤٦. ابن الأثير الجزري(الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ت ٦٠٦هـ): جامع الأصول في أحاديث الرسول، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبد القادر الأرنؤوط ,نشر وتوزيع مطبعة الملاح ,مكتبة دار البيان ,١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م ,جـ١٠، ص١٧١. - الطبراني: المعجم الأوسط، جـ٤، ص١٣٠. - العسقلاني: الدراية في تخريج أحاديث الهداية، جـ٢، ص١٦٦. السندي: سنن ابن ماجة، جـ٣، ص٩٢. - الزيلعي(العلامة جمال الدين عبد الله بن يوسف ت ٧٦٢هـ): نصر الراية لأحاديث الراية،اعتنى بهما أيمن صالح شعبان ,دار الحديث ,القاهرة ,ط١ ,١٤١٥هـ - ١٩٩٥م, جـ٤، ص٦٣.

(٢) السيوطي: سنن النسائي ، جـ٨، ص٣٦٤. - السجستاني(الإمام الحافظ سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥هـ): صحيح سنن أبو داود، مكتبة المعرف للنشر والتوزيع , الرياض ,ط١ ,١٤١٩هـ - ١٩٩٨م,جـ٢، ص٣٣٩.

يسمون القضاة علماء الدنيا ويرددون: «إن العلماء يحشرون في زمرة الأنبياء، والقضاة يحشرون في زمرة السلاطين»[١].

ويحكى عن ورع المسلمين وخوفهم من تقلد القضاء أن أبا قلابة (ت ١٠٤هـ/ ٧٣٣م) وهو عبد الله بن زيد الإمام البصري. وكان رأساً في العلم والعمل ,‘طلب للقضاء في البصرة فهرب إلى الشام، ونزل في داريا حيناً حتى لا يتقلّد القضاء[٢]. وقد ذكر وكيع في كتابه أخبار القضاة «أنه لماّ قدم الشام، قال له أيوّب: لو وليت قضاء المسلمين فعدلت بينهم كان لك بذلك أجرٌ فقال له أبو قلابة: يا أيوب, السابح إذا وقع في البحر كم عساه أن يسبح؟»[٣].

ولم يقبل الإمام أبو حنيفة تولّي القضاء على الرغم من أنّه ابتلي بالضرب والحبس[٤].

وفي عصر المماليك – وبعد هذا التبيين – وُجد عدد من العلماء الذين تحرّجوا عن قبول منصب القضاء فقد عرض قضاء قضاة دمشق على العلامة برهان الدين أبي إسحاق الفزاري (ت ٧٢٩هـ/ ١٣٢٩م)، وألحّ عليه نائب دمشق بنفسه ,وأعوانه من الدولة فلم يقبل، وصمّم وامتنع أشدّ الامتناع[٥].

---

(١) متز (آدم): الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، تعريب محمد عبد الهادي أبو ريدة، بيروت، ط٤، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، جـ١، ص٤٠٣.

(٢) اليافعي: مرآة الجنان، جـ١، ص١٧٤. - الذهبي: سير أعلام النبلاء، جـ٤، ص٤٧٠. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ١، ص١٢٦.

(٣) وكيع: أخبار القضاة، جـ١، ص٢٣. - ابن عبد ربه:العقد الفريد, ج١ , ص٢٤. - ابن الأثير (عز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الواحد الشيباني ت ٦٣٠هـ): الكامل في التاريخ، حققه واعتنى به عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، جـ٤، ص١٥٩. - ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، جـ٩، ص١٦١.

(٤) التنوخي: نشوار المحاضرة، جـ٧، ص٣٥.

(٥) النعيمي: الدارس ، جـ١، ص٢٧٦. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٢٨٢.

وكذلك بدر الدين أبو اليسر محمد بن محمد بن عبد القادر الأنصاري (ت ٧٣٩هـ/ ١٣٣٩م) عرض عليه منصب قاضي القضاة، فامتنع واستعفى وصمّم[١]؛ والمراغي أبو الثناء محمود بن عبيد الله بن عبد الرحمن الأصولي (ت ٦٨١هـ/ ١٢٨٢م) عرض عليه القضاء فلم يقبل[٢]. وكذلك الشيخ جمال الدين أبو بكر محمد بن أحمد البكري الشريشي المالكي (ت ٦٨٥هـ/ ١٢٨٦م) عرض عليه القضاء فلم يقبل[٣].

والشيخ أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود الرومي البابرتي الحنفي (ت ٧٨٦هـ/١٣٨٤م)عُرض عليه القضاء فأبى واستعفى[٤].

وبالمقابل , هناك من قبل بهذا المنصب , ومنهم:شرف الدين أبا حفص عمر بن عبد الله بن صالح بن عيسى السبكي المالكي (ت ٦٦٩هـ/ ١٢٧٠م) الذي ولّي القضاء سنة ست وستين. بعد أن امتنع أشدّ الامتناع ,ثّم أجاب بعد إكراه بشرط ألاّ يأخذ على القضاء جامكية، وكان مشهوراً بالعلم والدين[٥].

وكذلك شمس الدين محمد بن الشيخ العماد أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٧٦هـ/ ١٢٧٧م) اشترط لقبول القضاء ألاّ يكون له عليها جامكية ليقوم في الناس بالحق في حكمه[٦].

وزين الدين أبا محمد عبد السلام بن علي بن عمر الزواوي المالكي (ت ٦٨١هـ/ ١٢٨٢م) قاضي قضاة المالكية بدمشق، وهو أوّل من باشر القضاء بها، بعد امتناع، ولم يأخذ عنها جامكية ولا لبس تشريفاً، ثم عزل نفسه عنها تورّعاً وزهادة[١].

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١٢٣.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٣٢. - ابن العماد: المصدر المتقدم، جـ٥، ص٣٧٤.

(٣) ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص١٣٨.

(٤) السيوطي:حسن المحاضرة , ج١, ص٣٩١.

(٥) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص١٠٣.

(٦) ابن كثير: المصدر نفسه، جـ٩، ص١١٥.

وكذلك عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت ٦٨٢هـ/١٢٨٣م)تولى القضاء أكثر من اثنتي عشرة سنة , ولم يأخذ عليه رزقاً [٢].

وابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ/١٣٠٢م)، دعي إلى ولاية القضاء في عهد السلطان العادل كتبغا المنصوري(٦٩٤-٦٩٦هـ/١٢٩٤-١٢٩٦م)، فأبى وامتنع امتناعاً شديداً، فهدّدوه بأن يولّوا رجالاً لا يصلحون للقضاء, فخاف حينذاك على العدالة، وأوجب على نفسه قبول هذا المنصب[٣].

فامتناعهم وعدم قبولهم لهذا المنصب يعني تعطيل الأحكام، وفي تعطيلها فساد العباد والبلاد، والله لا يحبّ الفساد.

وقد كره القضاء قوم وهجروا القضاء متشبثين بأخبار توهموا أنّها مأثورة في كراهية القضاء، فلو أنّهم جعلوها في القاسطين دون المقسطين لعذرناهم، ولكنهم غلوا فيها فعمموا بها قضاة الدين.

وقد قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى – في كتاب أدب القاضي: «الناس كلّهم عباد الله، فأحقّهم بالمحبّة أطوعهم لله، وأحقّهم من أهل طاعته بالفضيلة أنفعهم لجماعة المسلمين من إمام عادل أو عالم مجتهد أو معين لعامتهم وخاصتهم، يعني به القاضي»[٤].

سادساً- الخلاف بين قضاة القضاة:

بتعيين قاضي قضاة لكل مذهب من المذاهب الأربعة سواء في مصر أم في دمشق كان يجب على قاضي قضاة مذهب معين ألّا يتدّخل في قضايا وأمور قاضي قضاة من مذهب آخر, ومع ذلك كان الخلاف يقع بين قضاة القضاة أنفسهم . ومثل هذا

---

(١) ابن العماد: المصدر المتقدم ، جـ٥، ص٣٧٤. ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص١٣٢. ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص٣٠١.

(٢) ابن العماد: شذرات الذهب ، جـ٥، ص٣٧٨. - ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٣٣. - ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات، جـ١، ص٦٣٥.

(٣) المقريزي: السلوك، جـ٢، ص٢٦٦.

(٤) ابن القاص الطبري: أدب القاضي، ص١٦.

الخلاف كان يقع أحياناً بين قاضي قضاة الحنابلة, من جهة وقضاة القضاة الحنفي والشافعي والمالكي من جهة ثانية، أو بين قاضي قضاة الشافعية من جهة وقضاة القضاة الثلاثة الآخرين من جهة ثانية، فيضطرّ نائب السلطنة لعقد مجلس بهذا الخصوص في دار السعادة بدمشق للتوسّط والصلح بينهم، وقد يضطرّ السلطان أحياناً لإصدار مرسوم يوفّق بين قضاة القضاة[١].

كما كان الخلاف يقع بين قاضي القضاة والفقهاء، فعندما نقم قاضي القضاة تقي الدين السبكي الشافعي (ت ٧٥٦هـ/ ١٣٥٥م)، على الشيخ شمس الدين ابن قيّم الجوزيّة (ت ٧٥١هـ/ ١٣٥٠م)، بسبب إكثاره من الفتيا بمسألة الطلاق، تدخل الأمير سيف الدين بن فضل العرب، وأقام الصلح بينهما في بستان قاضي القضاة[٢].

سابعاً – محاكمة وسجن وعزل ونفي قاضي القضاة:

كانت الحظوة والتقرّب من الوزراء والخلفاء خطوة كبيرة في تقلّد القضاء، والوصول إلى أعلى منصب وهو قاضي القضاة. لكنّ هذا الأمر اختلف في عصر المماليك ؛إذ أصبح أمر تعيينه من قبل السلطان مباشرة ,ولا سيما قضاة المدن الكبرى في مصر والشام، ولكن تقلّد هذا المنصب لا يعني أنّ قاضي القضاة أصبح حاكماً بأمره، لا يطاله أحد، فهو في النهاية مثل أيّ موظف يعينه السلطان عندما يكون راضياً عنه، ويعزله عندما يغضب عليه، ذلك أن قاضي القضاة بحكم منصبه، يكون على قرب دائم من السلطان أو الوزير، والحكم في العصر المملوكي لم يكن دائماً مستقراً، فالمؤامرات والصراع على النفوذ كان دائماً يهدد رجال الحكم. فإذا ما تخلى السلطان عن السلطة سارع خليفته إلى عزل الوزير وتعيين وزير له، وهذا يؤثر في وضع قاضي القضاة الذي يؤيّد هذا الوزير أو ذاك[٣].

---

(١) شبارو: قاضي القضاة في الإسلام، ص١٤٠.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٣٤٦. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١٠، ص١٩٥.

(٣) شبارو: المرجع المتقدم ، ص١٤١.

وعندما يتنازل السلطان عن الحكم. وطبعاً لا يجد القضاة مفرّاً من إثبات ذلك، وإذا امتنع أحدهم فإنّه يواجه العزل. فعندما عزل الناصر محمد بن قلاوون نفسه سنة ٧٠٨هـ/ ١٣٠٨م[١]، أثبتت ذلك على القضاة بمصر، وبويع الأمير ركن الدين بيبرس الجاشنكير(٧٠٨-٧٠٩هـ/١٣٠٩-١٣١٠م) ووصل كتاب الناصر إلى دمشق، فأثبته القضاة وامتنع الحنبلي من إثباته، وقال: ليس أحد يترك الملك مختاراً، ولولا أنّه مضطهد ما تركه، فعزل وأقيم غيره[٢].

وكان ظلم الوزراء وقسوتهم على قاضي القضاة أشد من ظلم السلاطين وقسوتهم لأنّ علاقة قاضي القضاة بالوزراء مباشرة أكثر من علاقته بالسلاطين، فالوزير هو الذي يقلّد قضاة القضاة باسم السلطان، مما يجعل الطامعين في القضاء يتقرّبون إليه. إضافة إلى أنّ الوزراء في صراع دائم لتولّي الوزارة، وفي ظلّ هذا الصراع كان قضاة القضاة يقفون موقفاً حرجاً قد يرفع من منزلتهم أو يحطّ منها[٣].

والفئة القليلة منهم كانت قادرة على الوقوف موقفاً شجاعاً غير آبهة إلّا بإحقاق الحقّ، كما حدث في مصر عندما عزل الوزير ابن السلعوس في سنة ٦٩٠هـ/ ١٢٩١م، تقي الدين بن بنت الأعز (ت ٦٩٥هـ/ ١٢٩٤م)، عن قضاء قضاة الشافعية، ولم يكتف بذلك بل عزله من مناصب أخرى، بلغت سبعة عشر منصباً، منها القضاء والخطابة ونظر الأحباس ومشيخة الشيوخ، ونظر الخزانة وتدريس كبار، وصادره بنحو من أربعين ألف، غير مراكبه وأشياء كثيرة، ولم يظهر منه استكانة له ولا خضوع، ثم عاد فرضي عنه وولّاه تدريس المذهب الشافعي، ثم عزل سنة ٦٩٥هـ/ ١٢٩٥م، فتولّى مكانه تقي الدين بن دقيق العيد[٤].

---

(١) عزل الناصر محمد نفسه من السلطنة مجبراً؛ لأنه ضاق صدره واشتد حنقه من تحكم بيبرس وسلار عليه,لدرجة أنه لا يستطيع أن يأكل ما يشتهي من الطعام لقلة المرتب. – المقريزي: السلوك ,ج٢ ,ص٤٢١.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٢٠٨.

(٣) شبارو: قاضي القضاة في الإسلام ، ص١٤٢ , ١٤٣.

(٤) ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص١٤٨. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٨، ص٦٨.

وقد تؤدّي العداوة والبغضاء بين قاضي القضاة, وأحد الأمراء, أو النافذين ,إلى إهانة أو محاكمة قاضي القضاة، أو عزله أو حتى سجنه.

« ففي سنة ٧٢٧هـ/ ١٣٢٧م، جرت فتنة كبيرة بالإسكندرية في السابع من رجب، وذلك أنّ رجلاً من المسلمين قد تخاصم هو ورجل من الفرنج، على باب البحر، فضرب أحدهما الآخر بنعل، فرفع الأمر إلى الوالي فأمر بغلق باب البلد بعد العصر، فقال له الناس: إنّ لنا أموالاً وعبيداً ظاهر البلد, وقد أغلقت الباب قبل وقته. ففتحه فخرج الناس في زحمة عظيمة، فقتل منهم نحو عشرة, ونهبت عمائم وثياب وغير ذلك، وكان ذلك ليلة الجمعة، فلمّا أصبح الناس ذهبوا إلى دار الوالي فأحرقوها وثلاث دور لبعض الظلمة، وجرت أحوال صعبة، ونهبت أموال، وكسرت العامة باب سجن الوالي فخرج منه من فيه، فبلغ نائب السلطنة فاعتقد النائب أنّه السجن الذي فيه الأمراء، فأمر بوضع السيف في البلد وتخريبه، ثمّ لّما بلغ السلطان الخبر أرسل الوزير طيبغا الجمالي سريعاً. فوصل بعد يومين فضرب وصادر، وضرب القاضي ونائبه وعزلهم، فتولّى القضاء بهاء الدين علم الدين الاخنائي الشافعي (ت ٧٣٢هـ/ ١٣٣٢م)، وعزل قاضي قضاة الإسكندرية المالكي ونائبيه، ووضعت السلاسل في أعناقهم وأهينوا »[١].

وكان الأمر يصل أحياناً، إلى محاكمة قاضي القضاة نفسه إذا ما وقف نائب السلطنة ضدّه، وكانت المحاكمة تدور بدار السعادة في دمشق، حيث يعقد نائب السلطنة مجلساً حافلاً بالقضاة وأعيان المفتين من سائر المذاهب.

« وهذا ما حدث في سنة ٧٣٤هـ/ ١٣٣٤م، عندما وقع بين القاضي ابن جملة الشافعي (ت ٧٣٨هـ/ ١٣٣٧م) وبين الشيخ ظهير الدين العجمي شيخ ملك الأمراء سيف الدين تنكز (وكان هو السفير في تولية ابن جملة القضاء) منافسة ومحاققة بينهم في أمور كانت بينه وبين الدوادار ناصر الدين، فحلف كلّ واحد منهما على خلاف ما حلف به الآخر عليه، وتفاصلا من دار السعادة في المسجد، فلمّا رجع القاضي إلى منزله بالعادلية أرسل إلى الشيخ الظهير ليحكم فيه بما فيه المصلحة، وذلك عن مرسوم

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٢٦٨.

النائب، وكأنّه كان خديعة في الباطن وإظهار نصرة القاضي عليه في الظاهر، فبدر به القاضي بادى الرأي فعزّره بين يديه، ثمّ خرج من عنده فتسلّمه أعوان ابن جملة؛ فطافوا به البلد على حمار، وضربوه ضرباً عنيفاً، ونادوا عليه: هذا جزاء من يكذب ويفتان على الشرع، فتألّم الناس له لكونه في الصيام. وفي العشر الأخير من رمضان ويوم سبعة وعشرين، وهو شيخ كبير صائم، فما أمسى حتى استفتى على القاضي المذكور, وداروا على المشايخ بسبب ذلك عن مرسوم النائب، فلمّا كان يوم تاسع عشرين من رمضان عقد نائب السلطنة بين يديه بدار السعادة مجلساً حافلاً بالقضاة وأعيان المفتين من سائر المذاهب، وأحضر ابن جملة قاضي الشافعية والمجلس قد احتفل بأهله، ولم يأذنوا لابن جملة في الجلوس، بل قام قائماً ثم أجلس بعد ساعة في طرف الحلقة، إلى جانب المحفة التي فيها الشيخ الظهير، وادّعى عليه عند بقية القضاة أنّه حكم فيه لنفسه، واعتدى عليه في العقوبة، وأفاض الحاضرون في ذلك، وانتشر الكلام ,وفهموا من نفس النائب الحط على ابن جملة، والميل عنه بعد أن كان إليه، فما انفصل المجلس حتى حكم القاضي شرف الدين المالكي (ت ٧٤٨هـ/ ١٣٤٨م) بفسقه وعزله وسجنه، فانفضّ المجلس على ذلك، ورسم على ابن جملة بالعذراوية ثم نقل إلى القلعة، وكان له في القضاء سنة ونصف إلّا أيّاماً، وكان يباشر الأحكام جيداً، وكذلك الأوقاف المتعلقة به، وفيه نزاهة وتمييز الأوقاف بين الفقهاء الفقراء، وفيه صرامة وشهامة وإقدام، لكنّه أخطأ في هذه الواقعة، وتعدّى فيها فآل أمره إلى هذا» (١).

وكذلك كان قاضي القضاة يدفع ثمن الصراع بين السلطان والأمراء؛ ففي سنة ٧٥٩هـ/ ١٣٥٨م، عزل صرغتمش، أتابك الأمراء في مصر. قضاة القضاة الثلاثة بدمشق وهم الشافعي والحنفي والمالكي وولّى قضاء الشافعية بهاء الدين أبو البقاء السبكي (ت ٧٧٧هـ/ ١٣٧٦م) وقضاء الحنفية جمال الدين بن السراج (ت ٧٦٩هـ/ ١٣٦٧م)، وقضاء المالكية شرف الدين أحمد بن شهاب الدين العراقي البغدادي (ت

---

(١) ابن كثير: البداية و النهاية، جـ٩، ص٢٩٦. - ابن طولون: قضاة دمشق، ص٩٦ ,٩٧. - ابن حجر العسقلاني:الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة , ضبطه وصححه عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ -١٩٩٧م,ج٤ , ص٢٧٤.

٧٨٠هـ/ ١٣٨٠م) ولكن سرعان ما اعتقل صرغتمش؛ فرسم السلطان بإعادة قضاء الشافعية لتاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ/ ١٣٦٩م) والحنفية لشرف الدين الكفري (ت ٧٧٦هـ/ ١٣٧٦م). في حين استمر شرف الدين العراقي على قضاء المالكية، لأنّ السلطان هو الذي كان قد سيّره من مصر لتقلّد قضاء دمشق(١).

ووصل الأمر أحياناً إلى إلحاح نائب السلطنة الأمير يلبغا (ت ٧٦٧هـ/ ١٣٦٦م) على قاضي القضاة عز الدين عبد العزيز بن بدر الدين بن جماعة الشافعي (ت ٧٦٧هـ/ ١٣٦٧م). بألّا يعزل نفسه عن قضاء قضاة الشافعية بمصر سنة ٧٦٦هـ/ ١٣٦٤م. لكنّه أصرَّ على موقفه، وصمّم على ذلك، فبعث الأمير الكبير يلبغا إليه الأمراء يسترضونه فلم يقبل، فركب إليه بنفسه ومعه القضاة والأعيان ,فتلطفوا به, فلم يقبل وصمّم على الانعزال؛ ليتفرغ للعبادة ومجاورة الحرمين الشريفين، فعيّن الأمير الكبير مكانه قاضي القضاة بهاء الدين أبا البقاء السبكي الشافعي (ت ٧٧٧هـ/ ١٣٧٥م) (٢).

وبالإضافة إلى المحاكمة والسجن، كان قاضي القضاة يتعرّض أحياناً للنفي. ففي يوم الثلاثاء سنة ٧٦٠هـ/ ١٣٥٨م، ورد البريد بنفي القاضي بهاء الدين أبي البقاء وأولاده وأهله إلى طرابلس, فشقّ ذلك عليه وعلى أهله ومن يليه(٣).

وهكذا نلاحظ أن من يعطي السلطة يستطيع أن يسحبها. فقاضي القضاة يعيّنه السلطان أو الوزير ويستطيعون عزله. والذي يتضّح من مراجعة اختصاص منصب قاضي القضاة أن شاغل هذا المنصب أخذ صلاحياته لحماية القضاة من الولاة, وأصبحت صلة القضاة مرتبطة بقاضي القضاة تعييناً ومتابعة وعزلاً, وبهذا لم يعد للولاة ورجال السياسة سلطان عليهم. ومن الطبيعي أنّ القاضي إنسان ومن الممكن أن

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص٣٦٥ ,٣٦٦. ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١٠، ص٢٤٠.

(٢) ابن كثير: المصدر المتقدم ، جـ٩، ص٤٠٠. ابن العماد: شذرات الذهب , جـ٦، ص٢٠٩.

(٣) ابن كثير: المصدر نفسه ، جـ٩، ص٣٦٨.

يزلّ أو يخطئ خطيئة تستوجب العزل, وهو بهذا يستحق العزل حرصاً على مصالح الحق والناس، وإلّا فلا يجوز عزله.

ثامناً- مقارنة بين القضاة وقضاة القضاة في عصري دولتي المماليك البحرية والبرجية:

١- القضاة وقضاة القضاة في عصر المماليك البحرية:

لقد ظلَّ القضاة في هذا العصر متمسكين بأخلاقية القضاء، ومحافظين عليه طوال حياتهم العملية في هذا الميدان فقد رفض بعضهم الانصياع لإرادة الحكام، ومن الأدلة التي تثبت نزاهة القضاء واستقلاله عن السلطة التنفيذية في هذا العصر، « ما جرى مع قاضي القضاة الحنفية شمس الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن عطاء بن جبير بن جابر بن وهيب الأذرعي الحنفي المعروف بالقاضي عبد الله (ت ٦٧٣هـ/ ١٢٧٤م) مدرس المرشدية [١], وهو أول من درس بها وأول من ولي قضاء الحنفية مستقلاً بدمشق , من حكاية مليحة مع السلطان الملك الظاهر لما احتاط على عدد من البساتين بدمشق وأراد السلطان منه أن يحكم بها بمقتضى مذهبه , فتكلم قاضي القضاة شمس الدين عبد الله المذكور بين الحاضرين و أغلظ على السلطان في خطابه ,حيث قال بدار العدل:هذه أملاك بيد أصحابها, ولا يحلُ لأحد أن ينازعهم في أملاكهم , ومن استحل ما قد حرم الله فقد كفر , فغضب السلطان غضباً شديداً منه وتغير لونه , ثم قال: أنا أكفر ؟ انظروا لكم سلطاناً غيري !. ورغم ذلك فقد بقي القاضي متمسكاً بموقفه , رافضاً أن يتساهل في حقوق الناس أمام الظاهر بيبرس على الرغم من سطوة هذا الأخير، وفشل بذلك مشروع المصادرة , وكان الذي حمل القاضي على هذا الكلام مخافة الله وخشيته, وألقى الله تعالى على خاطره هذه الآية الكريمة: { وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه } [٢], وانفض المجلس على وحشةٍ من السلطان , فلما كان

---

(١) المدرسة المرشدية:وهي من المدارس الحنفية في دمشق , تقع بالصالحية على نهر يزيد جوار دار الحديث الأشرفية , أنشأتها بنت الملك المعظم شرف الدين عيسى ابن الملك العادل في سنة أربع وخمسين وستمائة . النعيمي: الدارس في تاريخ المدارس , ج١ , ص٤٤٣ .

(٢) القران الكريم: سورة آل عمران , آية- ١٨٧.

الليل أرسل السلطان في طلب القاضي , فلما دخل عليه قام له وعظمه وخلع عليه ونزل مجبوراً معظماً »[1]. ومثله ما يروى عن قاضي القضاة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن صفي الدين عثمان بن عبد الوهاب الحريري الأنصاري الحنفي (ت ٧٢٨هـ/١٣٢٩م) « من أنه امتنع عن إقرار السلطان الناصر محمد على طلبه، وهو إصدار الحكم بشرعية بناء القصر الذي بناه للأمير بكتمر الساقي- وكان أعز أمرائه وأقربهم إليه- وضمَّ إليه أرض الميدان الذي أنشأه السلطان كتبغا وجزءاً من بركة الفيل لتوسيع اصطبل الأمير بكتمر الذي بنى بجوار القصر »[2].

وقد عبر المقريزي عن إعجابه بموقف هذا القاضي الذي ينطوي على النزاهة والاستقامة وسمو الخلق بقوله: «فامتنع من ذلك تنزهاً وتورعاً واجتمع بالسلطان وحدثه في ذلك. فلما رأى كثرة ميل السلطان إلى أخذ الأرض نهض من المجلس مغضباً وسار إلى منزله» [3] , ولقد بقي -رحمه الله -محفوظ العرض، شديد السطوة لا تأخذه في الله لومة لائم، وكانت الأمراء تخافه، وقد ذكر ابن بطوطة أن الملك الناصر قال يوماً لجلسائه: «إني لا أخاف من أحد إلاَّ من شمس الدين الحريري»[4].

وحينما كان هؤلاء الحكام يثقلون على أمثال هؤلاء القضاة في طلباتهم وتدخلاتهم في شؤون القضاء، فإنهم كانوا يستقيلون من أعمالهم، مثال ذلك، القاضي برهان الدين أبو إسحق إبراهيم بن الخطيب زين الدين عبد الرحيم بن محمد بن جماعة الكناني الحموي الأصل المقدسي الشافعي (ت٧٩٠هـ/١٣٨٨م)، الذي استقال من عمله في قضاء القاهرة، حينما طالبه الحكام بتنفيذ بعض الأشياء، التي لا تتناسب مع الوجهة

---

(١) النعيمي: الدارس , ج١ , ص٣٣٦ - ٤٤٤. - ابن كثير: البداية والنهاية , ج٩ , ص١٠٩. - ابن طولون: قضاة دمشق , ص١٨٨. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة , ج٧ , ص ٢١٤. - أحمد: القضاء في عصر المماليك, ص٢٦٧, ٢٦٨.

(٢) ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، جـ ١، ص٢٨٦.

(٣) المقريزي: الخطط، جـ٣، ص١٢٥.

(٤) ابن بطوطة: رحلة ابن بطوطة، ص٦٣.

الشرعية في القضاء، وظلَّ مستقيلاً حتى أرسل له السلطان بعض الأمراء , وخلع عليه من جديد وعاد إلى القضاء[1].

وعلى الرغم مما عرف عن معظم قضاة ذلك العصر من النزاهة والاستقامة، فقد ظهر بعض القضاة الذين ساروا في أحكامهم وفق رغبات السلطان والأمراء، فإن القاضي سراج الدين عمر بن اسحق بن أحمد الغزنوي الهندي الحنفي (ت٧٧٣هـ/١٣٧٢م). الذي تقلد قضاء مصر في عهد السلطان الناصر محمد[2]، قد حكم بشرعية الأرض التي رأى السلطان إدخالها إلى الأرض التي بنى عليها السلطان قصر الأمير بكتمر الساقي و لم تكن ملكاً للسلطان، على الرغم من رفض سلفه شمس الدين الحريري إقرار هذا التصرف على ما مر قبل ذلك[3].

وهناك قضاة اتسموا في هذا العصر بصفات أخلاقية سيئة كالقاضي الحسن البغدادي الذي أقرّه السلطان الناصر في عام ٧٣٨هـ/ ١٣٣٧م في القضاء , وكان كثير المزح والهزل والسخف مع بذاءة اللسان والجهل بالأحكام ؛ فكانت إذا تحاكمت إليه امرأة وزوجها ينصر المرأة ويفحش في مخاطبتها , حتى قال لامرأة تحاكمت إليه مع زوجها اكشفي وجهك ثم قال: مثل هذه تزوّج بهذا المهر والله إنَّ مبيتها ليلة واحدة يساوي أكثر منه , وقد ثارت العامة عليه وحرقوا عمامته , ومزقوا ثيابه, وتناولوه بالنعال حتى أدركه بعض الأمراء , وخلصوه من أيديهم [4].

وبشكل عام فقد حافظ القضاء على هيبته ورونقه ومكانته المرموقة طيلة عصر المماليك البحرية، أي إلى منتصف القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي.

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٣١١. - أبو زرعة العراقي (ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ت ٨٢٦هـ): الذيل على العبر في خبر من غبر، حققه وعلق عليه صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م، جـ٢، ص٣٧٥.

(٢) المقريزي: السلوك، جـ٤، ص٣١٧.

(٣) المقريزي: المصدر نفسه , ج٣ , ص ١٢٥. - حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٢٩٩.

(٤) عيسى: تاريخ القضاء في مصر العثمانية, ص٣١.

٢ـ القضاة وقضاة القضاة في عصر المماليك البرجية:

وصل القضاء في هذه المرحلة إلى مرتبة سيئة من الانحطاط والتدهور، كيف لا والقضاة يدفعون المال إلى السلطان مقابل التعيين، وهو ما عرف بالبرطيل، الذي قال عنه ابن تغري بردي الأتابكي: إنّه مرض بدأ في أواخر القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، في عهد السلطان إسماعيل بن الناصر محمد بن قلاوون(٧٤٣-٧٤٦هـ/ ١٣٤٢-١٣٤٥م)، وعرف في عصره ديوان سمي بديوان (البذل) أي (ديوان البرطيل)، وشاع ذلك في كل أرجاء دولة المماليك، وصار من له حاجة يأتي إلى صاحب الديوان المذكور ويبذل فيما يرومه من الوظائف، وكما كان جشع السلاطين هو الذي يحدد ما يدفعه طالب المنصب , فعلى سبيل المثال يذكر عن السلطان الظاهر برقوق(٧٨٤ -٨٠١هـ/ ١٣٩٠-١٣٩٩م) أنّه كان طمّاعاً جداً بحيث لا يقدّم على جمع المال شيئاً , وهذا ما أفسد أحوال البلاد بأخذه الرشوة ممن يرغب في تولي منصب القضاء.[١]

وكيف يرفض هؤلاء القضاة هذه الأموال، طالما وهم دفعوها وبذلوها في سبيل الوصول إلى هذا المنصب؟!كالقاضي نور الدين علي بن خليل الحكري (ت٨٠٦هـ/١٤٠٣م) الذي تولى منصب قاضي قضاة الحنابلة في سنة ٨٠٢هـ/١٤٠٠م , بعد أن دفع خمسين ألف درهم رشوة على الرغم ممّا عرف عنه من جهالة وقلّة بهجة [٢].والقاضي محيي الدين بن النقيب الشافعي(ت٩٢٢هـ/١٥١٦م) الذي ولي القضاء

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب , ج٧ , ص٧. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١١، ص٢٤٠. - عيسى: تاريخ القضاء في مصر العثمانية, ص ٢٥ . - طقوش:تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام,ص٣٦٤ .

(٢) عبد الرزاق(أحمد):البذل والبرطلة زمن المماليك ,الهيئة المصرية للكتاب , القاهرة , ١٩٧٩م, ص ١٠٥ .

ست مرات دفع فيها رشاوى ست وثلاثين ألف دينار, وكانت ولايته في هذه الولايات نحو سنتين .[1]

ومع ذلك فقد عُيِّن عدد من القضاة بدون برطيل. مثال ذلك ما ذكره ابن تغري بردي في سياق حديثه عن أحداث سنة ٧٩٩هـ/١٣٩٧م. حينما تحدث عن تعيين القاضي الحنفي شمس الدين محمد بن أحمد الطرابلسي (ت٧٩٩ هـ/١٣٩٧م)، الذي طُلب إلى قضاء الحنفية بالقاهرة, يقول: «هكذا تكون ولاية قضاة الشرع الشريف بعزة وطلب واحترام لا كمن يسعى فيها من بيت المال والأمير الكبير إلى بيت والي القاهرة، حتى يلي بالمال والبذل من غير تستر في ذلك، حتى إنه يعرف ولايته بالبرطيل كل أحد من المسلمين حتى النصارى واليهود فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»[2] فقد كان رحمه الله تعالى عفيفاً ديناً محمودَ السيرة خبيراً بالأقضية عارفاً بالوثائق[3].

وفي سنة ٧٩٣هـ/١٣٩٠م تولى شهاب الدين أحمد بن الناصر الباعوني (ت ٨١٦هـ /١٤١٣م) منصب قاضي القضاة بالشام , الذي باشره بعفة ومهابة زائدة وتصميم في الأمور مع نفوذ لحكمه, وكان يكاتب السلطان بما يريد فيرجع الجواب بما يختاره, وانضبطت الأوقاف في أيامه, وحصل للفقهاء معاليم كثيرة ودرّس الفقه والتفسير في مدارس كثيرة وولي مشيخة الشيوخ ثم وقعت له أمور أوجبت تغير خاطر السلطان عليه منها: أنه طلب أن يقرضه من مال الأيتام شيئاً فامتنع فعزله [4] .

---

(١) ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور ,ج٥, ص٢٥. - عيسى:تاريخ القضاء في مصر العثمانية , ص٢٦ .

(٢) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١٢، ص١٢٣. - ابن إياس: المصدر المتقدم , ج١, ق٢, ص٤٨٦. - ابن حجر العسقلاني: إنباء الغمر بأبناء العمر ,تحقيق حسن حبشي , لجنة إحياء التراث الإسلامي , القاهرة , ١٩٦٩م, ج٣ , ص٣٢٣. - أحمد: القضاء في عصر المماليك، ص٢٦٦.

(٣) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٣٦١.

(٤) ابن العماد: المصدر نفسه، جـ٧، ص١١٨, ١١٩.

لذلك كان من الطبيعي أن تبدأ الانهيارات فيما بعد، حينما انتشرت الرشاوى وأصبح القضاة أداة طيعة في أيدي الحكام يحكمون لهم كيفما يشاؤون, ولم يحدث أن قام حاكم معين بتوبيخ أحد من القضاة جرّاء الأعمال القبيحة التي كان يمارسها القضاة من أجل تحقيق مصالحهم الخاصة، كما حدث مع قاضي قضاة الشافعية في حلب علاء الدين علي بن عثمان الزرعي المعروف بالقرع(ت٧٧٦هـ/١٣٧٥م) الذي وصل إلى هذا المنصب بالبذل والرشوة ,وذلك في رمضان سنة ٧٤٢هـ/١٣٤٢م . بيد أن الأهالي احتجوا عليه, وتضرروا منه وانتهى الأمر به إلى تركه القضاء وتوجه إلى مصر [١]. وتذكر بعض المصادر أنه عاد مرة أخرى إلى حلب قاضياً بعد بذله خمسة آلاف دينار وذلك دونما أن يعاقب [٢].ولكن هذا الأمر لم يكن بصورة دائمة، بدليل محاسبة بعض القضاة في هذا العصر، لقيامهم بأعمال مخالفة لأمور القضاء، على الرغم من أنهم باشروا القضاء بمهابة وصرامة وبصورة حسنة، مثال ذلك ناصر الدين محمد بن عبد الرحمن بن عبد الدائم بن محمد المعروف بابن بنت ميلق الشاذلي الصوفي (ت ٧٩٧هـ/١٣٩٥م)[٣]، قاضي قضاة الديار المصرية، الذي قام بسرقة مال الأيتام و المساكين، وكان نحو الثلاثين ألف درهم فضة، و قريب من ألف وخمسمائة مثقال من الذهب، وكانت عقوبته السجن .ويشرح لنا المقريزي حال هذا الرجل قبل وبعد القضاء , فيقول: «ما رأيت قبله أحسن صلاة منه ولا أكثر خشوعاً، مع حسن منطق، وفصاحة ألفاظ، وعذوبة كلام، وبهجة زي، وصدع في وعظه إذا قصَّ أو خطب، إلَّا أنه امتحن بالقضاء، وابتلي بما أرجو أن يكون كفارةً له»[٤].

وخلال القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي وصل منصب القضاء إلى أسوأ حالاته على الرغم من الهالة التي كانت تحيط به، فقد غدا غير محترم ولا سيما

---

(١) ابن الوردي(زين الدين عمر بن مظفر ت ٧٤٩هـ): تاريخ ابن الوردي , دار الكتب العلمية, بيروت, ط١ ,١٤١٧هـ - ١٩٩٦م, ج٢ , ص٣٢٣. - المقريزي: السلوك , ج٣ , ص٣٨٩.

(٢) حمزة: نيابة حلب في عصر سلاطين المماليك , ج٢ , ص٢٣٥.

(٣) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٣٥١.

(٤) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١٢، ص١١٤.

من قبل رجال السلطة وأولي الأمر، وبخاصة حينما كانت أحكام القضاء تتعارض مع مصالحهم الخاصة، التي كانت بنظرهم تتقدم على كل شيء حتى ولو كان ذلك على حساب الوطن نفسه، ولا أدل على ذلك من قيام الحكام بعزل بعض قضاة القاهرة الذين لم يوافقوا على إرادة الحكام ومشيئتهم[١]. ووصل الأمر ببعض الحكام أن طلبوا من القاضي إنزال عقوبة الموت بمن لا يرضون عنه، كالذي حدث في سنة ٨٥٢هـ/١٤٤٩م، بمدينة القاهرة حينما أحيل متهم على القاضي المالكي بقتله، فتوقف القاضي لما رأى من مزيج التعصب، وأن سبب إلصاق هذه التهمة للمتهم أنه كذب على السلطان ببعض أشياء بسيطة[٢]، وقد بلغ الأمر بأحد سلاطين المماليك، أن أقدم على سجن القاضي الحنفي بدر الدين محمود بن عبيد الله الأردبيلي (ت ٨٥٤هـ/ ١٤٥١م)، ومعه بعض الشهود، لأنه حكم بأحقية وقف لواحدة من بنات الأمير أسنباي الساقي الظاهري جقمق، والسلطان لا يريد ذلك، لأنه كان يبغي السيطرة على الوقف لحسابه الخاص[٣].

وهكذا نرى في هذا القرن أنّه لم تبق للقضاء أيّة قيمة يمكن أن ننوّه بها في هذا المقام, كما كان الأمر على الأقل في القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي , فقد أقدم السلطان المملوكي على ضرب أحد القضاة الشافعية بالقاهرة سنة ٨٤٨هـ/١٤٤٥م، وهو القاضي محب الدين الهيثمي[٤]، وقام بنفي بعضهم إلى أماكن بعيدة كالقاضي علم الدين صالح البلقيني(ت ٨٦٨هـ/١٤٦٤م)، الذي نفي إلى طرسوس، وقد شهد ابن تغري بردي هذه الحادثة، وسجّل له بعض كلامه ومنه قوله متسائلاً: « هل سمعتم بأن قاضي قضاة ينفى إلى طرسوس, فقلت له: ما تعلم إلا قضاة القضاة يحبسون بالمقشرة مع أرباب الجرائم ... فضحك لذلك من حضرنا من الجلساء

---

(١) أبو زرعة ابن العراقي: الذيل على العبر، جـ٢، ص٤٧٥.

(٢) أحمد: القضاء في عصر المماليك، ص٢٦٨، ٢٦٩.

(٣) ابن تغري بردي: حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، تحقيق محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، جـ١، ص٢٦٤.

(٤) ابن تغري بردي: المصدر نفسه، جـ١، ص١٠٤.

»، وقد علّق على هذه الحادثة بالقول: « وزماننا هذا لا ننكر فيه ما يفعل بالقضاة وغيرهم »[1].

لذلك هيهات لمن يبذل الغالي والنفيس في سبيل الوصول لمنصب القاضي، أن يسعى لتحقيق العدل والإنصاف، وإنما سيكون كلَّ همَّه هو جمع المال بأيّة طريقة ولو كانت بالسرقة، وهذا ما أفقد القضاء الهيبة والمكانة المرموقة التي كانت سائدة في عصر المماليك البحرية، و كان فيها القضاة مهابي الجانب، شديدي الحرص على تحقيق العدل ولو على أنفسهم، ولا يخافون في الله لومة لائم، وكيف لا وهم الذين رفضوا قبول هذا المنصب، خشية من عدم إمكانهم من تحقيق العدل، وكما رفضوا أخذ الأجور على هذا المنصب، حتى يقوموا بهذا العمل على أفضل وجه يرضي به الله - تعالى - والناس.

ولكن يمكن القول إنّ ما حدث في أوائل القرن الثامن الهجري من انتشار للفساد والرشوة ربما كان سببه الظروف الاقتصادية, التي كانت تحدق بالسلطنة المملوكية بين حين وآخر , والتي دفعت بالسلاطين المماليك إلى استعمال أساليب ملتوية كالبذل والرشوة لتعيين القضاة , ممّا ترتّب عليه استغلال بعض القضاة لصالحهم دون النظر فيما يخص صالح البلاد والعباد .

---

(١) ابن تغري بردي: حوادث الدهور ، جـ١، ص٢١٤. - أحمد: القضاء في عصر المماليك، ص٢٦٨, ٢٦٩.

الفصل الخامس

نماذج عن قضاة القضاة
في عصر دولة المماليك البحرية

ـ نماذج عن قضاة القضاة في عصر دولة المماليك البحرية:

كان القضاة وقضاة القضاة في دولة المماليك البحرية يصطدمون كثيراً بالسلطات التنفيذية والإدارية، بل طالما كانوا يجدون أنفسهم في مواقف مخالفة لرغبات السلاطين، ولكنّهم كانوا يقفون مواقف مشرّفة ويصرّون على تنفيذ الحقّ، ولو أدّى ذلك إلى معارضة السلاطين والمقربين إليهم من الأمراء والوزراء وغيرهم من كبار الموظفين، فكانوا بذلك مثلاً أعلى في نقاء السريرة وطهارة الذمة. وبذلك لم يخل هذا العصر من قضاة ضربوا أروع الأمثال في حسن السيرة, والتفقه في الدين ,والمحافظة على هيبة ذلك المنصب الخطير ومكانته المرموقة في عصر المماليك حتى منتصف القرن الثامن الهجري، الرابع عشر الميلادي، دون أن يفرّقوا بين الناس, أو أن يتأثّروا في أحكامهم بوساطة ذوي الجاه والنفوذ.

وخير مثالٍ يدل على صحّة ما نقول، القاضي عبد العزيز المعروف بعزّ الدين بن عبد السلام، والقاضي تاج الدين بن بنت الأعز، والقاضي عزّ الدين بن الصائغ، وتقي الدين ابن دقيق العيد، وبدر الدين بن جماعة، وتاج الدين السبكي.

وسأحاول أن أُركز في تراجمهم على ما يخص القضاء قدر الإمكان .

أولاً- عز الدين بن عبد السلام(١):

---

(١) انظر ترجمته في: تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطحاني، حجر للطباعة والنشر، ط١، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م، جـ٨، ص٣٠٠. ابن إياس الحنفي: بدائع الزهور في وقائع الدهور , ج١ , ص ٣١٧. - ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي , ج١ , ص ٢٠٨. - أبو الفداء : تاريخ أبي الفداء.علق عليه ووضع حواشيه محمود ديوب، دار الكتب العلمية ,بيروت ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، جـ٢، ص٣٢٦. - السيوطي: حسن المحاضرة، جـ٢، ص١٥٢. - ابن كثير:البداية والنهاية، جـ٩، ص٨٤. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٥، ص٣٠١, ٣٠٢. - أبو شامة: الذيل على الروضتين ,ج٥ ,ص٣٣٠ . - اليافعي: مرآة الجنان , ج٤ , ص١٢٠ . - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص١٨٢, ١٨٣. المقريزي: السلوك جـ١، ص٥٤٥. - النويري: نهاية الأرب، جـ٣٠، ص٦٦, ٧٧. - الصفدي:

هو الإمام المجتهد القدوة ,عبد العزيز أبو محمد بن عبد السلام بن أبـي القاسـم بـن حسن بن محمد بن مهذب السلمي الدمشقي الشـافعي المـذهب المعـروف بعـزّ الـدين بـن عبد السلام، شيخ الإسلام والمسلمين وأحد الأئمة الأعلام.

سماه تلميذه تقي الدين بن دقيق العيـد القشـيري بسـلطان العلمـاء، لعلمـه الغزيـر , واطلاعه الواسع, وإيمانه القوي , وحجته البالغة ,وزهده وحبه للحق[1].

١- مولده ووفاته:

ولد سنة ٥٧٧هـ/١١٨١م و قيل سنة ٥٧٨هـ/١١٨٢م ببلاد الشام – وتوفي في ٩ جمادى الأولى عام ٦٦٠هـ/١٢٦٢م.وقد عاش نحوا من ٨٣ سنة.

٢- بعض شيوخه:

وقد أُغرم بالعلم منذ صغره , ويُفهم من سيرته أنّه وُلد ببلاد الشـام , وتتلمـذ علـى يد كثير من أفذاذها , ومن شيوخه: عبد الـرحمن بـن محمـد فخـر الـدين بـن عسـاكر، و علي بن محمد سيف الدين الآمدي وغيره، و الحافظ أبي محمد القاسم بن الحافظ الكبيـر أبي القاسم ابن عساكر، وشيخ الشيوخ عبد اللطيف بن إسماعيل بن أبي سـعد البغـدادي، وعمر بن محمد بن طبرزد، وحنبل بـن عبـد الله الرصـافى، والقاضـي عبـد الصـمد بـن محمد جمال الدين الحرستاني,وعمر بـن محمـد بـن عبـد الله شـهاب الـدين السـهروردي وغيرهم.

٣- بعض تلاميذه:

تخرَّج به تلاميذ فضلاء , كانوا علماء عصرهم , منهم: شـيخ الإسـلام ابـن دقيـق العيد، والإمام علاء الدين أبو الحسن الباجي، والشيخ تاج الدين ابـن الفركـاح، والحـافظ

الوافي بالوفيات، جـ١٨، ص٥٢٠, ٥٢٢. - ابن شاكر الكتبي: فـوات الوفيـات، جـ١، ص٦٨٢. الزركلي: الأعلام، جـ٤، ص٢١. - عرنـوس: تـاريخ القضـاء فـي الإسـلام، ص١٩٢. - حسـن: تاريخ المماليك البحرية، جـ٢، ص٣٢٦.

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ، جـ٨، ص٢٠٩.

أبو محمد الدمياطي، والحافظ أبو بكر محمد بن يوسف بن مسدي، والعلّامة أحمد أبو العباس الدشناوي، والعلّامة أبو محمد هبة الله القفطى، وغيرهم[١].

٤- طرف من حياته:

عاش الشيخ عز الدين , زمناً طويلاً , في أيام حكم الأيوبيين . وطَلب العلم حيث كان منشؤه . وقيل إنّه سمع هاتفاً يقول له: « يا ابن عبد السلام , أتريد العلم أم العمل ؟ , فقال: العلم , لأنّه يهدي إلى العمل » .وقد فتح الله عليه , وهداه إلى العلم , وعبد له طريقه , وذلّل سبله . فحفظ منه الشيء الكثير , في زمن وجيز . وقد أقبل على عبادة الله , حتى صار أعبدَ أهل زمانه , وأحد متصوفيه , الذين يعبدون الله على علم وهدى وبصيرة وحسن معرفة , وأصبح عَلماً يشار إليه بالبنان.

ولقد برع في الفقه والأصول , والحديث والتفسير والتوحيد . وتولّى كثيراً من المناصب الهامّة , خدمة للعلم , ورغبة في النفع العام . ومن المناصب: التدريس في الزاوية الغزالية في الأموي وغيرها في دمشق، وولّي الخطابة والإمامة بالجامع الأموي[٢].

قال عنه شهاب الدين أبو شامة , وهو أحد تلاميذه: « وكان أحقّ الناس بالخطابة والإمامة».[٣]ولما خرج من الشام إلى مصر ,عام ٦٣٩هـ/١٢٤١م تقريباً , ولّاه سلطان مصر , الصالح نجم الدين الأيوبي الخطابة بجامع عمرو بن العاص , والقضاء بمصر والوجه القبلي [٤]. فلبث في دست القضاء زمناً . ثمّ ولّاه هذا السلطان تدريس فقه

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى, جـ٨، ص٢٠٩, ٢١٠. - ابن العماد. شذرات الذهب، ج٥، ص٣٠١. - ابن إياس الحنفي: بدائع الزهور في وقائع الدهور، جـ١، ص٣١٧ . الفقير(علي):الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي, م١, ١٦٩, ١٧٠.

(٢) تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم ,ج٨ ,ص٢١٠ . - النعيمي: الدارس في تاريخ المدارس,ج١ ,ص٣١٨.

(٣) أبو شامة: الذيل على الروضتين ,ج٥ ,ص٢٦٠.

(٤) المقريزي: السلوك , ج١ ,ص٤١١.

الشافعية بمدرسته الصالحية , التي بناها بين القصرين بالقاهرة [١], وفوض إليه كذلك , عمارة المساجد المهجورة بمصر والقاهرة .

وممّا يذكر أنّه عزل نفسه مراراً من القضاء , والسلطان الصالح يعمل على إعادته إليه [٢]. وهو بين هذا وذاك , لا يمل عن نشر العلم , ويستكثر من تلاميذه.

واتّصل الشيخ عز الدين بعدد من سلاطين عصره , وعظمت مهابته في نفوسهم ولم يرتفعوا في نظره إلا بمقدار حرصهم على مصالح المسلمين ومحافظتهم على الدين , مع شدّة منه في معاملتهم , وقسوة في إسداء النصيحة إليهم .

وممّن اتصل بهم , سلطان دمشق , الملك الصالح إسماعيل , المعروف بأبي الخيش , وهو من سلالة الأيوبيين . وكان هذا السلطان قد استعان بالفرنجة من الصليبين , على منازعيه في الملك من بني أيوب، كما كان يتوجّس خيفة من ملك مصر الصالح نجم الدين الأيوبي، فاتّفق معهم على أن يعاونوه على عدوه , ويسلّم إليهم لقاء هذا , مدينة صيدا وقلعة الشقيف وبلادهما , وغيرها من حصون المسلمين، وسهّل لهم دخول دمشق لابتياع السلاح [٣].

شقّ هذا الاتفاق والتسليم والتفريط ,على الشيخ عز الدين , وحزّ في نفسه أن يتعاون سلطان دمشق المسلم , مع أعداء الدين , على إخوانه المسلمين , مهما يكن سبب الخلاف بينهم.

فماذا يصنع؟ لقد أهمل الدعاء لهذا السلطان , على المنبر، وجهد معه في هذا الأمر رأس المالكية في زمانه , أبو عمر بن الحاجب، فكان هذا منهما إيذاناً بالعصيان ,

---

(١) المقريزي:الخطط, ج٤ , ص٢١٧.

(٢) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام , ص١٩٣.

(٣) السيوطي:حسن المحاضرة , ج٢ , ص١٥٢. - ابن العماد. شذرات الذهب، ج٥، ص٣٠٢ . ابن كثير: البداية والنهاية , ج٩ , ص٨٤ . - المقريزي: السلوك ,ج ١ , ص ٤٠٧.

وتحريضاً للناس . فغضب السلطان واعتقل الشيخ زمناً , ثم أطلق سراحه [1], خوفاً من استشراء الفتنة .

عوّل الشيخ عز الدين على الرحيل من دمشق إلى القاهرة , وكان ذلك في عام ٦٣٩هـ/١٢٤١م تقريباً . وخرجت معه دمشق تودّعه .

وقد قيل إن ملك دمشق أرسل رسولاً خلف الشيخ , يراوده على العودة، فأدركه وهو ببيت المقدس، فقال له الرسول: « بينك وبين أن تعود إلى مناصبك , وما كنت عليه وزيادة , أن تنكسر للسلطان وتقبّل يده لا غير ».

فقال له الشيخ: « يا مسكين , ما أرضاه يقبّل يدي , فضلاً عن أن أُقبِّل يده ! يا قوم أنتم في وادٍ وأنا في واد، والحمد لله الذي عافاني مما ابتلاكم »[2].

قيل , فاعتقله الرسول، وكانت هناك حرب بين جيوش مصر ودمشق , فانهزمت جيوش دمشق , فأطلق سراح الشيخ وسار إلى مصر في عودة جنودها، وهناك تلقّاه صديقه سلطان مصر الصالح نجم الدين الأيوبي، وولّاه التدريس والقضاء , فعاش بهذه البلاد مرموق المكانة مهيب المنزلة , معترفاً له بالفضل [3].

وممن اتصل بهم , الملك الأشرف موسى بن الملك العادل بن أيوب , ملك دمشق . وكان هذا الملك – موسى – يجل الشيخ ويعظّمه ويضمر له في نفسه مكانة سامية . غير أنّه كان ميّالاً إلى جماعة من مبتدعة الحنابلة الذين يقولون بأنّ لله سبحانه وتعالى , حرفاً وصوتاً , ويعتقد معتقدهم، وهذا المذهب غير مذهب الأشاعرة . مع أنّ المبتدعين أفهموه أنّ مذهبهم هو مذهب السلف الصالح , وأنّ هذا هو رأي ابن حنبل .

---

(١) المقريزي: السلوك , ج١ ,ص٤١١. - ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات ,ج١ ,ص٦٨٣. - أبو الفداء:تاريخ أبي الفداء ,ج٢ ,ص٢٧٣.

(٢) السيوطي: حسن المحاضرة , ج٢ , ص١٥٢, ١٥٣ . - تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى,ج٨ , ص ٢١٠.

(٣) السيوطي: المصدر المتقدم , ج٢ , ص١٥٢. - ابن كثير: البداية والنهاية , ج٩ , ص ٨٤ . تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم ,ج٨ , ص ٢١٠. - ابن العماد: شذرات الذهب ,ج٥ ,ص ٣٠٢.

وقد هال جماعة المبتدعين من الحنابلة , ما للشيخ عز الدين , من منزلة لدى السلطان الأشرف، فحقدوا عليه , وخشوا على منزلتهم منه . فسعوا لديه بالوشاية , وقالوا للسلطان الأشرف: إنّ الشيخ أشعري العقيدة , يخطئ من يعتقد الحرف والصوت , ويعدّه مبتدعاً، وأنّه يقول كما يقول الأشعري: « إنّ الخبز لا يشبع , والماء لا يروى , والنار لا تحرق »[1].

وانتهى الأمر بهذه الوشاية , أن كُتبت فتيا في هذه المسائل , ودُفعت إلى الشيخ ليبدي فيها رأيه . فكتب الشيخ رأيه في هذه المسألة , ببيان واضح , وأسلوب جميل , مقرّراً مذهب السلف وابن حنبل و الأشاعرة , وبيَّن أنّ هذا هو مذهب أهل السنّة والجماعة . وقد حمل في بيانه هذا , حملة شعواء على المبتدعين .

وقد أثبت تاج الدين السبكي في طبقاته , نص هذا البيان .

فلما اطلع عليه السلطان , هاله الأمر، ووقعت بينه وبين الشيخ مشادات ومراسلات , أدت إلى أن أصدر أمره بمنع الشيخ من الفتيا , وعدم الاجتماع بالناس , وأن يلزم بيته .

وقد فرح الشيخ بهذا الأمر , وقال لرسول السلطان: « إن هذه الشروط من نعم الله الجزيلة عليَّ , الموجبة للشكر لله تعالى , على الدوام . أمّا الفتيا فإنّي كنت والله متبرّماً منها , وأكرهها، وأعتقد أنّ المفتي على سفير جهنم، ولولا أنّي أعتقد أنّ الله أوجبها عليّ , لتعيّنها عليّ في هذا الزمان, لما كنت تلوّثت بها . والآن , فقد عذرني الحقّ , وسقط عنّي الوجوب , وتخلّصت ذمتي, ولله الحمد والمنّة . وأمّا ترك اجتماعي بالناس , ولزومي لبيتي, فما أنا في بيتي الآن , وإنّما أنا في بستان »[2].

وما زال أمر الشيخ والسلطان على هذا الحال , حتى أصلح بينهما العلّامة جمال الدين الخضيري شيخ الحنفية في زمانه، وأفهم السلطان أنّ عقيدة الشيخ , هي عقيدة السلف وأهل السنة والجماعة . ومن ذلك الحين عادت صلة الشيخ بالسلطان إلى ما

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ,ج٨ , ص٢٢٧ .

(٢) تاج الدين السبكي: المصدر نفسه ,ج٨ , ص٢٣٥ .

كانت عليه، وأخذ السلطان في استرضائه , تكفيراً عما اقترف في حقّه فيما سبق وأخذ نفسه بقراءة مؤلّف للشيخ اسمه« مقاصد الصلاة »[١].

ولما مَرِضَ السلطان مَرَض الموت , استقدم الشيخ إليه ليسدي إليه النصح الأخير، فكان ممّا نصحه به أن يصلح ما بينه وبين أخيه الكامل ملك مصر , حينذاك , وأن يبطل المفاسد المنتشرة في عهده من الزنا وشرب الخمر , فرسم بإبطال ذلك .

وممّن اتّصل بهم الشيخ , السلطان الظاهر بيبرس , ملك مصر . وكان بيبرس يهاب الشيخ , ويجلّه ويخشاه , و يستشيره في أموره، ولم يبايع خليفة من الخليفتين اللذين بايعهما من بني العباس , قبل أن يبايعه الشيخ عز الدين [٢].

ومن مواقفه الرائعة مع بيبرس أنّه حينما أراد أن يأخذ البيعة لنفسه بالسلطنة , جمع الناس من الأمراء والقضاة والعلية , وكادت البيعة تنعقد له , لولا أن امتنع الشيخ عز الدين عن مبايعته، لأنّه لم يثبت لديه عتق بيبرس وحريته، وقال له: « يا ركن الدين ! أنا أعرفك مملوك البنداقدار .. ».

فاستحضر بيبرس شهوداً بخروجه من ملك البندقدار , وأنّه صار حرّاً فبايعه الشيخ . وقيل إنّ الشيخ لما توفي , ومرّت جنازته تحت القلعة , وشاهد الملك الظاهر كثرة الخلق فيها , قال لبعض خواصه: « اليوم استقرّ أمري في الملك , لأن هذا الشيخ , لو كان يقول للناس: اخرجوا عليه، لانتزع الملك مني »[٣].

٥- أمثلة من صموده في الحق:

في سيرة الشيخ حوادث , تنبّئ بما كان عليه من صمود في التمسّك بالحقّ , وحرص على تنفيذ رأيه ما دام صواباً وعدلاً , فمنها:

أ- بيع الأمراء:

لعلّ هذه القصة من أبدع قصصه وأروعها، لأنّها وقعت في ذلك العصر الذي طغى فيه الأمراء الحاكمون , فتصدّى الشيخ عز الدين , وهو الهرم الأعزل إلّا من قوة

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ,ج٨ , ص٢٣٩ .

(٢) تاج الدين السبكي: المصدر نفسه ,ج٨ , ص٢١٥ .

(٣) تاج الدين السبكي: المصدر نفسه ,ج٨ , ص٢١٥ .

إيمانه , وأشهرَ بعض كبار هؤلاء الأمراء في مزاد علني، فلقد ثبت له أنّ هؤلاء الأمراء , لم يعتقوا , وأنّهم بذلك من حقّ بيت مال المسلمين، وجهر بذلك بين الأمراء وأعلن أنّ حكم الرقّ لا يزال مصاحباً لهم , وينبغي – إذا أرادوا العتق- أن يشهر بيعهم ويحصّل ثمنهم ويُضمّ إلى بيت المال.

ثم أفتى أنّ تصرفاتهم من بيع وشراء وعقود نكاح , ونحو ذلك , لا تنعقد , فأفسدت هذه الفتوى على الأمراء حياتهم , فقد توقّف الناس عن التعامل معهم , فعطّلت مصالحهم، وكان في جملتهم نائب السلطنة.

فاستشاط النائب غضباً , وملأ الحنق نفسه , وعجب من جرأة هذا الشيخ على الحاكمين بأمرهم، وأقسم ليشجَن رأسه , وليقدن هامته بحدّ حسامه , وليلقّن عليه درساً في معاملة الأمراء؛ وقال: « كيف ينادي علينا هذا الشيخ , ويبيعنا , ونحن ملوك الأرض، والله لأضربنّه بسيفي هذا »[1].

أسرع الأمير إلى دار الشيخ , ممتطياً صهوة فرسه , قابضاً على قائم سيفه , وشرر الغضب يتطاير من عينيه، وطرق الباب، فنزل الشيخ للقاء الأمير , وابنه يرتعد خوفاً على أبيه، وأبوه يقول له: « يا ولدي ! أبوك أقل من أن يُقتل في سبيل الله » [2].

بهذا الإيمان الراسخ , وبتلك العزيمة الثابتة , لُقي الشيخ هذا الأمير الثائر، فحدث للامير أن يبست يده, وسقط السيف منها، وارتعدت مفاصله، فبكى , وسأل الشيخ أن يدعوا له، واستطلعه رأيه في مسألتهم .

فطلب الشيخ أن يباعوا ويُضم ثمنهم إلى بيت المال , فكان له ما أراد , وأُشهروا في مزاد علني , وقف الشيخ فيه , وغالى في ثمنهم , وأضاف الثمن إلى بيت المال [3].

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ,ج٨ , ص٢١٧ .

(٢) تاج الدين السبكي: المصدر نفسه ,ج٨ , ص٢١٧. - السيوطي: حسن المحاضرة ,ج٢ ,ص١٥٣.

(٣) تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم ,ج٨ , ص٢١٧ . - السيوطي: المصدر المتقدم ,ج٢ ,ص١٥٣.

يروي السبكي في طبقاته هذه القصة رواية الواثق بما يروي , الحريص على تفاصيلها , بما لا يدع لإنسان مجالاً للشك في صحتها .

وقد قيل بصددها إن الشيخ سمع أن السلطان أنكر عليه تدخله فيما لا يعنيه، فعول الشيخ على الرحيل من مصر , عائداً إلى بلاد الشام , فلحق به كثير من المسلمين , حتى خشي السلطان مغبة الأمر , وأسرع باسترضائه فعاد .

ب- إسقاط الأستادار فخر الدين عثمان بن شيخ الشيوخ:

وهذا الأستادار , كان ذا حول وطول في عهد الملك الصالح نجم الدين الأيوبي، وكان الشيخ حينذاك , قاضياً بمصر و الوجه القبلي، فعلم أن فخر الدين هذا , قد بنى طبلخاناه – مكاناً للموسيقا- فوق سطح أحد المساجد بمصر، فحكم بهدم هذا البناء , ومضى بنفسه ومعه أولاده, وهدمه . وعزل نفسه من القضاء , بعد أن أفتى بإسقاط فخر الدين الأستادار,[1]- أي أنه أصبح غير عدل - .

وقد قيل إن السلطان الصالح أرسل بعد ذلك , رسولاً إلى خليفة بغداد , في أمر ما , فسئل الرسول عمن شافهه في هذا الأمر , فقال: إنه الأستادار فخر الدين عثمان، فقيل له: إن رسالته لا تقبل , لأن المذكور أسقطه ابن عبد السلام, فلا تقبل روايته ...[2]

ج- عظته للسلطان:

وكان ذلك في يوم عيد وأبهة، إذ قيل: دخل الشيخ على السلطان الصالح أيوب , في يوم عيد بالقلعة , فشاهد العسكر مصطفين بين يديه ومجلس المملكة حافل , والسلطان قد خرج على القوم في زينته , وأخذ الأمراء يقبلون الأرض بين يديه .

فالتفت الشيخ إليه وناداه: « يا أيوب ! ما حجتك عند الله إذا قال لك: ألم أبوئ لك ملك مصر ؟ ثم تُبيح الخمور ؟ »، فقال: « هل جرى هذا , فقال: نعم! الحانة الفلانية ,

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ,ج٨ , ص٢١٠ . - السيوطي: حسن المحاضرة ,ج٢ ,ص١٥٣ . - ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات ,ج١,ص٦٨٣.

(٢) تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم ,ج٨ , ص٢١١ . - السيوطي: المصدر المتقدم ,ج٢ ,ص١٥٣.

يباع فيها الخمور , وغيرها من المنكرات , وأنت تتقلب في نعمة هذه المملكة ». وكان الشيخ يناديه بهذا بأعلى صوته , والعساكر واقفون [١].

فقال السلطان: « يا سيدي ؛ هذا ما أنا عملته، هذا من زمان أبي »، فقال الشيخ: « أنت من الذين يقولون « إنا وجدنا آباءنا على أمة »[٢]؟ فرسم السلطان بإبطال تلك الحانة .

قيل إن أحد تلاميذ الشيخ سأله عن هذه الحادثة وقال: كيف الحال ؟ فقال له الشيخ: يا بني ! رأيته في تلك العظمة , فأردت أن أهينه , لئلا تكبر عليه نفسه فتؤذيه، فقال: « يا سيدي أما خفته » فقال: والله يا بني , استحضرت هيبة الله تعالى , فصار السلطان قدامي كالقط [٣] .

٦- آثاره وأقوال المؤرخين فيه:

للشيخ مواقف عدة على غرار ما سبق، وتنسب إليه كرامات كثيرة ويقال إنه لبس خلعة التصوف .

واشتغل بالتدريس زمناً طويلاً وتتلمذ له جماعة بيضوا من الزمان صفحته , وجددوا للعلم بردته , وكانوا من بعده أمناء على الدين . وعلى رأسهم: تقي الدين ابن دقيق العيد القشيري .

ولما يمم شطر مصر , هاجراً بلاد الشام , أكرمه حافظها الكبير , وزاهدها , الشيخ عبد العظيم المنذري , وامتنع عن الفتيا , تعظيماً له، قائلاً: « كنا نفتي قبل حضور الشيخ عز الدين , وأما بعد حضوره , فمنصب الفتيا متعين فيه »[٤].

وقال عنه السبكي في طبقاته: « شيخ الإسلام والمسلمين , وأحد الأئمة الأعلام، سلطان العلماء , إمام عصره بلا مدافعة , القائم بالأمر بالمعروف , والنهي عن المنكر في زمانه , المطلع على حقائق الشريعة وغوامضها , العارف بمقاصدها , لم يُرَ مثل

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ,ج٨ , ص٢١١, ٢١٢ .

(٢) القران الكريم:سورة زخرف ,آية - ٢٢ و٢٣ .

(٣) تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم ,ج٨ , ص ٢١٢ .

(٤) تاج الدين السبكي: المصدر نفسه ,ج٨ , ص ٢١١ .

نفسه , ولا رأى من رآه , مثله علماً وورعاً , وقياماً في الحق , وشجاعة , وقوة جنان وسلاطة لسان» [١].

وقال فيه الذهبي في كتابه العبر: « انتهت إليه معرفة المذهب مع الزهد والورع , وبلغ رتبة الاجتهاد , وقدم مصر , فأقام بها أكثر من عشرين سنة , ناشراً للعلم , آمراً بالمعروف , ناهياً عن المنكر »[٢].

وقال فيه ابن كثير في تاريخه: « انتهت إليه رياسة المذهب , وقصد بالفتوى من سائر الآفاق , ثم كان في آخر عمره لا يبتعد بالمذهب , بل اتسع نطاقه , وأفتى بما أدى إليه اجتهاده »[٣].

وقال تلميذه ابن دقيق العيد: «كان ابن عبد السلام أحد سلاطين العلماء » وابن دقيق العيد هو الذي أطلق عليه: سلطان العلماء [٤].

وقال عنه جمال الدين بن الحاجب: «ابن عبد السلام أفقه من الغزالي» [٥].

وقال النويري: «كان رحمه الله، كثيرا الزهد والإيثار، لا يعتنى بالملابس، ولا يكترث بها، ولا تأخذه في الله لومة لائم، ولا يخشى بسطوة ملك، لم يزل يصدع الملوك بمر الحق، ويفتي بحكم الله وسنة رسوله ﷺ، وإن خالف ذلك آراء الملوك واعتقادهم، وكرهوه منه» [٦].

هذا وللشيخ عز الدين جملة من الفتاوى والمؤلفات، ومن محاسنه أنه كان إذا أفتى برأي مرة , ثم تبين له فساده , نادى على نفسه في مصر والقاهرة بألا يعمل أحد بفتواه[٧] .

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى ,ج٨ , ص٢٠٩ .

(٢) الذهبي: العبر، جـ٥، ص٢٦٠.

(٣) عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام, ص١٩٣ .

(٤) ابن العماد: شذرات الذهب ,ج٥ ,ص٣٠١ .

(٥) تاج الدين السبكي: المصدر المتقدم,ج٨ ,ص ٢١٤.

(٦) النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب، جـ٣٠، ص٦٧.

(٧) عرنوس: المرجع المتقدم ,ص١٩٣.

من مؤلفاتـه: -«الفتـاوى الموصـلية» , - مختصـر النهايـة واسـمه « الغايـة » , - «شجرة المعارف» , - «القواعد الكبـرى» فـي الشـريعة , - «القواعـد الصـغرى»وهي مختصر الكبرى , -«كتاب مجـاز القرآن»فـي الشـريعة , -«الـدلائل المتعلقـة بالملائكـة والنبيين » , - تفسير القرآن في مجلد مختصـر, -مختصـر صـحيح مسـلم , - مختصـر الرعاية والرعايا للمحاسبي, -«بدايـة السـول فـي تفضـيل الرسـول ﷺ», - الفـرق بـين الإيمان والإسلام , - فوائد البلوى والمحن , - الجمع بين الحاوي والنهاية , - الإمـام فـي أدلة الأحكام , - بيان أحوال الناس يوم القيامة , -الفتـاوى المصـرية , - مقالـة فـي الـرد على الحشوية والمبتدعة من مدعي الحنبلية , - مقاصد الصلاة , - مسـائل الطريقـة فـي علم الحقيقة ويعرف بالستين , - حل الرموز ومفاتيح الكنوز [1].

كما يجـب أن نـذكر أن الـروح الأدبيـة لهـذا العـالم الجليـل كانـت تبـدو مـن خـلال عباراته, وإن كان ذلك بمقدار يسير، غير أن له نفس الأديب وطرب الأديب، فترى فـي كلامه أنه كان يسجع ويطابق ويجانس ويستشهد بالأشعار .

وكان مع شدته وصلابته فيه حُسن المحاضرة بالنوادر والأشعار [2].

وهكذا أمضى الشيخ عز الدين حياتـه، وهـو يـدافع ويجـادل ويناضـل فـي سـبيل الدعوة إلى الحق، وإن خالف ذلك آراء الملوك واعتقادهم، وكرهوه منه، ونهوه عنه فلا يرجع عما علمـه، ويطلـب المنـاظرة عليـه، واسـتمر علـى هـذا الحـال، حتـى مـات فـي جمادى الآخرة عام ٦٦٠هـ/ ١٢٦٢م، بالقـاهرة، ودفـن بالقرافـة الكبـرى وشـهد الملـك الظاهر بيبرس جنازته والخلائق.

---

(١) أبو شامة: الذيل على الروضتين، جـ٥، ص٣٣٠. - اليـافعي: مـرآة الجنـان، جـ٤، ص ١١٩. ابن شاكر الكتبي:فوات الوفيات ,ج١ ,ص٦٨٣.

(٢) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٥، ص٣٠٢.

ثانياً- تاج الدين ابن بنت الأعز[1]:

١- اسمه ونسبه ورأي العلماء فيه:

هو قاضي القضاة الشافعي المذهب، تاج الدين أبو محمد عبد الوهاب بن القاضي الأعز أبو قاسم خلف بن رشيد الدين أبي ثناء محمود بن بدر العلامي وهو المشهور بابن بنت الأعز.

والأعز هذا هو جده لأمه، وهو الصاحب الأعز فخر الدين أبو الفوارس مقدام بن القاضي كمال الدين أبي السعادات أحمد بن شكر، الذي كان أحد وزراء السلطان الملك العادل سيف الدين أبي بكر محمد بن أيوب، فغلبت عليه هذه التسمية وقيل ابن بنت الأعز.

كان يقال: إنه آخر قضاة العدل، واتفق الناس على عدله وخيره.

وعن قاضي القضاة تقي الدين بن دقيق العيد، أنه قال: «لو تفرغ ابن بنت الأعز للعلم لفاق ابن عبد السلام».

---

(١) انظر ترجمته في: تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، جـ٨، ص٣١٨. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٩٥. - الأسنوي (جمال الدين عبد الرحيم ت ٧٧٢هـ): طبقات الشافعية، كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية, بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، جـ١، ص٧٧. - ابن قاضي شهبة (أحمد بن محمد بن عمر ت٨٥١هـ): طبقات الشافعية، اعتنى بتصحيحه وعلق عليه الحافظ عبد العليم خان، دار الندوة الجديدة, بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، جـ٢، ص٣٢. - النويري: نهاية الأرب، جـ٣، ص١٤١. - السيوطي: حسن الحاضرة، جـ٢، ص١٥٥. - ابن سباط (حمزة بن أحمد بن عمر الفربي ت ٩٢٦هـ): تاريخ ابن سباط، عني به وحققه عمر عبد السلام تدمري، جروس برس، طرابلس، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، جـ١، ص٤١٦. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٥، ص٣١٩. - الذهبي: العبر، جـ٥، ص٢٨١. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص١٩٥. - اليونيني: ذيل مرآة الزمان، جـ٢، ص٣٢٤. ابن إياس الحنفي: بدائع الزهور، جـ١، ص٣٢٦. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٢٤. أبو شامة الذيل على الروضتين، جـ٥، ص٣٦٣. - المقريزي: السلوك، جـ٢، ص٤٥. - سليم: عصر سلاطين المماليك، جـ١، ص٨٨.

وعن بعض الكبار في عصره، أنه قال: «قاضيان حجة الله على القضاة: ابن الأعز، وابن البارزي قاضي حماة»[1].

كان رجلاً فاضلاً، ذكي الفطرة، حاد القريحة، صحيح الذهن، رئيساً عفيفاً نزيهاً، جميل الطريقة، حسن السيرة، مقدماً عند الملوك، ذا رأى سديد، وذهن ثاقب، وعلم جم.

٢- مولده ووفاته:

ولد سنة٦٠٤هـ/١٢٠٧م. في مدينة القاهرة. وتوفي في السابع والعشرين من رجب سنة ٦٦٥هـ/١٢٦٧م.

٣- طرف من حياته:

نشأ تاج الدين فقيراً فوالده كان قد توفي وخلف وراءه اثنى عشر ألف دينار عيناً، وقيل سبعة آلاف، فأنفقت والدته جميع ذلك على نفسها ومن يلوذ بها من أهلها، ولم يبقَ شيئاً من ذلك، فما شافهها فيه بكلمة، وكان باراً بها.

واشتغل بالعلم، ووُلي إعادة المدرسة المعروفة بزين التجار بمصر، ووُلى شهادة بيت المال في الدولة الكاملية، وكان سبب ذلك أن الشريف شمس الدين الأرموي نقيب السادة الأشراف، كان يلي تدريس المدرسة المذكورة فتوجه من جهة السلطان الملك الكامل في رسالة واستناب القاضي تاج الدين هذا في التدريس والنظر، فأحسن الخلافة عنه وعمّر الوقف وقام بالوظيفة أحسن قيام، فلما عاد الشريف ووجد الأمر على ذلك، أخبر السلطان وشكره وأثنى عليه، فرسم السلطان الملك الكامل له بمباشرة شهادة بيت المال فباشر ذلك، وكان إذ ذاك على غاية الفاقة، وسلك طريقي الضبط والأمانة، وهذه الوظيفة هي أول مناصبه الديوانية، فاشتهر بحسن المباشرة والاحتراز[2].

كما ولي نظر بيت المال، ثم ولي نظر الدواوين بالديار المصرية في أيام الملك المعظم غياث الدين تورانشاه بن الملك الصالح [3]. لقد كان ذلك بدء أمره في عصر

---

(١) تاج الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، جـ٨، ص٣١٨, ٣١٩. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٥، ص٣٢٠.

(٢) النويري: نهاية الأرب، جـ٣٠، ص١٤١.

(٣) النويري: المصدر نفسه، جـ٣٠، ص١٤٢.

الأيوبيين، وقيل إنهم عينوه قاضياً كبيراً على جميع القضاة، يولي ويعزل منهم من يشاء، وبلغ لديهم منزلة عالية[1].

وفي صدر عصر المماليك، تولى تاج الدين نظر بيت المال في الأيام المعزية، في ٦٥١هـ/١٢٥٣م، وقرر له في كل شهر خمسون ديناراً، وفي السنة مئتا أردب واثنا عشر أردبا نصفين، ثم ولى بعد ذلك نظر الدواوين. فهذه مناصبه قبل أن يلي القضاء والوزارة. ثم تنقل بعدها في مناصب القضاء، بين عزل وتعيين حتى توفي.

ومما يذكر من قصصه أنه في عام ٦٥٤هـ/ ١٢٥٦م، ولي قضاء القضاة بمصر والوجه القبلي عوضاً عن القاضي بدر الدين السنجاري (ت ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م)، وجُمع له القضاء بالقاهرة والوجه البحري، فشدّد تاج الدين على العدول وأسقط كثيراً منهم، فكان يكتب بإسقاط عدالة جماعة بعد جماعة من عدول السنجاري، ويشهد على نفسه بما تضمنته، فقلق الناس لذلك، ولم تطل مدة ولايته هذه، فعزل بعد شهور سنة ٦٥٥هـ/ ١٢٥٧م.

وأصبح منذ ذلك الحين مهيب المنزلة عند بيبرس ورجال دولته.

وفي عهده بالقضاء حدث حادثان مهمان كان له شأن في كل منها[2]:

الحادث الأول:

تجديد الخلافة العباسية في مصر، فكان هو المقدم في الرأي إذ جُمعت إليه الشهود، وقدم إليه أبو القاسم أحمد بن الإمام الظاهر العباسي، وذلك في عام ٦٥٩هـ/ ١٢٦١م.

فتقديمه على سائر هؤلاء الناس، له دلالة على مكانته ومنزلته الرفيعة في عصر المماليك[3].

الحادث الثاني:

---

(١) سليم: عصر سلاطين المماليك، جـ١، ق٢، ص٩٠.

(٢) سليم: المرجع نفسه، ق١، ص٩١, ٩٢.

(٣) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٨١.

هو حادث تعدد القضاة؛ والذي كان سببه شدّته وصلابته وتوقّفه في بعض الأحكام التي لا توافق مذهبه، وكثرة الشكوى منه، الأمر الذي دفع بالسلطان بيبرس إلى أن يرسم له من يستنيب عنه مدرسي المدرسة الصالحية من الحنفية، والمالكية، والحنابلة، فاستنابهم في الحكم، أي صاروا «نواب حكم»، وكانت هذه أول مرة ينيب فيها قاضي القضاة: كما أنها أول تمهيد عملي أدى إلى تعدد القضاة.

وقد استناب القاضي تاج الدين عنه ثلاثة أحدهم حنفي والثاني مالكي والثالث حنبلي، وحكموا بين الناس بمقتضى مذاهبهم، غير أن القاضي تاج الدين لم يجد من الحنابلة رجلاً كفئاً للمنصب، فاكتفى بأن ولى منهم عاقداً يتولى تحرير العقود وكتابتها، كعقود البيع والزواج والوصية والهبة وما شابه ذلك(١).

لم تكن شدة قاضي القضاة تاج الدين سبباً في هذا فقط، ولكنها أوغرت صدور بعض الأمراء عليه، لأنه كان لا يقبل شهادتهم في القضايا.

ومن بين الحاقدين عليه الأمير جمال الدين أيدغدي العزيزي الذي ظلَّ يحط من قدر قضاة الشرع لدى السلطان بيبرس، وانتهز فرصة مَظلمة رُفعت إلى السلطان من بنات الملك الناصر الأيوبي صاحب الكرك ودمشق، أن ورثته اشتروا دار قاضي القضاة بدر الدين السنجاري في حياته، فلما مات قال ورثة القاضي إن الدار موقوفة، فقال السلطان للقاضي تاج الدين – وكان قاضي قضاته - يا قاضي! هكذا تكون القضاة، فقال تاج الدين: يا مولانا كل شاة معلقة بعرقوبها، قال: فكيف الحال في هذا، قال: إذا ثبت الوقف يعاد الثمن من الورثة، فقال السلطان: فإذا لم يكن مع الورثة شيء؟ قال القاضي: يرجع الوقف إلى أصله ولا يستعاد الثمن! فغضب السلطان من ذلك لأن معناه ضياع حق الشارين إذا ثبت الوقف ولم يكن في ميراث القاضي البائع ما ينهض بالثمن(٢).

---

(١) ابن تغري بردى:النجوم الزاهرة، جـ٧، ص١٠٩, ١١٠. - اليونيني: ذيل مرآة الزمان، جـ٢، ص٣٢٤. - ابن إياس الحنفي: بدائع الزهور، جـ١، ق١، ص٣٢٦. - السيوطي: حسن المحاضرة، جـ٢، ص١٥٥.

(٢) المقريزي: السلوك، جـ٢، ص٢٧. - سليم: عصر سلاطين المماليك، جـ١، ق٢، ص٩٢, ٩٣.

ثم حدثت حادثة أخرى، وهي أنه قدم رسول أمير المدينة المنورة ليتسلم من قاضي القضاة ما يخص فقراءها من ريع الوقف، ولم يكن الشيخ ليعرف هذا الرسول، فرده دون أن يعطيه شيئاً. فشكا إلى السلطان بمحضر من القاضي، فسأل السلطان القاضي عن سبب امتناعه، فقال: يا مولانا! هذا المال أنا متسلمه، وهذا الرجل لا أعرفه، ولا يمكنني أن أسلمه لمن لا أعرفه، ولا يتسلمه إلا من أعرف أنه موثوق بدينه وأمانته، فإن كان السلطان يتسلمه مني أحضرته إليه! فقال السلطان: تنزعه من عنقك وتجعله في عنقي؟ قال: نعم، قال السلطان: لا تدفعه إلا لمن تختاره(١).

فهذه الحوادث وإن كانت تشهد بصلابة هذا الرجل العظيم، وبتشدده فيما يراه أنه حق، إلا أنها كانت من الممهدات إلى تعدد القضاة. فأصدر السلطان أمراً بتعيين ثلاثة قضاة آخرين واحد من كل مذهب في يوم الاثنين ١٩ من ذي القعدة عام ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م، وتمَّ بذلك تعدد القضاة وبقي تاج الدين قاضي قضاة الشافعية، مضافاً إليه النظر في مال الأيتام والمحاكمات المختصة ببيت المال(٢).

وليس هناك من شك في أن التعدد في القضاء في هذا العصر، قد أفاد أجدادنا لأن الاقتصار على أحكام مذهب واحد كان فيه تضييق وتصعيب لحل ما يطرأ للناس من مشاكل، ولكن هذا التعدد من جهة أخرى مهد طريق التحايل أمام المتقاضين، وسوَّف في الفصل في الخصومات بالانتقال من قاضي إلى قاض آخر. ومع هذا التعدد بقي ابن بنت الأعز مهيب الجانب.

---

(١) المقريزي: السلوك ، جـ٢، ص٢٧. - سليم: عصر سلاطين المماليك ، ق١، جـ١، ص٩٣.

(٢) النويري: نهاية الأرب، جـ٣٠، ص١٤٥. - المقريزي: المصدر المتقدم، جـ٢، ص٢٧. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص١٠٩. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٩١. أمين (محمد محمد): الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، جامعة القاهرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص١٠٧. - شبارو: تاريخ المشرق العربي الإسلامي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٩م، ص٣٥٨ . □. Rapoport:Legal Diversity of -Taqlid- P 210 .

ولما مات، في سنة ٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م رحمه الله تعالى، قُسِّم قضاء الشافعية بعده، ففوض قضاء مصر والوجه القبلي للقاضي محيي الدين بن الصلاح عبد الله بن قاضي القضاة شرف الدين محمد ابن عين الدولة الصفراوي. وفوض قضاء القاهرة والوجه البحري للقاضي تقي الدين محمد بن الحسين بن رزين (ت٦٨٠هـ/ ١٢٨١م) (١).

ثالثاً- ابن الصائغ (٢):

١- نسبه ومولده ووفاته: وهو محمد بن شرف الدين عبد القادر بن عفيف الدين عبد الخالق بن خليل بن مقلد بن جابر بن أبي محمد، قاضي القضاة الحاكم العادل عز الدين أبو المفاخر الأنصاري الدمشقي الشافعي، المعروف بابن الصائغ.

ولد في دمشق سنة ٦٢٨هـ/١٢٣٠م.وتوفي بها سنة ٦٨٣هـ/١٢٨٥م، ودفن بسفح قاسيون.

٢- بعض شيوخه:

سمع من أبي المنجا، وابن الجميزي، وابن خليل، وتفقه في صباه على جماعة، ولازم القاضي كمال الدين التفليسي، وصار من أعيان أصحابه، ولي تدريس الشامية مشاركاً للقاضي شمس الدين محمد المقدسي.

٣- طرف من حياته ومواقفه:

---

(١) النويري: نهاية الأرب، جـ٣٠، ص١٤٥.

(٢) انظر ترجمته في: ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٣٤, ١٣٥. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٥٠. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٥، ص٣٨٣ , ٣٨٤. - بن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ٧، ص٣٠٨. - الذهبي: معجم الشيوخ، جـ٢، ص٤٢٨. - الذهبي: العبر، جـ٥، ص٣٤٤. - ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، جـ٢، ص٢٢٥. - ابن طولون: قضاة دمشق، ص٧٦, ٧٧. - الصفدي: الوافي بالوفيات، جـ٣، ص٢٦٩, ٢٧١. - المقريزي: السلوك، جـ٢، ص١٨٧ . - ابن شداد(عز الدين محمد بن علي بن إبراهيم ت٦٨٤هـ): تاريخ الملك الظاهر،اعتناء أحمد حطيط ,بيروت,١٤٠٣هـ -١٩٨٣م, ص٢٣٦.

تولى عز الدين وكالة بيت المال[١]، وباشر القضاء سنة ٦٦٩هـ/١٢٧١م، فظهرت منه نهضة وشهامة، وقيام في الحق ودرء للباطل، وحفظ الأوقاف وأموال الأيتام والأشراف، وأحبه الناس وأبغضه كل مريب.

فلما حضر الصاحب بهاء الدين ابن حنا المصري (ت ٦٧٧هـ/١٢٧٨م) [٢], استوزره الظاهر وفوض إليه الأمور , ولم يكن على يده يد , وقام بأعباء المملكة , وكان واسع الصدر عفيفاً نزهاً لا يقبل لأحد شيئاً إلا أن يكون من الصلحاء والفقراء , وكان قائماً بهم , يُحسن إليهم ويحترمهم ويدر عليهم الصلات , وقد قصده غير واحد بالأذى , فلم يجدوا ما يتعلقون به عليه , ووزر بعد الظاهر لابنه السعيد , وزادت رتبته , وله مدرسة وبر وأوقاف،

ولقد ابتُلي بفقد ولديه الصدر بن فخر الدين , ومحيي الدين , فصبر وتجلد , وله من المناقب والمفاخر حظ وافر كثير.[٣]

وعُزل عن منصبه، وكان سبب عزله أنه كان له بادرة من التوبيخ والمخانقة، واطراح الروساء الذين يدخلون في العدالة بالجاه، فتعصبوا عليه وتتبعوا غلطاته، وتغير الصاحب عليه، ولم يمكنه عزله لأنه شكر منه وبالغ في وصفه عند السلطان، ودام في القضاء إلى أول سنة ٦٧٧هـ/١٢٧٨م, فعزل وفرح بعزله خلق[٤]. ثم أعيد إلى القضاء في أوائل سنة ثمانين، فعاد إلى عادته من إقامة الشرع، وإسقاط الشهود والمطعون فيهم، والغض من الأعيان، فسعوا فيه وأمعنوا قضيته، وحاولوا تشويه صورته؛ وحدث ذلك عندما أثبت عليه محضر عند تاج الدين عبد القادر السخاوي بحلب بمبلغ مئة ألف دينار، ثم تبع آخر وزعم أن عنده حياصة (حزام من ذهب) مجوهرة وعصابة بقيمة

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب ,ج٥ ,ص٣٨٠.

(٢) وهو علي بن محمد بن سليمان , أحد رجال الدهر حزماً وعزماً ورأياً ودهاء وخبرة وتصرفاً . ابن كثير:البداية والنهاية ,ج٩,ص١١٨.

(٣) ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات , ج٢ , ص١٣١, ١٣٢. - ابن كثير: المصدر المتقدم , ج٩ ,ص١١٨. - اليافعي: مرآة الجنان ,ج٤ , ص١٤٢.

(٤) النعيمي: الدارس في تاريخ المدارس، جـ١، ص٢٨٥.

خمسة وعشرين ألف دينار كانت عند العماد بن محيي الدين بن العربي للملك الصالح إسماعيل صاحب حمص. ثم قالوا: إن ناصر الدين بن ملك الأمراء عز الدين أيدمر أودع عنده مبلغاً كبيراً. فعُقد له مجلس، ونكل بعض الغرماء، ورجع بعض الشهود، وعلم بطلان ذلك، وأن ابن السخاوي عدوه، ولم يثبت عليه شيء فأمر السلطان بإطلاقه مكرماً[1].

رابعاً- تقي الدين بن دقيق العيد[2]:

---

(١) الصفدي: الوافي بالوفيات، جـ٣، ص٢٧١. - ابن طولون: قضاة دمشق، ص٧٨.

(٢) انظر ترجمته في: الأدفوي (أبي الفضل كمال الدين جعفر بن ثعلب ت٧٤٨هـ): الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد، تحقيق سعد محمد حسن و مراجعة طه الحاجري، الديار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م، ص٥٦٧. - النويري: نهاية الأرب، جـ٣١، ص٣٠٠. - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٩١. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٥. - ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، جـ٨، ص١٦٤. - ابن قاضي شهبة: طبقات الشافعية، جـ٢، ص٨٤. - ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات، جـ٢، ص٤٠٣. - ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي, جـ٢، ص٣٦٠. - ابن إلياس: بدائع الزهور، جـ١، ص٤١٢. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٧٧. - أبي الفداء: تاريخ أبي الفداء، جـ٢، ص٣٨٩. – السيوطي: حسن المحاضرة، جـ٢، ص١٥٨. - السبكي: طبقات الشافعية الكبرى،ج٩ ,ص ٢٠٧ , ٢٤٨. - المقريزي: درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، حققه عدنان درويش ومحمد المصري، دمشق ١٩٩٥م، ق١، ص٢٦٦. - العمري: مسالك الأبصار في مماليك الأمصار ، جـ٥، ص٧٣١. الصفدي: أعيان العصر وأعوان النصر، حققه علي أبو زيد و محمد موعد و محمود سالم محمد. قدم له. مازن عبد القادر المبارك. دار الفكر , دمشق , و دار الفكر المعاصر, بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م, جـ٤، ص٥٧٦. - ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة، جـ٤، ص٥٨. الذهبي: معجم الشيوخ المعجم الكبير، جـ٢، ص٤٤٧. - ابن حبيب (الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر ت٧٧٩هـ): تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، حققه ووضع حواشيه محمد محمد أمين. راجعه وقدم له سعيد عبد الفتاح عاشور، مطبعة دار الكتب ١٩٧٦. جـ١، ص٢٥٤. الزركلي: الأعلام، جـ٦، ص٢٨٣. - كحالة: معجم المؤلفين، ص٧٠.

قاضي القضاة، العالم العامل الراوية الخطيب الأديب , الكاتب الشاعر المؤلف الفقيه , الورع الزاهد العف , كما وصفه علماء عصره. أبو الفتح تقي الدين محمد بن الشيخ الإمام مجد الدين أبي الحسن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي المصري المالكي الشافعي, المعروف بابن دقيق العيد.

١ـ مولده ووفاته:

ولد في سنة ٦٢٥هـ/١٢٢٧م ,بظهر البحر المالح قريباً من ساحل ينبع,وتوفي يوم الجمعة ١١صفر سنة ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م .

ولد من أبوين كريمين، فأبوه الشيخ العالم مجد الدين بن دقيق العيد , كان أحد فقهاء قوص، وقد توفي في عهد الظاهر بيبرس .

سافر والده هذا من قوص بلده إلى الحجاز, ليؤدي فريضة الحج , فولد له ابنه تقي الدين في طريقه بجهة ينبع، ولما بلغ مكة , حمله وطاف به حول الكعبة داعياً له الله أن يجعله من العلماء العاملين[١] . فاستجاب الله دعاءه .

٢ـ نشأته:

نشأ تقي الدين بمدينة قوص [٢], وكانت ذات صيت علمي ذائع في تلك السنين . نشأ جم العفاف ورعاً مواظباً على الدرس والتحصيل , دقيقاً في فهم القول وأداء العمل . وتفقه على مذهب مالك , وكان مذهب أبيه . ثم عدل عنه إلى مذهب الشافعي , حتى أصبح فيه حجة يقتدى به .

لم يقتصر نبوغ ابن دقيق , على الفقه فحسب , بل تناول الحديث والأصول والنحو، وكذلك كان شاعراً محمود الشعر , وكاتباً حسن الكتابة , وواعظاً بليغ العظة . كما يعد أحد فقهاء المؤلفين في عصره، وكان كثير الاطلاع والتلاوة والتهجد .

ولشدة ورعه وعفته , طُلب إليه تولى منصب قاضي قضاة الشافعية , بعد وفاة قاضيها تقي الدين بن بنت الأعز سنة ٦٩٥هـ/١٢٩٥م , فأبى إباء شديداً , فُهدد بأن

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٩١. - عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام، ص١٩٤.

(٢) قوص: إحدى مدن مديرية قنا الآن، وعاصمة المركز المسمى باسمها، وقصبة صعيد مصر . ياقوت الحموي: معجم البلدان, جـ٧، ص١٠١.

يولى القضاء من لا يحسنه ولا يصلح له , فرأى حينئذ أن العدالة تقضي عليه بأن يتقدم لحمايتها وولايتها . غير أنه عزل نفسه من القضاء مرات عدة ثم يعاد إليه، فلبث على ذلك زمناً , حتى توفي ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م.

٣ـ صفاته وعلمه:

تطالعنا من سيرته جملة صفات , تحلّى بها , وهي على ما ذكرها علماء عصره: أنّه كان ذكيّاً غواصاً على المعاني، قنّاصاً لشوارد ما يحاوله من العلوم ويعاني، وافر العقل، سافر الحُجب عن وجوه النقل، كثير السكينة، لازم الوقار والأبَّهة الركينة، بخيلاً بالكلام، قلَّ أن يسمع منه غيرُ ردّ السلام، شديد الورع، مديد الباع إذا قام في أمر شرعي وشرع، ملازم السهر والسهاد، مُداوم المطالعة في استخراج ما ينتفع به في العبادة العباد، وكانت كفَّه تتخرقُ، وتدع الغمام جسداً لجوده بنار البرق يتحرَّق، عديم الدّعاوى، كثير الشكر قليل الشكاوى، بصيراً بعلل المنقول، خبيراً بغلل المعقول(١):

يروي فيرى كل ذي ظمأ لهُ بحمى الحديث تَعلُّقٌ وهُيَامُ
ببديهةٍ في العلم يُقسمُ من رأى ذاك التسرع أنهُ السهامُ

ولقد تمسك من التقوى بالسبب الأقوى، وقام بوظيفة التحقيق والتدقيق التي لا يطيقها غيره من أهل زمنه ولا عليها يقوى، مع ترك المباهاة بما عليه من الفضائل والسلامة من الدعوى، وجعل وظيفة العلم والعمل له ملَّه، حتى قال بعضُ الفضلاء: من مائة سنة ما رأى الناس مثله، وهذا تأكيداً على أن الله عز وجل يبعث على رأس كل مئة سنة علماء، ليجددوا للأمّة أمرَ دينها، ويحددوا لها ما اشتبه من قواعد شريعتها عند تبيينها. وهؤلاء الذين أشار إليهم رسول الله ﷺ في قوله: « يبعث الله على رأس كل مئة سنة لهذه الأمة من يجدّدُ لها أمْرَ دينها».

وكيف لا يكون وهو الذي حاز علماً وديناً ونزاهة، فعظم قدراً وجاهاً ووجاهة، ومن غرس العلم والتقوى جنى النباهة، ذاك الذي حاز كلَّ فضل جزيل، وحوى كل فعل جميل، والذي يقال فيه إن الزمان بمثله لبخيل(٢).

---

(١) الصفدي: أعيان العصر وأعوان النصر، جـ٤، ص٥٧٧.

(٢) الأدفوي: الطالع السعيد، ص٥٦٩. - الصفدي: المصدر المتقدم، جـ٤، ص٥٧٨.

وكان من أهل الاجتهاد، وما ينازع في ذلك إلا من هو من أهل العناد، ومن تأمل كلامه علم أنه أكثر تحقيقاً وأمتن، وأعلم من بعض المجتهدين فيما تقدم وأتقن[١].

٤- بعض شيوخه:

وقد تثقف ابن دقيق العيد , على عدد من كبار العلماء , منهم أبوه , ومنهم ابن المقير , وابن رواح , وابن الجميزي, وابن عبد الدائم , والزين المنذري, و وقد سمع الحديث من هؤلاء، حتى أصبح فيه قدوة وإماماً ونبغ في الفقه والحديث والأصول والنحو واللغة، وله باع طويل في الشعر والكتابة والوعظ والتأليف.

وفي مقدمة شيوخه: عز الدين بن عبد السلام , الفقيه المجتهد، كان أنبه تلاميذ الشيخ , ووارث علمه واجتهاده وتقواه .

يعد البعض ابن دقيق العيد « العالم المبعوث على رأس السبعمائة » [٢].

٥- أمثلة من ثباته على الحقّ:

في سيرة الشيخ حوادث تشير إلى تمسكه بالحقّ وحرصه على تطبيقه حتى لو أدى إلى عزله، ومن ذلك مايلي:

- ويدل على ذلك ما رواه المقريزي من أن (منكوتمر نائب السلطنة في عهد السلطان لاجين(٦٩٦-٦٩٨هـ /١٢٩٦-١٢٩٩م)) وصاحب الحظوة الكبرى لديه بعث إلى ابن دقيق العيد يبلّغه أن تاجراً قد مات وترك أخاً ولم يخلف غيره ممن يرثه، وأراد أن يثبت استحقاقه الإرث بمجرد إبلاغه عنه، فلم يوافق القضاة على ذلك، واستمرت رسل منكوتمر تفد على دار القاضي للتأثير فيه دون جدوى، ولما ألحوا عليه قال لهم: « قولوا له ما وجبت طاعتك عليَّ »، والتفت إلى من معه من القضاة، وقال: «أشهدكم إني عزلت نفسي باسم الله، قولوا له يولي غيري»، وعاد إلى داره[٣].

والسبب في ذلك أن الأدلة لم تقم لديه كاملة على الأخوة المذكورة إلَّا شهادة منكوتمر وحده.

---

(١) اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص١٧٧.

(٢) السيوطي: حسن المحاضرة,ج١, ص٢٧٥.

(٣) المقريزي: السلوك، جـ٢، ص٢٩٢, ٢٩٣. - حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٢٩٦, ٢٩٧.

- معارضته للسلطان الناصر محمد بن قلاوون في سلطنته الثانية (٦٩٨-٧٠٨هـ /١٢٩٩-١٣٠٩م)، ومفادها: أنّ السلطان أراد مالاً من الرعية لإنفاقه على غزوة إلى بلاد الشام، واحتاج في ذلك إلى فتوى من القاضي تقي الدين فرفض، فاحتجوا عليه بفتوى العز بن عبد السلام للمظفر قطز بجواز أخذ مال من الرعية. فردَّ عليهم بأنه لم يجزْ بذلك إلَّا بعد أن أحضر الأمراء ما لديهم من مال وحلي وأولادهم ونساءهم. وحلف كلٌّ منهم أنه لا يملك غير ما تقدم، وظلَّ رافضاً أبياً وقام عنهم، فكان رفضه هذا سبباً لعدم إرهاق الرعية بضرائب فادحة(١).

٦- آثاره وأقوال المؤرخين فيه:

للشيخ مواقف عدّة على غرار ما سبق. ويقال أن السلطان لاجين قام إليه وقبّل يده , فلم يزد على قوله: « أرجوها لك بين يدي الله تعالى »(٢).

قال فيه صاحب الطبقات: « الإمام شيخ الإسلام , الحافظ الزاهد , الورع الناسك , المجتهد المطلق, ذو الخبرة التامة بعلوم الشريعة , الجامع بين العلم والدين , والسالك سبيل السادة الأقدمين , أكمل المتأخرين , وبحر العلم الذي لا تكدره الدلاء , ومعدن الفضل الذي لقاصده منه ما يشاء . وإمام المتأخرين , كلمة لا يجحدونها , وشهادة على أنفسهم يؤدونها , مع وقار عليه سيما الجلال , وهيبة لا يقوم الضرغام عندها لنزال . هذا مع ما أضيف إليه من أدب أزهى من الأزهار ».

وقال عنه أبو الفتح بن سيد الناس اليعمري ما ملخصه: « لم أرى مثله فيمن رأيت , ولا حملت عن أجل منه فيما رأيت ورويت . وكان للعلوم جامعاً , وفي فنونها بارعاً . مقدماً في معرفة علل الحديث على أقرانه , منفرداً بهذا الفن النفيس في زمانه , لا يشقُّ له غبار , ولا يجرى معه سواه في مضمار . إذا قال لم يترك مقالاً لقائل . وكان حسن الاستنباط للأحكام والمعاني من السُّنَّة والكتاب , مبرزاً في العلوم النقلية والعقلية , والمسالك الأثرية والمدارك النظرية ».

---

(١) المقريزي: السلوك، جـ٢، ص٣٢٧.

(٢) السيوطي: حسن المحاضرة , ج٢ ,ص ١٥٨. - عرنوس: تاريخ القضاء في الإسلام ,ص ١٩٥.

هذا ومما يذكر في سيرته أنّه لما ولي القضاء , امتنع عن أن يلبس الخلعة الحريرية التي اعتاد القضاة ارتداءها بهذه المناسبة , وأمر بتغييرها إلى الصوف , فاستمر ذلك تقليداً من بعده في القضاء، وكان ابن دقيق العيد معنياً بشؤون منصبه , وبنواب حكمه في الأقاليم . وكان يكتب إليهم الرسائل المطولة يعظهم ويوصيهم بالعدل بين الناس ومراعاة الشريعة .

وكان كثير السكينة يفضل الصمت على الكلام , حتى إنه لم يتصد لابن تيمية إيثاراً للصمت على مناظرته , وأنفةً من اللجاج في الحجاج .

وكما أشاد النويري بفضل هذا القاضي الشهير عند توليته منصب قاضي القضاة سنة ٦٩٥هـ/١٢٩٥م، فقد أحيى كثيراً من الأوقاف كانت دارسة ورتب مع الأوصياء مباشرين من جهته، وكان يستقصي أخبار نوابه بجميع الأقاليم، كما كان يذكرهم بكتبه المشتملة على المواعظ والتحذيرات من عواقب الغفلة والإهمال.

ومن أهم الكتب كتابه إلى المخلص البهسني قاضي أحميم سنة ٦٩٧هـ/١٢٩٧م. وأبطل خلع الحرير التي كانت تخلع على القضاة، وجعلها صوفاً واستمر ذلك سنة فيمن بعده. [١]

٧- من مؤلفاته:

«الإلمام» في الحديث، وله أيضاً «الاقتراح» في أصول الدين وعلوم الحديث، فاق فيه على أقرانه وبرز على أهل زمانه. وله أيضاً «شرح مختصر ابن الحاجب» في فقه المالكية ولم يكمله، وشرح «عمدة الأحكام» [٢].

وظلَّ في القضاء مهيب الجانب محمود السيرة سامي المنزلة، لا يُحابي في الحق أحداً، حتى قبض إلى رحمه الله تعالى في ١١ صفر عام ٧٠٢هـ/١٣٠٢م، ودفن بالقرافة في القاهرة[٣].

---

(١) النويري: نهاية الأرب، جـ٣١، ص٣٠٠, ٣٠١.

(٢) السيوطي: حسن المحاضرة, ج١, ص٢٧٥.

(٣) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص ١٩١. – ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٦.

خامساً- بدر الدين بن جماعة[١]:

وهو شيخ الإسلام الإمام بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر الكناني الحموي الشافعي، قاضي القضاة، العالم الفاضل، ذو الفنون والمناقب والرياسة والمناصب[٢].

مولده ووفاته:

ولد في مدينة حماة في ربيع الآخر سنة ٦٣٩هـ/١٢٤١م, وتوفي بالقاهرة في سنة ٧٣٣هـ/١٣٣٢م، ودفن بها [٣].

بعض صفاته:

ذكر العلماء عنه أنه: كان عارفاً بالتفسير والفقه وأصوله، ذكياً يقظاً مناظراً متفنناً مفسراً خطيباً مفوهاً ورعاً صيتاً، تام الشكل، وافر العقل، حسن الهدى، متين الديانة، ذا تعبد وأوراد، وحج واعتمار، وحسن اعتقاد في الأصول، والصالحين من العباد[٤].

بعض شيوخه:

سمع من شيخ الشيوخ الأنصاري، وبمصر من الرضى بن البرهان والرشيد العطار وإسماعيل بن عزون وغيره، وبدمشق من أبي اليسر، وابن عبد الله وطائفة،

---

(١) انظر ترجمته في: ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٢٩٤. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١٠٥, ١٠٦. - ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات، جـ٢، ص٢٩١. - الذهبي: معجم الشيوخ، جـ٢، ص٣٧٢. - السيوطي: حسن المحاضرة، جـ٢، ص١٥٧. - اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص٢١٥, ٢١٦. - ابن طولون: قضاة دمشق، ص٨٠, ٨١. - ابن تغرى بردي: النجوم الزاهرة، جـ٩، ص٢١٩ . - ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة، جـ٣، ص١٧١. الصفدي: نكت الهميان، ص٢٣٥. - المقريزي: السلوك، جـ٣، ص١٧٠. - ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، جـ٢، ص٢٩٢. - الأسنوي: طبقات الشافعية، جـ١، ص١٨٦. - ابن قاضي شهبة: طبقات الشافعية، جـ٢، ص١٣٣, ١٣٤.

(٢) اليافعي: المصدر المتقدم,ج٤,ص٢١٦.

(٣) ابن العماد: المصدر المتقدم ، ج٦، ص١٠٦.

(٤) اليافعي:المصدر المتقدم ,ج٤, ص٢١٦. ابن كثير: المصدر المتقدم,ج٩, ص٢٩٤.

وأجاز له خلائق، وحدث بالشاطبية عن ابن عبد الوارث صاحب الشاطبي، وحدث وتفرد في وقته، وكان قوي المشاركة في فنون الحديث[1].

بدر الدين بين تعيين وعزل:

لما كان بدر الدين بن جماعة قاضياً للشافعية بالقدس وخطابتها في ٤ شوال سنة ٦٨٧هـ/١٢٨٧م, كانت قد وقعت الفتنة والعداوة بين قاضي قضاة الشافعية بمصر وهو تقي الدين عبد الرحمن بن بنت الأعز (ت ٦٩٥هـ/ ١٢٩٥) وبين الوزير المستبد ابن السلعوس (ت ٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م)، وأدى ذلك إلى عزله من القضاء. وأشار ابن السلعوس على سلطان البلاد الأشرف خليل بن قلاوون (ت٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م)، بأن يولى في قضاء الشافعية عوضاً عنه قاضي القدس وخطيبها البدر بن جماعة، فوقع عليه اختيار السلطان فعلاً، فدخل إلى الديار المصرية في الرابع عشر من رمضان سنة ٦٩٠هـ/ ١٢٩٠م. وكانت بين بدر الدين وبين ابن سلعوس صلة ود ومحبة.

وتولى مع القضاء خطابة الجامع الأزهر، وألقى دروسه في المدرسة الصالحية[2]. وكان يجيد إلقاء هذه الدروس، ولبث في منصبه حتى أوائل المحرم عام ٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م، إذ كانت السلطنة قد آلت إلى الناصر محمد بن قلاوون (ت ٧٤١هـ/ ١٣٤١م)، وكانت الوزارة قد آلته إلى الأمير علم الدين الشجاعي (ت٦٩٣هـ-١٢٩٣م) صديق القاضي تقي الدين بن بنت الأعز، فعزل البدر بن جماعة من منصب القضاء وأعيد إليه تقي الدين بن بنت الأعز، وتمَّ ذلك في ١٩ صفر من العام المذكور.

واستمر ابن جماعة مدرساً في مصر بمدرسة الناصرية بجوار قبة الشافعي في كفاية ورياسة، ثم نقل إلى قضاء الشافعية بدمشق لما توفي قاضي القضاة شهاب الدين بن الخويي سنة ٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م. وفي السنة التالية أضيفت إليه الخطابة بالجامع الأموي. وقيل إنه أول من جمع له بين القضاء والخطابة بدمشق[3].

---

(١) ابن شاكر الكتبي:فوات الوفيات,ج٢,ص٢٩١. - ابن العماد: شذرات الذهب، ج٦، ص١٠٥.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص١٤٧, ١٤٨ . - ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة، جـ٣، ص١٧١.

(٣) ابن طولون: قضاة دمشق، ص٨٠ . - ابن كثير: البداية والنهاية ، جـ٩، ص١٥٧.

وظل في منصبيه حتى شهد عصر السلطان المنصور لاجين (ت ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨م)، فعُزل من قضاء الشافعية بدمشق وحلَّ محله إمام الدين عمر بن عبد الرحمن القزويني (ت٦٩٩هـ/ ١٢٩٩م) وذلك في ٤ جمادى الأولى عام ٦٩٦هـ. وأصبح عمله مقصوراً على الخطابة في جامع دمشق والتدريس بالمدرسة القيمرية بها[١].

ولبث على تلك الحال زمناً حتى توفي القزويني فأعيد إليه منصب قضاء دمشق في ١٥ شعبان عام ٦٩٩هـ/١٢٩٩م.

وفي سنة ٧٠١هـ/١٣٠١م, أضيفت إليه مشيخة الشيوخ بطلب من الصوفية لرغبتهم فيه [٢].

ولما مات قاضي قضاة الشافعية بمصر آنذاك وهو تقي الدين بن دقيق العيد وذلك في يوم الخميس سابع عشر صفر سنة ٧٠٢هـ/١٣٠٢م، وقع الاختيار على القاضي بدر الدين بن جماعة ليلي المنصب، وهذه ثاني مرة يليه فيها، فقدم إلى القاهرة وخلعت عليه خلع المنصب في يوم السبت ٤/ ربيع الأول عام ٧٠٢هـ/١٣٠٢م، فباشرها إلى أن حضر الناصر من الكرك فصرفه سنة ٧٠٩هـ/١٣٠٩م. وأقام عوضه نائبه جمال الدين الزرعي (ت ٧٣٤هـ/ ١٣٣٤م)، فباشر سنة وشهراً ثم أعيد ابن جماعة في صفر سنة عشر ودرس بالصالحية وجامع ابن طولون والكاملية والزاوية المنسوبة للشافعي[٣].

إنّ تعيين بدر الدين وعزله من منصب قاضي القضاة , لخير دليل على أنّ هذا المنصب منوطاً بإرادة الوزراء والسلاطين .

طرف من حياته:

---

(١) المقريزي:السلوك,ج٢,ص٢٨٠.

(٢) ابن طولون: قضاة دمشق، ص٨٠ . - ابن كثير: المصدر المتقدم، جـ٩، ص١٨٣. - سيلم: عصر سلاطين المماليك، ص١٠٦.

(٣) ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة، جـ٣، ص١٧١. - ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١٠٥.

واستمر ابن جماعة في القضاء إلى أن كبر وأضرّ بصره في أثناء سنة اثنتين وعشرين، فاستقال فأقيل، ورتّب له في الشهر ألف درهم وعشرة أرادب قمح؛ مع تدريس زاوية الشافعي رضي الله عنه[١].

ويعرف عنه أنّه كثرت أمواله؛ فترك أخذ الأجر على القضاء، كما كان مرجعاً للأمراء في الصلح وفي الشورى والسفارة , وكان لا يفتأ يسعى لصالح الناس إلى أبواب الملوك؛ فقد كان في الوفد الدمشقي الذي وفد على السلطان غازان ملك التتار عام ٦٩٩هـ/١٣٠٠م، يرجوه أن يرسل أماناً إلى أهل دمشق, وألّا يبطش بهم. وذلك بعد أن هزم جيوش مصر وفروا من وجهه إلى ديارهم[٢].

مؤلفاته:

ويعد القاضي بدر الدين بن جماعة أحد أدباء العصر ومؤلفيه، لما له من خطابة جامعة شاملة كان يعكف على إعدادها, ولما له من نظم مليح, ولما له من مؤلفات منها: «رسالة في الإسطرلاب»، [٣] وأخرى سماها «كشف المعاني» بحث فيها عن بعض معاني القرآن الكريم والفروق بين الآيات المتشابهة فيه. وله «الدرر النظيم في أخبار موسى الكليم», وله أيضاً شعر ذكر بعضه السبكي في طبقاته ومنه[٤]:

لما تمكّن في فؤادي حبّه عاتبت قلبي في هواه ولمته

فرثى له طرفي وقال أنا الذي قد كنت في شرك الردى أوقعته

عاينت حسناً باهراً فاقتادني قسراً إليه عندما أبصرته

كما ذُكر له عدّة مسائل فقهية أفتى فيها برأي صائب, وجملة تفاسير قرآنية جليلة في المتشابهات.

---

(١) ابن طولون: قضاة دمشق، ص٨١ . - ابن كثير: البداية والنهاية، جـ٩، ص٢٩٤.

(٢) المقريزي:السلوك ,ج٢,ص ٣٢١. - سليم: عصر سلاطين المماليك، ص١٠٧.

(٣) ابن شاكر الكتبي: فوات الوفيات، جـ٢، ص٢٩٣.

(٤) ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص١٠٦. - سليم: المرجع المتقدم، ص١٠٧.

وأسرة ابن جماعة من الأسر التي أسدت خدمات جليلة للدين والقضاء والعلم والأدب. ومن أبنائه قاضي القضاة عبد العزيز بن محمد بن جماعة الذي تولّى قضاء الشافعية بمصر زمناً, وزاول التدريس بها زمناً آخر بجامع الإمام الشافعي , وجامع ابن طولون, ثم ترك القضاء تنزهاً وتعففاً, وجاور بمكة المكرمة وتوفي فيها سنة ٧٦٧هـ /١٣٦٦م [١].

سادساً- تاج الدين السبكي[٢]:

هو العلامة قاضي القضاة تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب ابن الشيخ الإمام شيخ الإسلام وقاضي قضاة دمشق تقي الدين أبي الحسن علي الأنصاري الخزرجي السبكي نسبة إلى سبك من أعمال المنوفية بمصر.

مولده ووفاته:

ولد في القاهرة في سنة ٧٢٧هـ/١٣٢٧م . وتوفي في دمشق سنة ٧٧١هـ/١٣٦٩م

بسفح قاسيون [٣].

---

(١) المقريزي: السلوك,ج٤ ,ص٢٩٦ .

(٢) انظر ترجمته في: ابن العماد: شذرات الذهب، جـ٦، ص٢٢١, ٢٢٢. - ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة، جـ١١، ص٨٦, ٨٧ . - ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة، جـ٢، ص٢٥٨, ٢٦٠. - المقريزي: المصدر المتقدم ، جـ٣، ص٣٣٧ . - ابن طولون: قضاة دمشق، ص١٠٣, ١٠٥. - الشوكاني (محمد بن علي ت ١٢٥٠هـ): البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تحقيق حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، ص٤١٥, ٤١٦. - أبو زرعة العراقي: الذيل على العبر في خير من غبر، ق٢، ص٣٠٣, ٣٠٤. - ابن رافع السلامي(تقي الدين أبي المعالي ت ٧٧٤هـ): الوفيات، حققه صالح مهدي عباس وأشرف عليه د. بشار عواد معروف , مؤسسة الرسالة ,بيروت , ط١ , ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م,جـ٢، ص٣٦٢, ٣٦٤. - الزركلي: الأعلام، جـ٤، ص١٨٤. - كحالة: معجم المؤلفين، جـ٢، ص٣٤٣, ٣٤٤.

(٣) المقريزي:السلوك ,ج٤ ,ص٣٣٧ .

بعض شيوخه:

وسمع بمصر من يحيى بن يوسف بن المصري، وعبد المحسن بن الصابوني، وأبي بكر بن محمد الصعبي، وأبي التقى صالح الأشنهي، وعبد القادر بن الملوك، وغيرهم. ثم لما قدم دمشق مع والده في جمادى الآخرة سنة تسع وثلاثين سمع بها من أحمد بن علي الجزري. وزينب بنت الكمال، وفاطمة بنت العز وغيرهم. واشتغل على والده وعلى غيره، وقرأ على الحافظ المزي , ولازم الذهبي وتخرّج به وطلب بنفسه ودأب، وأجاز له الحجار والشيخ شمس الدين ابن النقيب بالإفتاء والتدريس[١].

ومن مؤلفاته:

شرح مختصر ابن الحاجب في مجلدين سماه« رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب »، و«شرح منهاج البيضاوي » في مجلدين، وعمل « القواعد المشتملة على الأشباه والنظائر»، «وطبقات الفقهاء الكبرى، في ثلاثة أجزاء، والوسطى، في مجلد ضخم. والصغرى مجلد لطيف، و« الترشيح في اختيارات والده » , و« التوشيح على التنبيه» و« التصحيح والمنهاج وجمع الجوامع في أصول الفقه» , وشرحه بشرح سماه: « منع الموانع»، و« رزق السعادة في تصانيفه». فانتشرت في حياته، « وطبقات الشافعية الكبرى»، و«معيد النعم ومبيد النقم» [٢].

طرف من حياته:

ولما مات ابن النقيب في سنة ٧٤٥هـ/١٣٤٥م[٣]. كان عمر القاضي تاج الدين ثماني عشرة سنة، قد أفتى ودرَّس. وكان ذا بلاغة وطلاقة، جيد البديهة، طلق اللسان، حسن النظم والنثر، وناب عن أبيه بعد وفاة أخيه القاضي حسين، ثم اشتغل بالقضاء بسؤال والده في شهر ربيع الأول سنة ٧٥٦هـ/١٣٥٥م ثم عزل مدة لطيفة ثم أعيد ثم عزل بأخيه بهاء الدين وتوجه إلى مصر على وظائف أخيه[٤].

---

(١) ابن العماد: شذرات الذهب ,ج٦,ص٢٢١.

(٢) الشوكاني: البدر الطالع، ص٤١٦.

(٣) اليافعي: مرآة الجنان، جـ٤، ص٢٣١.

(٤) ابن العماد:شذرات الذهب,ج٦,ص٢٢١.

الوظائف التي تسلّمها:

تدريس الشافعي، والخطابة، والميعاد بالجامع الطولوني، وتدريس الشيخونية، وافتاء دار العدل مضافاً إلى ما بيده بدمشق من التداريس التي لا تعلق لها بالقضاء، وهي: تدريس الشامية البرانية، والعذراوية، والأمينية، ومشيخة دار الحديث الأشرفية، ثم عاد إلى القضاء على عادته وولي الخطابة بعد وفاة ابن جملة ثم عزل وحصل له فتنة شديدة وسجن بالقلعة نحو ثمانين يوماً ثم عاد إلى القضاء وقد درس بمصر والشام بمدارس كبار كالعزيزية[١] والعادلية والكبرى والغزالية والعذراوية والشاميتين والناصرية والأمينية ومشيخة دار الحديث الأشرفية، ودار الحديث الظاهرية، وتدريس الشافعي بمصر والشيخونية والميعاد بالجامع الطولوني[٢]. وكما كان يباشر نظر الأسرى، والأسوار، والبيمارستان النوري[٣].

قال ابن كثير: جرى عليه من المحن والشدائد مالم يجر على قاضي قبله، وحصل له من المناصب والرياسة مالم يحصل لأحد قبله وانتهت إليه الرياسة بالشام، وأبان في أيام محنته عن شجاعة وقوة مناظرة، حتى أفحم خصومه مع كثرتهم، ولما عاد على وظائفه صفح عمن قام عليه، وكان سيداً جواداً كريماً مهيباً تخضع له أرباب المناصب من القضاة [٤].

---

(١) المدرسة العزيزية: وهي من المدارس المشتركة بين المذهبين الشافعية والحنفية في دمشق, تقع شرقي التربة الصلاحية , وغربي التربة الاشرفية لصيق الجامع الأموي , أول من أسسها الملك الأفضل , ثم أتمها الملك العزيز عثمان . - النعيمي: الدارس, ج١, ص٢٩٠.

(٢) الشوكاني: البدر الطالع، ص٤١٦. - النعيمي: المصدر المتقدم , ج١ , ص ٢٩ , ١٢١.

(٣) أبو زرعة العراقي: الذيل على العبر، ق٢، ص٣٠٦.- ابن طولون:القلائد الجوهرية, ق٢ ,ص٥٠٢.

(٤) السخاوي (محمد بن عبد الرحمن ت ٩٠٢هـ): الذيل التام على دول الإسلام، حققه حسن إسماعيل مروة و محمود الأرناؤوط، دار ابن العماد للنشر والتوزيع ,بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ص٢٤٣, ٢٤٤. - ابن طولون: قضاة دمشق، ص١٠٦. - أبو زرعة العراقي: الذيل على العبر ، ق٢، ص٣٠٦.

- الخاتمة:

إن وظيفة القضاء كانت موجودة لدى الشعوب الماضية في مرحلة ما قبل الإسلام وبعده، لكن نشوء منصب قاضي القضاة كان في النصف الثاني من القرن الثاني للهجرة - النصف الثاني من القرن الثامن للميلاد، والبداية الحقيقية لظهور السلطة القضائية المستقلة عن السلطة التنفيذية، رغم أن جذور هذا الاستقلال تعود إلى الخليفة عمر بن الخطاب الذي عين أول قضاة في الإسلام.

وقد توَّج هارون الرشيد هذا الاستقلال عندما عين أول قاضي قضاة في الإسلام ليستقل في أمور القضاء والقضاة بعد تنظيم السلطة القضائية، فكانت محاولة جديدة ذات أهمية كبرى في الفصل بين السلطتين القضائية والتنفيذية.

وكانت سلطة قاضي القضاة تتسع أو تنكمش حسب قوة أو ضعف شخصيته، فامتد نفوذ بعض قضاة القضاة أحياناً إلى الحسبة والنظر في المظالم والشرطة وغيرها, حتى تقلد البعض الآخر الوزارة, ومع ذلك فإن سلطة قاضي القضاة لم تشمل السلطة التنفيذية، مما يؤكد محاولة الفصل بين السلطتين القضائية والتنفيذية.

منذ نشأته، لم يستطع منصب قاضي القضاة الإفلات من المذاهب، فقد ظهرت المذاهب الأربعة عند أهل السنة وهي مذاهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل، كما ظهر المذهب الشيعي الإسماعيلي مع قيام الدولة الفاطمية في القاهرة.

وهكذا أصبح القضاء تابعاً للمذاهب المدونة، ولم يعد لقاضي القضاة حاجة للعودة إلى المصادر الأصلية، واكتفى بما قدمه مدونو المذهب من أدلة، وقد أغنت هذه المذاهب - رغم الفوارق بينها - التشريع الإسلامي الذي يعد بمثابة القوانين والأحكام التي تتقيد بها السلطة القضائية في كل بلد أو مدينة.

ويبدو أن المكانة العالية التي وصل إليها قاضي القضاة، جعلته معرضاً لحملات الافتراء والتشويه من قبل الحساد والطامعين في منصبه، فهو قاضي السلطان وقاضي الدولة، يلازم السلطان والوزراء ويتوسط لديهم ويعين القضاة ويعزلهم، ونجده في المواكب الرسمية، ويستعان به في محاكمة الوزراء والأشخاص الذين يهددون الحكم.

فلا غرو أن يتعرض لمثل هذه الحملات التي وصلت إلى حد اتهام قاضي القضاة ابن خلكان (ت٦٨١هـ/١٢٨٢م) بالولع بالغلمان في دمشق والقاهرة، والواقع، أن هناك

قلة قليلة من القضاة تأثرت بمجالس اللهو والشرب و الرقص، وهي استثناء، وقاضي القضاة كان يبتعد عن مثل هذه المجالس ويحافظ على تعاليم القرآن الكريم، وآداب المنصب الذي تقلده من هيبة ووقار وأخلاق رفيعة، فكان يحضر مجالس الشعر والأدب، ويميل إلى أهل العلم والتأليف حتى وضعت على يديه أشهر الكتب في القضاء والتشريع؛ مثل «الخراج» لقاضي القضاة أبي يوسف، و«الفرج بعد الشدة» لقاضي القضاة أبي الحسين عمر (ت ٣٢٨هـ/٩٤٠م) و «الأحكام السلطانية والولايات الدينية» و«تسهيل النظر وتعجيل الظفر» و«أدب القاضي» لأقضى القضاة الماوردي (ت٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، و«وفيات الأعيان» لقاضي القضاة ابن خلكان(٦٨١هـ/١٢٨٢م).

ورغم هذا كله، لم يتمتع قاضي القضاة بحصانة معينة، فهو غير معصوم من الخطأ، لذلك كان يتعرض للإهانة والضرب والمحاكمة والعزل وحتى السجن. وهو في أكثر الأحيان يدفع في ذلك ثمن عداوة أصحاب السلطة والنفوذ، أو ثمن الصراع فيما بينهم.

وكان أهم تطور لمنصب قاضي القضاة في عصر المماليك قيام الظاهر بيبرس قاضي بجعل قضاة لكل مذهب من المذاهب الأربعة عند أهل السنة، سواء في القاهرة سنة ٦٦٣هـ/١٢٦٥م , حيث عين تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز للشافعية وشرف الدين السبكي للمالكية وشمس الدين سليمان للحنفية وشمس الدين محمد المقدسي للحنابلة، أو في دمشق سنة ٦٦٤هـ/١٢٦٦م، حيث عين شمس الدين ابن خلكان للشافعية وزين الدين عبد السلام الزواوي للمالكية وشمس الدين عبد الله بن محمد ابن عطاء للحنفية وشمس الدين عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر للحنابلة.

ثم أصبح لكل نيابة من نيابات مصر والشام أربعة قضاة يمثلون هذه المذاهب، مع الإشارة بأنه لا تقبل شهادة أحد ولا يرشح لوظائف القضاة أو الخطابة أو الإمارة أو التدريس والحسبة والمظالم وغيرها، إلا إذا كان من أتباع أحد هذه المذاهب الأربعة, وطبعاً كان هذا التغيير ضرورياً بسبب الحاجة المتزامنة مع المرونة, لا سيما بعد انتشار المذاهب الأربعة بين الناس.

وظلَّ القضاة في الإسلام على مر العصور يمثلون صفحة مشرقة من صفحات التاريخ الإسلامي اللامع، ولا سيما في « عصر المماليك » , إذ كانت أحكامهم ونزاهتهم واستقلالهم وتجريدهم مضرب المثل، ومحط الأنظار، وكانت المساواة بين الخصوم، وإقامة العدالة بينهم، مهما تتفاوت مكانتهم الاجتماعية والدينية، لها الدور الكبير في حفظ النظام والأنفس والأموال، وتأمين الطمأنينة والأمن في ربوع المجتمع, وإلى تمتع الناس بحرية واسعة تجاه السلاطين وأمرائهم الذين كانوا يقفون صاغرين أمام سلطان القضاة, عندما كانوا ملتزمين بتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية .

ولذلك، ومما يدل على إيجابية عصر المماليك، ما كان فيه من قضاة قالوا للسلطان: لا، دون أن يخافوا منه , ممن تتمنى وجودهم في هذا العصر , لكي يحققوا العدالة التي يحلم بها كل إنسان.

وهكذا كان القضاة هم الحصن الذي يحمي الناس من تعديات الأمراء المماليك, والسبيل الوحيد للوصول إلى حقوقهم, وكيف لا وهم الذين ضحوا بمركز القضاء في سبيل ذلك .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية:

١- القرآن الكريم.

ابن الأثير الجزري (المبارك بن محمد ت ٦٠٦هـ).

٢- جامع الأصول في أحاديث الرسول، مكتبة دار البيان، ١٩٧٠م.

- ابن الأثير (علي بن محمد الشيباني ت ٦٣٠هـ).

٣- الكامل في التاريخ، دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٩٧م.

- ابن الأخوة (محمد بن محمد أحمد القرشي ت ٧٢٩هـ).

٤- معالم القربة في أحكام الحسبة، مكتبة المتنبي، القاهرة.

- الأدفوي (جعفر بن ثعلب ت ٧٤٨هـ).

٥- الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد، الديار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م.

- الأسنوي (جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن ت ٧٧٢هـ).

٦- طبقات الشافعية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

- أبي نعيم الأصبهاني(أحمد بن عبد الله بن أحمد ت ٤٣٠هـ).

٧- معرفة الصحابة ,دار الكتب العلمية, بيروت ,٢٠٠٢م.

- الألوسي (محمود شكري).

٨- بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، دار الشرق العربي، بيروت، ط١، ١٣١٤هـ.

- ابن إياس الحنفي (محمد بن أحمد ت ٩٢٣هـ).

٩- بدائع الزهور في وقائع الدهور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٢.

- البخاري (محمد بن إسماعيل ت ٢٥٦هـ).

١٠- صحيح البخاري، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط١، ٢٠٠٨م.

- البستي (محمد بن أحمد ت ٣٥٤هـ).
١١- مشاهير علماء الأمصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
- ابن بطوطة (محمد بن إبراهيم ت ٧٧٩هـ).
١٢- رحلة ابن بطوطة المعروفة بـ تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٤، ٢٠٠٧م.
- البيهقي (أحمد بن الحسين ت ٤٥٨هـ).
١٣- السنن الكبرى، دار المعرفة، بيروت.- سنن الصغير .-معرفة السنن والآثار.
- ابن تغري بردي (أبو المحاسن يوسف ت ٨٧٤هـ).
١٤- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.
١٥- حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، عالم الكتب، ط١، ١٩٩٠م.
- التنوخي (المحسن بن علي ت ٣٨٤هـ).
١٦- نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة. دار صادر، بيروت، ١٩٧٣م.
- ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي ت ٥٩٧هـ).
١٧- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.
- الحاكم (أبو عبد الله النيسابوري ت ٤٠٥هـ).
١٨- المستدرك على الصحيحين، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.
- ابن حبان (علي بن بلبان الفارسي ت ٧٣٩هـ).
١٩- صحيح ابن حبان في ترتيب ابن بلبان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م.
- ابن حبيب (الحسن بن عمر ت ٧٧٩هـ).
٢٠- تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، مطبعة دار الكتب، ١٩٧٦م.

- ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي ت ٨٥٢هـ).
٢١- تهذيب التهذيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
٢٢- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٤م.
٢٣- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
٢٤- لسان الميزان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٩٧١م.
- الحموي (ياقوت بن عبد الله ت ٦٢٦هـ).
٢٥- معجم البلدان. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠٨م.
- حنبل (الإمام أحمد ت ٢٤١هـ).
٢٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
- ابن الخطيب البغدادي (أحمد بن علي ت ٤٦٣هـ).
٢٧- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد ت ٨٠٨هـ).
٢٨- المقدمة، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ٢٠٠٥م.
- ابن خلكان (أحمد بن محمد ت ٦٨١هـ).
٢٩- وفيات الأعيان وأنباء وأبناء الزمان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
- الدار قطني (علي بن عمر ت ٣٨٥هـ).
٣٠- سنن الدار قطني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.
- ابن أبي الدم (إبراهيم بن عبد الله ت ٦٤٢هـ).
٣١- أدب القضاء، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٢م.
- الذهبي (محمد بن أحمد ت ٧٤٨هـ).
٣٢- الإعلام بوفيات الأعلام، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
٣٣- سير الأعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٢م.

٣٤- العبر في خبر من غبر، مطبعة حكومية، الكويت، ١٩٦٦م.
٣٥- معجم الشيوخ- المعجم الكبير، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- ابن رافع السلامي (تقي الدين أبي المعالي محمد ت ٧٧٤هـ).
٣٦- الوفيات، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٢م.
- أبو زرعة العراقي(أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ت ٨٢٦هـ).
٣٧- الذيل على العبر، بيروت، ط١.
- الزركشي (محمد بن بهادر ت ٧٩٤هـ).
٣٨- البحر المحيط، دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، ١٩٩٢م.
- الزيلعي (عبد الله بن يوسف ت ٧٦٢هـ).
٣٩- نصر الراية لأحاديث الراية، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٩٩٥م.
- ابن سالم العمراني(أبو حسين يحيى ت ٥٥٨هـ).
٤٠-البيان في مذهب الإمام الشافعي,دار المنهاج للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن سباط (حمزة بن أحمد ت ٩٢٦هـ).
٤١- تاريخ ابن سباط، جروس برس، طرابلس، ط١، ١٩٩٣م.
- السبكي (عبد الوهاب بن علي ت ٧٧١هـ).
٤٢- طبقات الشافعية الكبرى، هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٩٩٢م.
٤٣- معيد النعم ومبيد النقم، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧م.
- السجستاني (سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥هـ).
٤٤- صحيح سنن أبي داود، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٩٩٨م.
- السخاوي (محمد بن عبد الرحمن ت ٩٠٢هـ).
٤٥- الذيل التام على دول الإسلام، دار ابن العماد للنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.

- ابن سعد (محمد بن سعد ت ٢٣٠هـ).
٤٦- الطبقات الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
- السندي (أبو الحسن الحنفي ت ١١٣٨هـ).
٤٧- سنن ابن ماجة، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- السيوطي (عبد الرحمن بن محمد ت ٩١١هـ).
٤٨- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
٤٩- سنن النسائي، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.
- ابن شاكر الكتبي (محمد بن شاكر بن أحمد ت ٧٦٤هـ).
٤٩- فوات الوفيات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
- أبو شامة (عبد الرحمن بن إسماعيل ت ٦٦٥هـ).
٥٠- الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م.
- ابن شداد (محمد بن علي ت ٦٨٤هـ).
٥١- تاريخ الملك الظاهر، بيروت، ١٩٨٣م.
- الشوكاني (محمد بن علي ت ١٢٥٠هـ).
٥٢- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
- ابن أبي شيبة (عبد الله بن محمد ت ٢٣٥هـ)
٥٣- المصنف,مكتبة الرشد ,الرياض,٢٠٠٤م.
- الصفدي (خليل بن أيبك ت ٧٦٤هـ).
٥٤- أعيان العصر وأعوان النصر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

٥٥- نكت الهميان في نكت العميان، حقوق الطبع والترجمة محفوظة، القاهرة، ١٩١١.

٥٦- الوافي بالوفيات، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

- الطبراني (سليمان بن أحمد ت ٣٦٠هـ).

٥٧- المعجم الأوسط، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٩٩٥م.

٥٨-مسند الشاميين ,مؤسسة الرسالة , بيروت ,ط١ ,١٩٨٤م.

- الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير ت).

٥٩- تاريخ الرسل والملوك، دار المعارف، مصر، ط٤.

- ابن الطقطقي (محمد بن علي ت ٧٠٩هـ).

٦٠- الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، بيروت، ١٩٦٦م.

- ابن طولون (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن علي ت ٩٥٣هـ).

٦١- قضاة دمشق الثغر البسام في ذكر من ولي قضاء الشام، دمشق، ١٩٥٦م.

٦٢- القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية ,دمشق ,١٩٨٠م.

- ابن عبد ربه (أحمد بن محمد ت ٣٢٨هـ).

٦٣- العقد الفريد، القاهرة، دار الفكر ,بيروت ,ط١، ٢٠٠٨م.

- ابن عساكر (علي بن الحسن ت ٥٧١هـ).

٦٤- تاريخ مدينة دمشق، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

- ابن العماد (أبو فلاح عبد الحي ت ١٠٨٩هـ).

٦٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٩٩٤م.

- العمري (أحمد بن فضل الله ت ٧٤٩هـ).

٦٦- التعريف بالمصطلح الشريف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

٦٧- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، المركز الإسلامي للبحوث، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

- العيني (محمود بن أحمد بن موسى ت ٨٥٥هـ).
٦٨- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، الزهراء للإعلام العربي، ط١, ١٩٨٩م.
- أبو الفداء (إسماعيل بن علي ت ٧٣٢هـ).
٦٩- تاريخ أبي الفداء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- ابن الفرات (محمد بن عبد الرحيم ت ٨٠٧هـ).
٧٠- تاريخ ابن الفرات، دار الطباعة الحديثة، البصرة، ١٩٦٩م.
- الفيروز أبادي (محمد بن يعقوب ت ٨١٧هـ).
٧١- القاموس المحيط , مؤسسة الرسالة , ط٣ ,٢٠٠٩م.
- ابن القاص الطبري (أحمد بن أحمد الشافعي ت ٣٣٥هـ).
٧٢- أدب القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧م.
- ابن قاضي شهبة (أحمد بن محمد بن عمر ت ٨٥١هـ).
٧٣- طبقات الشافعية، دار الندوة الجديدة، بيروت، ١٩٨٧م.
- القرطبي (محمد بن أحمد ت ٦٧١هـ).
٧٤- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٩٩٩م.
٧٥- الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.
- القلقشندي (أحمد بن علي ت ٨٢١هـ).
٧٦- صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- الكتاني (عبد الحي).
٧٧- التراتيب الإدارية , الناشر حسن جعنا , بيروت ,
- ابن كثير (إسماعيل بن عمر ت ٧٧٤هـ).
٧٨- البداية والنهاية، دار الفكر، بيروت، ط١، ٢٠٠٨م.

- الكندي (محمد بن يوسف ت ٣٥٠هـ).
٧٩- تاريخ ولاة مصر ويليه كتاب القضاة، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- الماوردي (علي بن محمد ت٤٥٠هـ).
٨٠- أدب القاضي, مطبعة الإرشاد ,بغداد ,١٩٧١م.
٨١- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، القاهرة، ١٩٠٩م.
٨٢- تسهيل النظر وتعجيل الظفر، دار النهضة، بيروت، ١٩٨١م.
- المزي (أبو الحجاج يوسف ت ٧٤٢هـ).
٨٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٩٤م.
- المقريزي (أحمد بن علي ت ٨٤٥هـ).
٨٤- الخطط المقريزية المسماة بالمواعظ والاعتبار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
٨٥- درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، دمشق، ١٩٩٥م.
٨٦- السلوك لمعرفة دول الملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- المناوي (عبد الرؤوف)
٨٧- الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية, المكتبة الأزهرية .
- المنذري (عبد العظيم بن عبد القوي ت ٦٥٦هـ).
٨٨- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٩٩٣م.
- ابن منظور (جمال الدين محمد بن كرم ت ٧١١هـ).
٨٩- لسان العرب، دار صادر. بيروت، ١٩٥٥م.
- النبهاني (يوسف بن إسماعيل ت ١٣٥٠م).
٩٠- جامع كرامات الأولياء، المكتبة الشعبية، بيروت، ط٤، ١٩٨٣م.

- ابن النديم (محمد بن إسحاق ت ٤٣٨هـ).
٩١- الفهرست، العربي للنشر والتوزيع، ١٩٩١م.
- النسائي (أحمد بن شعيب ت ٣٠٣هـ).
٩٢- السنن الكبرى، مؤسسة الرسالة بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- النعيمي (عبد القادر بن محمد ت ٩٧٨هـ).
٩٣- الدارس في تاريخ المدارس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
- النويري (أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٣٣هـ).
٩٤- نهاية الأرب في فنون الأدب، مركز تحقيق التراث، ١٩٩٠م.
- ابن هشام (عبد الملك أبو أحمد ت ٢١٨هـ).
٩٥- السيرة النبوية ,دار ابن كثير , دمشق .
- ابن الوردي (عمر بن مظفر ت ٧٤٩هـ).
٩٦- تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- وكيع (محمد بن خلف بن حيان ت ٣٠٦هـ).
٩٧- أخبار القضاة، عالم الكتب، بيروت.
- اليافعي (عبد الله بن أسعد ت ٧٨٦هـ).
٩٨- مرآة الجنان وعبرة اليقظان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- أبو يعلى الفراء (محمد بن الحسين ت ٤٥٨هـ).
٩٩- الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م.
- أبو يعلى الموصلي (أحمد بن علي).
١٠٠- مسند أبي يعلى الموصلي ,دار المأمون للتراث ,دمشق ,١٩٨٤م.
- اليونيني (موسى بن محمد ت ٧٢٦هـ).
١٠١- ذيل مرآة الزمان، الناشر دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط٢، ١٩٩٢م.

- المراجع العربية:

- أمين (أحمد).

١- ظهر الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢٠٠٨م.

٢- فجر الإسلام، دار الشروق، ط١، ٢٠٠٩م.

- أمين (محمد محمد).

٣- الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة.

- الألباني (محمد ناصر الدين).

٤- صحيح سنن النسائي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٩٩٨م.

- أبو جيب(سعدي) .

٥- القاضي في الإسلام ,الصديق للعلوم ,دمشق ,ط١ ,٢٠١١م.

- حتي (فيليب).

٦- تاريخ العرب، الناشر دار غندور للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٨، ١٩٩٠م.

- حسن (حسن إبراهيم).

٧- تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، بيروت، ط١٤، ١٩٩٦م.

- حسن (علي إبراهيم).

٨- تاريخ المماليك البحرية وفي عصر الناصر محمد بوجه خاص، مكتبة النهضة المصرية، ط٢، ١٩٤٨م.

- حمزة (عادل عبد الحافظ).

٩- نيابة حلب في عصر سلاطين المماليك ,الهيئة المصرية العامة للكتاب , ٢٠٠٠م .

- خربوطلي (شكران) وزكار (سهيل).

١٠- الحضارة العربية الإسلامية، منشورات جامعة دمشق، ٢٠٠٦م.

- الخضري (محمد).

١١- تاريخ الأمم الإسلامية، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

- الزركلي (خير الدين).

١٢- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعمربين، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٤، ١٩٩٩م.

- زيتون (عادل).

١٣- تاريخ المماليك، منشورات جامعة دمشق، ط٩، ٢٠٠٥م.

- الزيدي (مفيد).

١٤- العصر المملوكي، موسوعة التاريخ الإسلامي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٣م.

- سليم (محمود رزق).

١٥- عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، ط٢، ١٩٦٢م.

- سليمان (عبد الحميد أحمد).

١٦- الحكومة والقضاء في الإسلام، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.

- شبارو (عصام محمد).

١٧- تاريخ المشرق العربي الإسلامي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

١٨- السلاطين في المشرق العربي معالم دورهم السياسي والحضاري المماليك، دار النهضة العربية, بيروت، ١٩٩٤م.

١٩- قاضي القضاة في الإسلام، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.

- طقوش (محمد سهيل).

٢٠- تاريخ الأيوبين في مصر وبلاد الشام واقليم الجزيرة، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٢٢- تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام ,دار النفائس ,بيروت ,ط٢, ١٩٩٩م.
-العارف (عارف).
٢٣- القضاء بين البدو، فلسطين، ط١، ٢٠٠٤م.
- عبد الرزاق(أحمد).
٢٤- البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك ,الهيئة المصرية للكتاب , القاهرة , ١٩٧٩م.
- عرنوس (محمود بن محمد).
٢٥- تاريخ القضاء في الإسلام، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مطبعة الحلبي مصر.
- العلبي (أكرم حسن).
٢٦- دمشق بين عصر المماليك والعثمانيين، ط١، ١٩٨٢م.
- علي (أحمد علي إسماعيل).
٢٧- تاريخ بلاد الشام في صدر الإسلام الحالة السياسية والحربية.
- علي (جواد).
٢٨- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار العلم للملايين، بغداد، ط٢، ١٩٧٦م.
-كرد علي (محمد)
٢٩- خطط الشام، بيروت، ط٢، ١٩٧١م.
- عيسى (عبد الرزاق ابراهيم).
٣٠- تاريخ القضاء في مصر العثمانية, الهيئة المصرية العامة للكتاب , ١٩٩٨م.
- الفقير (علي).
٣١- الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي .

- كحالة (عمر رضا).

٣٢- مباحث اجتماعية في عالمي العرب والإسلام، مطبعة الحجاز بدمشق، ١٩٧٤م.

٣٣- معجم المؤلفين، مطبعة الترقي بدمشق، ١٩٦٠م.

- الكعكي (يحيى بن أحمد).

٣٤- معالم النظام الاجتماعي في الإسلام، دار النهضة، بيروت، ١٩٨١م.

- ماجد (عبد المنعم).

٣٥- نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر,الانجلو المصرية ,القاهرة , ١٩٦٤م.

- نصار (حسين).

٣٦- صفحات من القضاء الإسلامي , القاهرة , ١٩٩٢م.

- النهار (عمار).

٣٧- العصر المفترى عليه، دار النهضة، دمشق، ط١، ٢٠٠٧م.

- المراجع الأجنبية:

- بروكلمان (كارل).

- تاريخ الأدب العربي، ترجمة محمود فهمي حجازي وحسن محمود إسماعيل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م.

- دوزي (رينهارت).

- المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب، تعريب أكرم فاصل، ١٩٧١م.

- ماير.

- الملابس المملوكية، ترجمة صالح الشيتي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

- متز (آدم).

- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، تعريب محمد عبد الهادي أبو ريده، بيروت ,ط٤، ١٩٦٧م.

- أحمد (علي).

- القضاء في عصر المماليك مجلة تاريخية - العددان ٨٧-٨٨، أيلول- كانون أول، لعام ٢٠٠٤م.

-Visirat(abbaside): Sourdel .

–Rapoport(yossef): Legal diversity in the age of taqlid.